


مَنشُوراتِ اَجْمَعِيَّةِ الْبَلْقَانِيَّةِ لِلْعِلُومِ الْإِيَّاَتِيَّةِ

٢

أَبْحَاثُ فِي التَّنْظِيمِ الْإِدَارِيِّ

بَرْوَت ١٩٥٩



رابط بديل  
lisanerab.com

مَكْتَبَةُ

لِسَانُ الْعَرَبِ

أ. علاء الدين شوقى

www.lisanarb.com



# أبحاث في التنظيم الإداري

مجموعة الابحاث والتعليقات التي القت

في الندوة الدراسية للتنظيم الإداري

التي نظمتها الجمعية في شهري

شباط وآذار ١٩٥٩

بيروت ١٩٥٩



مكتبة لسان العرب

[www.lisanarb.com](http://www.lisanarb.com)

lisanerab.com رابط بديل

## تقديم

هذا المنشور الثاني \* من منشورات جمعيتنا يحوي مجموعة الابحاث والتعليقات التي ألقتها نخبة من أهل الفكر والاختصاص في «الندوة الدراسية للتنظيم الاداري» التي أقامتها الجمعية في شهري شباط وآذار من هذا العام . ونظمت الجمعية هذه الندوة إجابة لطلب «الم الهيئة المركزية للإصلاح الاداري» التي ناشدت جميع المواطنين ان يزودوها بمقرراتهم حول أفضل السبل للإصلاح الادارة اللبنانية . وافتتح الندوة دولة رئيس الحكومة السيد رشيد كرامي ، وشارك في جلساتها ومناقشتها أعضاء الحكومة ورئيس «الم الهيئة المركزية للإصلاح الاداري» السيد ناظم العكاري ، بالإضافة الى اصدقاء الجمعية واعضائها المعينين بالموضوعات الادارية .

ان جمعيتنا تعتبر في دستورها علم الادارة فرعاً من

---

\* سقط خطأ في المنشور الاول اسم السيد سليم نفاع من لائحة اعضاء الهيئة التأسيسية للجمعية .

فروع علوم السياسة التي تعنى بها ، و هي تضم بين أعضائها  
نخبة من الاختصاصيين في الادارة العامة أو العاملين فيها ،  
وتتنهج سبيل رفع كل موضوع عام الى المستوى العلمي  
للبحث . وتنشد تفاعلاً حياً خلاقاً متواصلاً بين أهل  
الفكر وأهل الحكم في خدمة الخير العام ، ولذلك شعرنا  
انها في طبيعة من يقع عليهم واجب المشاركة على الصعيد  
النظري التوجيهي في عملية إعادة تنظيم الادارة العامة .

ونحن نعبر بـ « اعادة تنظيم الادارة Administrative Reorganization » بدل « اصلاح الادارة Administrative Reform » عن قصد . ذلك ان المفهوم العلمي الاجتماعي المحدد « لاعادة التنظيم » يذهب لأبعد وأعمق مما يذهب اليه مفهومه الاصلاحي . فالمفهوم الأول يتناول امكان اقامة « نظام جديد أو علاقات أو قيم جديدة ، وخاصة بعد فترة من الاضطراب التنظيمي أو من التغير السريع » ، بينما يتركز المفهوم الاصلاحي في إمكان تحسين « .. وظيفة الكائن الاجتماعي دون تركيبه ». ودلت الابحاث والمناقشات التي دارت في الندوة على صحة ما ذهبنا اليه ، وخاصة ما يتعلق منها بعلاقة السياسة بالادارة . فأشار المحاضر الاستاذ اسكندر الى انه ليس بالامكان « ... اعتماد حلول جذرية في هذه الناحية ،

لأنها قد تؤدي إلى تغيير في نظام الحكم القائم » ، ولكن المحاضر الدكتور يونس اعتبر اعتقاد مثل هذه الحلول تمهيداً واجباً لاي اصلاح اداري حقيقي ، لأن هنالك « علاقة سلبية الزامية بين السياسة والتنظيم الاداري ، اذ ان لا ادارة صالحة ولا عدالة اجتماعية ممكنة ولا تشريع تقدمياً قوياً في ظل حياة سياسية فاسدة ومتخلفة . » ولذلك أكد المحاضر على انتقال القيادة التوجيهية والسياسية وبالتالي القيادة الادارية « الى ايدي الاجيال الطالعة المثقفة » .. كمتطلب اساسي هام « ... يصلح مثلاً للمتطلبات التي نطلق عليها اسم المتطلبات السياسية الانسانية للإصلاح العام » . والتقي معه في هذا ، المحاضر الاستاذ نوكويست في نظرته لعملية إعادة التنظيم الاداري كجزء من « .. مشكلة ايجاد نظام سياسي افضل .. » يتفق مع حاجات كل بلد وامكانياته المالية . وذهب وزير سابق شارك في مناقشات الندوة الى حد التأكيد على ضوء خبرته في السياسة والادارة ، بان أي بحث لاعادة التنظيم الاداري لا يبدأ من تغيير نظام الحكم في لبنان وتصييره رئاسياً هو بحث عقيم .

ونحن لا نبني هنا ايّاً من هذه الآراء ، لأن كل ما نعتمد هو الحرية التامة لجميع محاضرينا ومعلقيننا في ابداء ما عندهم من افكار ، مع احترامنا لحقهم في الدفاع عنها . وكل ما عنيناه هو ايضاح منهج البحث من خلال

اختيار موضوعه العام ومختلف فروعه أو تقسيماته . وكما أملت علينا الرغبة في تعميق البحث تفضيل الكلمة « تنظيم » على « اصلاح » ، فقد أملت هي علينا أيضاً التوسع من بحث الادارة ووحدتها ، الى التطرق لمتطلباتها السياسية والقانونية والمالية ، لأن الادارة وهي « الادارة المدبرة التعاونية العقلانية » للدولة الحديثة ، لا يمكن ان تدرس دراسية علمية إلا في السياق العام لجميع مقومات الدولة . وقد سلك هذا النهج علماء الادارة في العالم في أحدث ما أصدروا من دراسات عنها . وهذا ما اشار اليه العالم « دوايت ولدو » في كتبته القيم عن « دراسة الادارة العامة » ، الذي ذكر فيه ان علم الادارة العامة كان في نشأته الأولى نزاعاً الى الاستقلال بتأثير ما كان عليه من حداثة ، وما ان أخذ بالنضج حتى تحول الى التعاون مع العلوم الأخرى المتصلة بالادارة العامة ، وخاصة العلوم الاجتماعية بما فيها علم السياسة ، والتاريخ ، وعلم الاجتماع ، والأنثropolوجيا ، وعلم النفس الاجتماعي ، وعلم الاقتصاد . ولم يهمل « ولدو » الاشارة الى بعض العلوم الطبيعية والسلوكية والتكنولوجية ، وخلص من ذلك الى انه « ليس هناك علم لا اتصال له بالادارة ، كما أن للدراسة الادارية اتصالها بكل علم » .

وقد سرنا على هذا النهج في حدود امكاناتنا المتواضعة ، وشعارنا هو ان البحث الاداري كالتنظيم الاداري ،

هو عملية متصلة ودائمة ، اعانا فريق من مفكرينا واختصاصينا واعضاء جمعيتنا على ان نشير الان بعض وجوهها المنهجية والسياقية والتطبيقية ، وعلى أن نستعرض اختبارات بعض الامم حوالها ، ولكن هذا الذي انجزنا ، والذي نشكر كل الشكر كل من أسهם فيه ، ليس في نظرنا سوى بداية اولى لابحاث أعم واشمل ، يؤدي من خلال فكرنا العلمي رسالته الالانهائية في توجيه الادارة من حيث هي ادارة ، وفي دفع ادارة بلادنا نحو الافضل .

### « الجمعية »



**القواعد المترتبة  
للتنظيم الاداري**



# قواعد عمل الهيئة المركزية للإصلاح الاداري

للاستاذ المعمي سليمان الزين

عضو الهيئة المركزية  
الإصلاح الاداري

سیداتی ، سادتی

الشكوى من الادارة في لبنان عامة والفوضى في اغلب  
الدوائر شاملة ، والخلل في الاجهزة ينفاق يوماً بعد يوم  
حتى كاد ان يزهد اللبناني في أي اصلاح او تحسين ،  
وكادت ان ترکز في ذهنه حكمة القول المؤثر عن  
فان زيلند الذي نصح بابقاء الاوضاع على ما هي عليه ،  
بعد ان نقض يده من الاسهام في تقويم الاعوجاج .

الا ان حاجات التطور الاجتماعي ، ولمعطيات العلم  
المحدث ، قوة خارقة تنفذ الى الاهداف وتفرض حلولها  
فترضياً ، وتلزم من لا يزال يكتنز بين جنبيه رصيداً من

الوعي والاخلاص والشعور بالمسؤوليات ان يأخذ بها ، وان يطبقها في مجتمعه الذي يريد به الخير والوصول الى الكمال . ان التطورات في عالمنا الحديث تختتم على كل مجتمع يعني الحفاظ على نفسه ان يحسن ادارة احواله . وكما قال احدهم بان الحياة الاجتماعية تخلق للدولة اعباء ومسؤوليات متزايدة يوماً بعد يوم . ومن اجل القيام والاضطلاع بها ، على الدولة ان تستنجد بالعلم والتكنولوجيا .

وان كل مواطن منا مدعو ان لا يقف موقف اللامبالاة ، لانه لا يمكنه اتخاذ مثل هذا الموقف مهما كانت اوضاعه وظروفه ، بل عليه ان يقف من الدولة موقف الحذر في مطالبتها بتحمل اعبائها ؛ لان هذه الاعباء تأثيراً مباشراً على حياته ورفاهيته وصحته ومصالحه . لقد حان الوقت في لبنان ، ان نباشر عملية تنظيم الادارة على اسس علمية ثابتة راسخة ، وان يكون سلاحنا في هذه العملية العلم والجرأة ، والرياح اليوم مؤاتية ، والمناسبة جاهزة . فحكومةنا قد نالت سلطة اصدار المراسيم الاشراعية ، وان هذه المناسبة بالذات والنتائج التي انبثقت عنها هي التي ستشكل مدار حديثي اليكم الليلة ، ذلك الحديث الذي سيتناول القواعد التي انتهجتها الهيئة المركزية للاصلاح الاداري ، التي كان لي شرف الانساب الى عضويتها ، وبمعنى ثانٍ ان مهمتي ستقتصر على بسط ما يجري داخل

تلك الهيئة تحقيقاً للاهداف الذي من أجله انشئت ، عنيت بذلك الاصلاح الاداري . ولقد كنت أتمنى ان أقف بينكم الموقف الذي أققه الآن بعد مضي شهرين من الزمن ، لأن إبقاء الموضوع حقه يعوزه مثل هذه المهلة ، ومرد ذلك ليس لضيق وقتي ، بل لأن طبيعة العمل الموكول إلى الهيئة المركزية للإصلاح الاداري ، ومن ثم طريق تنفيذه يحتمان مثل هذا الترتيب ، كما سأبين لحضراتكم في سياق الكلام .

إلا أن حادثة معينة بالذات هي التي حدت بي للنزول عند رغبة جمعيتكم النيرة لأحدثكم واستمع اليكم منذ هذه اللحظة دونما حاجة للانتظار والتمهل . أما هذه الحادثة فهي ان الهيئة المركزية اثر اول اجتماع عقدها للتعرف وتنظيم سير العمل ، توجهت إلى الرأي العام وإلى كل مواطن بنداء رحبـت فيه بأي اقتراح أو مشروع يرد منه إليها ، ما دامت ضالة الجميع المنشودة هي تحقيق الاصلاح . ولذا أصبح لزاماً عليّ ان أحدثكم منذ الآن عن موضوع اردمـت ان احدثكم به ، لازمـكم انتم اعضاء الجمعية للعلوم السياسية ، والحفـل الكريم ، في طليعة المواطنين الوعـين . فـنكـم المثقـف ، وـمنـكم صاحـب الاختصاص ، وـتحـلون جـميعـا بـروحـ التجـردـ والاخـلاصـ . ومن أولـيـ منـكم بـأمورـ طـرقـ الاصـلاحـ وـالـمسـاهمـةـ فيـ تـحـقيقـهـ وـالـعـملـ عـلـىـ تـنـفيـذهـ .

ولا بد لي للبدء في خوض الموضوع ، من ان أرسم لكم صورة عن المراحل التي مرت ، وأدت وبالتالي الى تشكيل الهيئة المركزية للإصلاح الاداري ، ثم أرجع الى بسط القواعد التي انتهجتها هذه الهيئة تحقيقاً للمهمة التي اضطاعت بها .

تعلمون ، سيداتي وسادتي ، بلا ريب ، ان مجلس النواب قد أقر خلال شهر كانون الاول سنة ١٩٥٨ قانوناً أجاز بموجبه للحكومة ان تتخذ في مجلس الوزراء مراسيم اشتراعية لمدة ستة أشهر في المواضيع الآتية ؟

- ١ - التشريع المالي والاقتصادي .
- ٢ -- الامن العام والسلامة العامة .
- ٣ - التنظيم الاداري؛ تنظيم الادارة والادارات العامة ، تحديد الملاكات ، انظمة الموظفين .
- ٤ - التنظيم القضائي ، مجلس الشورى ، المحكمة الادارية الخاصة .
- ٥ - المصالح ذات الاستقلال المالي والاداري والمصاديق المستقلة .

٦ - المرسوم الاشتراعي رقم ١٥ تاريخ ١٢ كانون الثاني سنة ١٩٥٥ المتعلق بتكليف لجسان خاصة بوضع تصاميم بعض الاشغال .

٧ - قانون الموازنة .

٨ - الاسلحة والسير .

٩ - الاعمادات الازمة لهذا القانون .

ويعمل بهذا القانون في اليوم الثاني من نشره في الجريدة الرسمية .

وقد نشر بالفعل في الجريدة الرسمية في عددها رقم ٥١ الصادر بتاريخ ١٣ كانون الاول سنة ١٩٥٨ - وبتاريخ ٦ كانون الاول سنة ١٩٥٨ صدر المرسوم رقم ١٩٣ قضى بتشكيل هيئة تدعى « الهيئة المركزية للاصلاح الاداري » . وتحتوي هذا المرسوم على احدى عشرة مادة ، اذكر منها الآن مادتين فقط على سبيل التوضيح الفوري ، الاولى والأخيرة ، على ان اعود للتسطي في الموارد الأخرى لما لها من صلة وثيقة بموضوع بحثنا الحاضر .

اما المادة الاولى فقد حددت مهمة الهيئة بتقديم الاقتراحات في جميع المواقف التي تشملها سلطة المراسيم الاشتراكية ، وباعادة تنظيم جميع ادارات الدولة بغية رفع مستواها وجعلها أداة صالحة للقيام بالمهمة الموكولة اليها بصورة تنطبق الى اقصى حد على حاجات البلاد . وتتلقي الهيئة التوجيهات العامة من مجلس الوزراء .

اما المادة الاخيرة فقد ألزمت الهيئة المركزية بأن تنجز مهمتها في مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ نشر المرسوم ١٩٣

وفي اليوم الذي صدر فيه المرسوم رقم ١٩٣ ، أي في ٦ كانون الاول سنة ١٩٥٨ صدر مرسوم آخر يحمل الرقم ٢٠٦ قضى بتسمية الاشخاص الذين يؤمنون الهيئة

المركزية ويبلغ عددهم اربعة وعشرين عضواً بنسبة ثلث هذا العدد من بين موظفين معينين ، وبنسبة الثلثين من بين اشخاص غير موظفين ، ويرأسهم جميعاً الامين العام لمجلس الوزراء :

ولا بد لي هنا من تبديد ما يمكن ان يكون قد علق في بعض الازهان من التباس ، كان مرده الى ما نشرته بعض الصحف المحلية من ان اعضاء الهيئة المركزية للإصلاح الاداري ، ينقسمون الى لجنتين : لجنة تنفيذية تتالف من موظفين ، ولجنة استشارية تتالف من اشخاص ليسوا موظفين . والحقيقة هي انه ليس هناك من لجنة تنفيذية او لجنة استشارية ، سواء أخذنا بنص المرسوم نفسه ، او اخذنا بواقع الحال ، فاعضاء الهيئة المركزية لا يقوم بينهم اي تمييز ، وهم متساوون في الصلاحيات وفي التمتع بها .

وكان من الطبيعي ؟ بعد ان تركت الهيئة المركزية في اطارها القانوني ان تبدأ عملها ، فكيف بدأته ؟ لقد عقدت اولى جلساتها للتعرف ؟ او بالاحرى تكرر التعارف ، ثم بوشر فوراً بوضع نظام داخلي للهيئة ، فوضع هذا النظام واقر في جلسة لاحقة ، وهو يتالف من ثلاثة فصول ومن ثماني عشرة مادة .

وبوجب هذا النظام الداخلي ، تألف من اعضاء الهيئة المركزية لجان سبع دعيت باللجان التحضيرية : ومن المفيد

لاغراض البحث وتفصيلاً لما ورد في القانون القاضي باعطاء الحكومة حق اصدار مراسيم اشتراعية ، ان تحدّد المهام التي انيطت بكل من هذه اللجان السبع .

– تولت اللجنة الاولى الادارة وقانون الموظفين ومجلس الخدمة المدنية واعداد الموظفين وتدریبهم وتحسين اساليب العمل الاداري .

– وتولت اللجنة الثانية التشريع المالي ووزارة المالية وديوان المحاسبة والمحاسبة العمومية ووزارة البريد والبرق والهاتف .

– وتولت اللجنة الثالثة وزارة الداخلية وتنظيم ادارة المناطق والامن العام والسلامة العامة والاسلحه ووزارة العدلية . التنظيم القضائي ومجلس الشورى والمحكمة الادارية الخاصة – وزارة الخارجية والمغاربيين – وزارة الانباء .

– وتولت اللجنة الرابعة التشريع الاقتصادي ووزارة الاقتصاد ووزارة الزراعة ووزارة التصميم العام .

– وتولت اللجنة الخامسة ، وزارة الاشغال العامة – لمصالح الصناديق المستقلة – اللجان الانشائية الخاصة وقوازين السير .

– وتولت اللجنة السادسة وزارة التربية الوطنية ، والفنون الجميلة ووزارة الصحة ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية .

– وتولت اللجنة السابعة امر التنسيق والصياغة ، وعرفت

بهذه التسمية ، وهي مؤلفة من مقرر لجган الست التي سبق ذكرها .

وبعد ان اكتمل مرة ثانية للهيئة المركزية اطارها القانوني الداخلي ، وجب عليها ان تباشر بتنفيذ المهمة الملقاة على عاتقها ، فكيف عملت ، وماذا عملت حتى الان ، ومنى سيئ عملها ، وكيف سيكون عند اتمامه ؟

للرد على هذه الاسئلة ، لا بد لنا دوماً من ان نعود الى المرسوم رقم ١٩٣ الذي انشأ الهيئة المركزية للإصلاح الاداري ورسم مهامها وحدد صلاحياتها .

— نصت المادة الرابعة من المرسوم ١٩٣ على ان تتولى جمع المعلومات واعداد الدروس والاقتراحات في كل وزارة لجنة تدعى «لجنة العمل» تتألف من موظفين وغير موظفين من ذوي الاختصاص والخبرة يعينون بقرار من الوزير المختص بعد استطلاع رأي الهيئة المركزية وموافقة مجلس الوزراء .

ويمكن ان تنبثق عن لجنة العمل ، عند الاقتضاء ، لجان فرعية حسب الحاجة والمواضيع والاختصاصات وعلى الموظفين الذين يعينون في هذه اللجان ان ينقطعوا مبدئياً عن اعمالهم الأساسية وينصصوا او قائمهم للمهمة الموكولة اليهم، وقد تشكلت اخيراً بالفعل هذه اللجان بعد اخذ ورد كان بالامكان تجنبهما ، وكان هذا الابطاء اول بادرة تلمسها الهيئة المركزية في مستهل عهدها ، من بوادر الخلل

الإداري في هذا البلد .

وعلى اثر تشكيل لجان العمل ، عقدت الهيئة المركزية أكثر من جلسة ناقش أعضاؤها خلالها مسألة كيفية توجيه اعمال لجان العمل ، خاصة وان المادة السادسة من المرسوم رقم ١٩٣ قد نصت على ان توجه الهيئة المركزية اعمال لجان العمل وتنسيقها ، وشرف عليها في مختلف مراحلها ، وتلاحق انجازها طبقاً للمبادئ والخطط التي ترسمها والمواعيد التي تحددها لها .

ولكي تقوم الهيئة المركزية بعمليات التوجيه هذه ، وجب عليها ان تسترشد بالنص القانوني الذي اخرجها الى حيز الوجود اي المرسوم ١٩٣ ، وعلى ضوء هذا المرسوم ، فانه كان لا بد للهيئة المركزية ان تستهدف الامور التالية وتعتمد其 كقواعد صالحة لتحقيق الاصلاح الاداري .

اولا : فيما خص المهام والمسؤوليات :

– تحديد مهام كل موظف ، وكل وحدة ادارية ، وكل ادارة عامة .

– اعادة تقييم الوحدات الادارية على اساس المهام المطلوبة منها ، وتأمين الانسجام المطلوب بين مختلف هذه الوحدات والقضاء على تضارب الصالحيات وتشابكها .

– تحديد مسؤولية الموظفين من جميع الفئات .

– توسيع صالحيات الرؤساء المسؤولين مباشرة عن

العمل وحملهم على الاضطلاع بها واعفاء كبار الموظفين من اعباء الاوراق والمعاملات والشكليات .

ثانياً : فيما خص المعاملات :

- الغاء المعاملات التي لا لزوم لها

- تبسيط الاساليب الادارية وتوحيدتها

- تحديد المهل التي يجب ان ينجذب فيها الموظف المعاملات

الموكولة اليه

- ايجاد لا مركزية واسعة تساعده على اتمام المعاملة

في اقرب محل ممكن من مركز اقامة المواطن .

ثالثاً : فيما خص وسائل تنفيذ المهام :

- درس امكانيات العمل في كل وحدة ادارية بغية القضاء على الصعوبات التي قد تعرض التنفيذ ، وتمكن الوحدة من تأدية مهامها على الوجه الاكمل وبأقل كلفة ممكنة.

- فرض استعمال انواع موحدة من ادوات العمل

(مفروشات\_آلات - مطبوعات - سجلات - اوراق) في جميع الوحدات وتزويدها بوسائل عمل آلية كلما كان ذلك ممكناً .

- تنظيم حفظ الاوراق على اسس حديثة .

رابعاً : فيما خص مراقبة التنفيذ :

- ايجاد رقابة دائمة من الرئيس على المرؤوس في

جميع اطوار التنفيذ .

- جعل ممثل الحكومة في كل منطقة ادارية مسؤولاً عن حسن سير الاعمال وعن تنسيقها في جميع دوائر الدولة الموجودة في منطقته ، وذلك دون التعرض للناحية الفنية من العمل .

- فرض رقابة فعالة على المصالح المستقلة ، وذلك دون افساد مبدأ هذا الاستقلال .

- تعزيز التفتيش في جميع الادارات العامة ، وتوجيه عمله ليس فقط نحو البحث عن المخالفات ومعاقبة مرتكبيها ، بل ايضاً نحو تحسين سير العمل .

#### خامساً : فيما خص الوظائف والموظفين :

- الغاء الوظائف غير الضرورية ، والنظر في امكان تحسين او ضماع الموظفين الباقيين .

- ابعاد المداخلات السياسية او اي ضغط آخر عن الموظفين.

- ايجاد معهد وطني للادارة يعني اولاً باعطاء الموظفين الموجودين في الخدمة ثقافة ادارية عامة ، وتدريبهم عملياً على المهام الملقاة على عاتقهم ، وثانياً بتحريج اشخاص اكفاء ، لاشغال بعض الوظائف الرئيسية التي يتوقف عليها حسن سير الادارة .

- ايجاد هيئة مستقلة تدعى « مجلس الخدمة المدنية » تعنى بشؤون الموظفين وبالاطلاع الدائم على سير الادارة بغية اقتراح ما يؤول الى تحسينه .

ولم يغرب عن بال الهيئة المركزية للإصلاح الاداري، وهي التي تؤمن بأن الادارة جسم كامل يتالف من اجزاء متشابكة متضامنة مترادفة، يمكن أن يؤدي خلل واحد منها الى الاخلال بالاجزاء الباقية ، وبالرغم من ان المرسوم رقم ١٩٣ قد أنماط بها تقديم الاقتراحات في جميع المواقف التي تشملها سلطة المراسيم التشريعية ، فان الهيئة المذكورة رأت أن اقتراحاتها الاصلاحية يمكن بل يجب أن تتناول مواقف لا تشملها سلطة المراسيم التشريعية، اذا رأت في ذلك ضرورة لازمة من أجل تحقيق الاصلاح الاداري المطلوب. وعلى هذا الاساس فقد اوعزت الهيئة الادارية الى لجان العمل من أجل تأدية مهمتها ان تعتمد القانون الذي يخول الحكومة لمدة ستة اشهر اصدار المراسيم التشريعية والمرسوم رقم ١٩٣ والنظام الداخلي للهيئة وسائر القوانين او الاسس او المبادئ التي يجب أن يبني عليها الاصلاح الاداري .

ومن اجل تسهيل مهمة لجان العمل وبالتالي تحقيق الاصلاح المنشود، فان الهيئة المركزية قد أوضحت لها الاجهزة التي تتعاون معها اي لجان التحضيرية التي انشئت عن الهيئة المركزية ، ثم رسمت لها طريقة عملية لتنفيذ العمل ، فأوجبت على كل لجنة عمل ومن اجل توحيد الخطة التي يجب أن تنهجها لجان العمل ان تستعمل في تقديم المعلومات عن الوضاع الحالية نماذج ستة . واليكم

صورة مقتضبة جداً عن مضمون كل من هذه النماذج  
والغاية منه :

نموذج رقم ١ - يعرف بالخطط العام والغاية منه  
بيان مختلف الوحدات الادارية التابعة للادارة العامة ،  
وكيفية ارتباطها بعضها ببعض .

نموذج رقم ٢ - ويعرف بتوزيع المهام في كل  
وحدة ، والغاية منه بيان المهام التي تضطلع بها كل وحدة  
وكيفية توزيعها بين الموظفين .

نموذج رقم ٣ - ويعرف بجدول اعمال الموظف ،  
والغاية منه احصاء مختلف الاعمال التي يقوم بها الموظف  
وعدد الساعات الاسبوعية التي يخصصها لكل عمل ، وذلك  
توصلا الى اعادة توزيع الاعمال بين الموظفين عند الاقتضاء  
وتحديد جهاز الوحدة بأدنى حد ممكن .

نموذج رقم ٤ - ويعرف بتحليل المعاملات في كل وحدة  
والغاية منه تحليل الخطة التي تنتهي بها الوحدة في معالجة  
المعاملات الموكولة اليها .

نموذج رقم ٥ - وهو عبارة عن وصف يباني عن  
سير كل نوع من المعاملات .

نموذج رقم ٦ - جدول بالمعدلات والآلات التي  
تستعملها الادارات العامة ، والغاية منه اعطاء فكرة عن  
المعدلات والآلات التي تستعملها الادارات العامة .

وقد طلت الهيئة المركزية الى لجان العمل أن تستهدف في اقتراحاتها الامور الرئيسية التالية :  
المعاملات - الموظفين - المهام والمسؤوليات - وسائل تنفيذ العمل - إقتراحات أخرى يمكن أن تستنبتها لجان العمل ، النصوص التشريعية والتنظيمية التي تفترضها لجان العمل تحقيقاً للإصلاح المطلوب .

ولم تنس الهيئة المركزية الحكمة القائلة بأن الوقت من ذهب ، فحددت للجان العمل بالاتفاق مع هذه اللجان ، مهلة قصوى لأنجاز المهمة الموكولة اليها . وأن لجان العمل جادة الآن في اعداد الدروس والاقتراحات التي تراها مناسبة ، وهي على صلة تامة بالهيئة المركزية اما عن طريق اللجان التحضيرية المختصة او عن طريق مقرري هذه اللجان . وستودع الى الهيئة المركزية حصيلة اعمال لجان العمل في مدة قريبة ، ولذا لا يمكنني التحدثمنذ الآن عن هذه النتائج .

### كيفية التسلسل والارتباط بين الاجهزة

- حدد المرسوم رقم ١٩٣ التسلسل بين مختلف الاجهزة التي تساهم في العمل على الصورة التالية .

لجان العمل : (مع ما ينبع عنها من لجان فرعية ) :  
تقدم هذه اللجان نتائج دراساتها مع اقتراحاتها الى الهيئة المركزية الممثلة باللجنة التحضيرية المختصة .

- اللجان التحضيرية ، تقوم مقام الهيئة المركزية تجاه كل وزارة أو ادارة عامة أو لجنة عمل .

**الهيئة المركبة** : واليها تقدم اللجان التحضيرية اقتراحاتها مستندة فيها الى ما قامت به من دراسات وابحاث والى ما تجمع لديها من آراء واقتراحات ، ومنها اقتراحات لجان العمل . وتضع الهيئة المركزية اقتراحات اللجان التحضيرية في صيغتها الاخيرة وترفعها الى رئيس مجلس الوزراء .

وتلقى الهيئة المركزية التوجيهات من مجلس الوزراء .  
هذا هو الواقع الذي نحن فيه حمدت جاهداً اعطاءكم عنه صورة صحيحة متحاشياً عن قصد امر النقد او التقرير ظناً لكم انتم هذه المهمة ، وبانتظار ان اقف أنا أو أحد زملائي في الهيئة المركزية بعد مرور شهرين على اجتماعنا الحالي لنطلعكم ، إن شئتم ، على حصيلة عملنا وتبير النتائج التي وصلنا اليها ، اتمنى على مجلس الوزراء وهو الادارة التنفيذية ، ان يلتفت الى ما قاله أحد رجال الاصلاح الاداري بالفرنسية :

« Toute institution, qu'elle soit publique ou privée, vaut ce que valent les hommes qui la composent, une Administration idéale serait celle qui ne comprendrait dans tous ses échelons que des hommes capables, intégrés et sont dénoués à leur tâche ».

وبانتظار هذه المهلة ايضاً ، اعتقد انه وجب لي في  
اعناقكم حق اسهامكم معنا في التوجيه والبناء والاصلاح  
آملا من مجلس الفكر الذي هو انهم ان يزودونا بالآراء  
القيمة والتوجيهات التي يرتبها ، والسلام عليكم .

تعليق الدكتور كمال بحصلي  
مدير الادارة في مصلحة الديطاني على محاضرة  
الاستاذ الزين

سيداتي وسادتي :

اعود بالذكرى الى الماضي القريب او البعيد لارى  
المقعد الدراسي الذي كان يجتمعني برفيقي وصديقي الاستاذ  
سلیمان الزین .

والذي كان يشهد المناقشات التي كانت تدور بيننا، وهي  
لم يكن هدفها الا الغرف من خبرات الكتاب ومن نعم  
الثقافة وثمارها الشهية .

واحدني اليوم امامه بموقف مشابه لكنني لن اتناقش  
في هذه المرة معه .

وان كلفت ان اعلق على محاضرته القيمة فلن يرتدي  
تعليق طابع حدة الشباب، كما كنا نفعل من قبل بل آمل

ان تكون كلماتي متممة لبعض النقاط الواردة في محاضرته .  
لقد مكتبني صداقتي مع الاستاذ الزين من الاطلاع  
سلفاً على محاضرته ، وسهلت مهمتي لاعلق على النقاط  
الاربع التالية :

النقطة الاولى : تتعلق بتأليف الهيئة المركزية للإصلاح

الإداري :

ذكر المحاضر بأن الهيئة مؤلفة من موظفين وغير موظفين  
ورغب في ان يبعد ما في الاذهان من التباس مآلاته ان  
الأول يكونون لجنة تنفيذية والباقين يشكلون لجنة استشارية .  
ثم انتقل الى القول انه ليس من تمييز بين اعضاء  
الهيئة ، فكلهم متساوون من حيث الصلاحيات وفي  
التمتع بها .

هذا صحيح وواضح . لكن المرسوم الذي انشئت بموجبه  
الهيئة لم يأت على ذكر الصلاحيات فحسب بل انه اشار  
ايضاً الى مسؤولية بعض الاعضاء . ولعنصر المسؤولية على  
ما تعلمون اهميته في تنفيذ العمل وتحقيقه .

والمادة الثانية من هذا المرسوم تنص على ما يلي :

تألف الهيئة من :

موظفين مسؤولين عن تحقيق العمل في جميع مراحله .  
شخصيات لها من دراساتها العالية واختباراتها العملية  
ما يؤهلها لابداء الرأي في شأن الاصلاح المنوي تحقيقه .

وهكذا فقد توزعت المسؤولية وحملت عبئاً كبيراً منها الفئة الاولى اي الموظفون الذين تقع عليهم المسؤلية بحكم وظيفتهم .

النقطة الثانية : تتعلق بـالجان العمل :

كنت اتمنى على المحاضر ان يسهب في توضيح اعمال هذه اللجان ونشاطها في تأدية مهامها ، لأن هذه اللجان بنظري هي العمود الفقري لمشروع الاصلاح الاداري ، مهمتها مهمة الخبر الباحث المنقب المحلل الذي يفترش بالخلاص عن مواضع الزلل ، فيعمد الى توضيح الاعوجاج والسعى لاصلاح الاخطاء الناتجه بوضع اقتراحات لنصوص قانونية تتناسب مع تطور المجتمع وسير الركب الحضاري الحديث وتتلاءم مع الجيد من الاجهزة القائمة وتحسينها وتقديمها .

تعمل كل من هذه اللجان ضمن اختصاصها وفي الحدود المخططة لها .

انها فرق الطليعة التي تستكشف وتقدم الاقتراحات الى رئيس مجلس الوزراء مشاريع نصوص .

النقطه الثالثة : تتضمن العلاقات بين الهيئة وـالجان العمل :

انها ليست كما يتبادر للذهن علاقات تقوم بين رئيس يوجه ومرؤوس يتلقى التعليمات وينفذ ، فالمهمة توجه بـالجان العمل

العمل وهذا صحيح لكنها تستمد هذا التوجيه من مجلس الوزراء وتبلغه دوماً الى الهيئة بواسطة رئيسها الذي يشغل بنفس الوقت مركز الامانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء .

وقد رغبت في ان اوضح ذلك حتى لا يظن ان هناك طبقات ضمن جهاز الاصلاح فاعضاء هذا الجهاز يعملون كل ضمن اختصاصه وداخل الحدود التي خططتها المرسوم ١٩٣ .

ولم يحدث التقسيم في هذا الجهاز بين هيئة مركزية وليان عمل الا لتوزيع المهام بصورة منطقية قصد ايصال نتائج البحوث الى السلطات المسؤولة ضمن المهل المحددة في انضباط عملي هو حجر الاساس في كل جهاز اداري .

#### النقطة الرابعة : تعود لبعض امور التشريع :

ذكر المحاضر ان الهيئة رأت ان اقتراحاتها الاصلاحية يمكن بل يجب ان تتناول مواضيع لا تشملها سلطة المراسيم الاشتراكية اذا رأت في ذلك ضرورة لازمة من اجل تحقيق الاصلاح الاداري المطلوب .

وهنا ارغب في توضيح النقطة التالية :

السلطة الاشتراكية المعطاة للحكومة محدودة لكن اعمال الهيئة واسعة ومتعددة رغم الحدود المرسومة لها . فان تطرقت بصورة عرضية في بحثها الى بعض المواضيع

المفيدة للبلاد والخارجية عن سلطة المراسيم التشريعية ،  
وإذا استحسنـت الحكومة تبنيـ الأقرارات العائدة لـ هذه  
المواضيع فـانـها سوفـ لنـ تـتأخرـ ، فيـ عـرـفيـ ، عنـ تـبـنيـهاـ  
وبـالتـاليـ وـضـعـهاـ فيـ مـشـارـيعـ قـواـئـينـ تـحـالـ عـلـىـ النـدوـةـ الـنيـابـيـةـ  
صـاحـبةـ الرـأـيـ الـأـولـ فيـ كـلـ تـدـبـيرـ لـتـنـاقـشـهاـ وـلـتـوـافـقـ عـلـيـهاـ  
أـوـ تـعـيـدـهاـ إـلـىـ الـحـكـوـمـةـ .

إـيـهاـ السـادـةـ

نشـكـرـ بـاسـمـكـ وـبـاسـمـكـ المحـاضـرـ الـكـرـيمـ الـذـيـ فـتحـ لـنـاـ  
بـمحـاضـرـتـهـ بـابـ التـفـكـيرـ فـيـ هـذـاـ المـوـضـوعـ الـاصـلاـحـيـ الـعامـ ،  
وـنـرـىـ وـنـخـنـ نـخـتـمـ كـلـمـتـنـاـ اـنـ نـشـيرـ إـلـىـ مـاـ وـرـدـ فـيـ  
مـقـدـمـةـ الـمـحـاضـرـةـ فـنـقـولـ اـنـاـ مـعـ اـعـتـراـفـنـاـ بـوـجـودـ الـفـوـضـيـ فـيـ  
بعـضـ الـاجـهـزةـ الـحـكـوـمـيـةـ وـبعـضـهاـ فـوـضـيـ شـدـيـدـةـ ، يـمـكـنـنـاـ اـنـ  
نـؤـكـدـ اـنـ هـنـاكـ وـحدـاتـ اـدـارـيـةـ وـفـنـيـةـ فـيـ الدـوـلـةـ هـيـ مـنـ  
خـيـرـةـ الـوـحدـاتـ تـرـكـتـ عـلـىـ اـسـسـ حـدـيـثـةـ مـشـمـرـةـ ، وـلـكـنـ  
ذـكـ لـاـ يـمـنـعـ اـنـ بـامـكـانـنـاـ بـعـدـ الـدـرـسـ اـنـ نـحـدـثـ فـيـهاـ  
الـتـطـوـرـ الـعـلـمـيـ ، وـاـنـ نـزـيدـ فـيـ فـعـالـيـتـهاـ وـتـوـسـعـ مـجـالـ حـيـوـيـتـهاـ  
وـتـنـشـيـطـ وـمـكـافـأـةـ الـأـمـنـاءـ مـنـ الـمـوـظـفـينـ الـذـيـنـ تـمـكـنـوـاـ رـغـمـ  
الـعـوـاصـفـ الـجـامـحةـ الـمـتـعـدـدـةـ اـنـ يـبـتـوـاـ فـيـ الـاسـتـمـرارـ عـلـىـ  
خـدـمـةـ لـبـنـانـ .

إِيَّاهَا السَّادَةُ :

لَا يَقُومُ لِبَنَانٍ إِلَّا عَلَى اسْسِ الْعَدْلِ وَالْعِلْمِ :  
فَإِذَا خَالَفْنَا بَعْضَ ارْأَيِ الْمُحَاضِرِ فَإِنَّا نَكُونُ قَدْ رَغَبَنَا  
مَعَهُ فِي عَدْلَةٍ أَوْسَعَ ، وَفِي اِنْصَافٍ مَتْوِجَبٍ عَلَيْنَا .

# تطبيق القواعد العلمية للتنظيم الاداري في لبنان

للسيد عدنان اسكندر

أستاذ علم الادارة في جامعة بيروت الاميركية

ان ازدياد اعمال الدولة الحديثة وتكاثر مسؤولياتها اعطى للادارة اهمية بالغة . ويتوقع ازدياد هذا التوسع وخاصة في لبنان مما يؤدي الى تزايد متواصل في اهمية الادارة . وإذا أمكننا تقسيم الدولة ككل الى جهازين سياسي واداري، فالجهاز الاداري هو الاداة التنفيذية الدائمة التي يجب أن تؤمن الاستمرار وتؤمنه تأميناً أشد ضرورة في الدول الناشئة التي تفتقر الى الاستقرار السياسي . يضاف الى ذلك ان الدولة المتحافة النمو تلقي أعباء إنشائية واقتصادية على الادارة متطلبة منها أن تكون عنصراً خالقاً لنمو المجتمع والعمل على استدراكه لتخلفه . وهذا ما يقضي باعادة النظر في النظم الادارية التي نشأت في عهود سابقة ، والتي

لم تعد الآن تستجيب للمتطلبات الحديثة، وذلك سعياً اما لتطويرها أو لاستبدالها بنظم اخرى تتناسب الحاجة . إن الخطوة الاولى في أي محاولة للتنظيم الاداري يجب ان تكون دراسة الادارة بمختلف فروعها دراسة علمية شاملة وتفصيلية، فيكلف فريق من الاشخاص ذوي الكفاءة والاختصاص في علم الادارة بجمع المعلومات الوافية عن الادارة، وبتحليل هذه المعلومات تحليلًا دقيقاً لتكوين فكرة واضحة عن واقع الادارة وعن مواطن قوتها وضعفها .

وهناك طريق معتمد لجمع المعلومات جمعاً موضوعياً لا مفر من أن يؤخذ بها . فالمعلومات تجمع اولاً عن طريق جمع النصوص والقوانين والأنظمة المتعلقة بالادارة .

ثانياً : عن طريق المقابلات الشخصية مع الموظفين والاحاديث التي يمكن أن تجري معهم عن احوال الادارة التي يتولون المسؤولية فيها .

ثالثاً : بواسطه طريقة الاستجواب .

رابعاً : عن طريقة الملاحظات المباشرة لاعمال الادارة:

خامساً : الاستعانة بالدراسات التنظيمية السابقة .

سادساً : الاستعانة بمعلومات عن ادارات الدول الأخرى لللإفادة من تجاربها واختباراتها الادارية . وهذا يمكننا من تكوين الفكرة عن حاجات الادارة على ضوء المقابلة والمقارنة بينها وبين ادارات الدول الأخرى .

وبعد الانتهاء من جمع المعلومات تجري عملية التدقيق

والثبت من صحتها لأن على أساس صحة هذه المعلومات يبني التنظيم الصحيح . لذلك يجب أن يعطى هذا الدور من عملية التنظيم أهمية كبرى . وكثيراً ما يهمل المنظمون الالتفات إلى هذا الدور فتأتي نتائجهم خاطئة .

وبعد الانتهاء من عملية جمع المعلومات والتحقق من صحتها يأتي دور التحليل . وتصبح هذه المعلومات بعد تحليلها تحليلاً علمياً شاملأً الأساس لتصور التنظيم الواجب للادارة . وهذه المعلومات هي التي تمكنا من أن نقرر إذا كان بوسعنا تنظيم الادارة بتحسين نظمها النافذة او باستبدالها استبدالاً كلياً بما هو أفضل وأناسب .

فإذا ما توفرت المنظم هذه المعلومات، وشرع بالتنظيم على أضوائها، واجهته مشكلات معينة تواجه التنظيم في كل بلد عامة وفي لبنان بصورة خاصة .

والحق أن منظمينا هنا في لبنان أي أعضاء اللجان التنظيمية يواجهون هذه المشاكل في ظروف لا يحسدون عليها . إذ أن عملهم لم يبدأ بالأخذ بهذه القاعدة المنهجية فلا هم جمعوا المعلومات جمعاً علمياً شاملأً ولا هم عمدوا إلى تحليلها تحليلاً علمياً موضوعياً . ولا هم اطلعوا على ما حققته الادارات الأخرى في هذا المضمار .

كل الذي حصل هو ان اعضاء اللجان المحترمين قد

جاؤوا للتنظيم يحملون الى جانب نيتهم الحسنة وخبرتهم وثقافتهم انطباعات عامة عن الوضع الذي يريدون إصلاحه، لا تصلح أساساً علمياً لعملية تنظيمية من النوع المرغوب . على أن لنا مع ذلك بعض الأمل في أن تجيء النتائج على غير ما تشير المقدمات . وليس بالمستحبيل أن يخرج عن هذه المخان شيء كثير من الخير والسداد .

التنظيم هو بناء وتحديد الجهاز الاداري العام ، وتقسيم الاعمال على مختلف الوحدات الادارية ، وتعيين مسؤوليات وصلاحيات هذه الوحدات وشكلها وعلاقتها ببعضها البعض ، وعلاقتها بالعنصر الانساني المكون لها . وغاية التنظيم تمكيناً من ايجاد الجهاز الاداري الفعال ، وايجاد الطرق والاساليب ، التي تساعدنا على تحقيق الاهداف المرسومة للادارة .

أول مشكلة تواجه العمل التنظيمي في لبنان هي مشكلة فصل السياسة عن الادارة . فالغاية من السياسة هي رسم الخطة العامة التي يتوجهها المجتمع بواسطة مثيله – أي الهيئة التشريعية – وعلى الادارة تحقيق الاهداف المرسومة . ومشكلة فصل السياسة عن الادارة في لبنان مهمة ودقيقة ، لأنها تتعلق بشكل ونظام الحكم . وليس بالامكان اعتماد حلول جذرية في هذه الناحية ، لأنها قد تؤدي الى تغيير في نظام الحكم القائم . ويمكن تحقيق هذا الفصل اولاً بواسطة

تحديد واضح لصلاحيات الوزير وصلاحيات المدير أو الرئيس الاداري للوزارة . وذلك لأن المفروض في المدير انه موظف اداري متتحرر من الاعتبارات السياسية التي يتعرض ويخضع لها الوزير .

وبالاضافة الى ذلك يمكننا الفصل بين السياسة والادارة ، بابحاج جهاز مستقل – كمجلس الخدمة المدنية او سواه – يتولى العناية بشؤون الموظفين ، على أن يكون بعيداً كل البعد عن السياسة ومؤثراتها .

وهنالك ناحية اخرى لهذه المشكلة وهي مسألة تدخل السلطة التشريعية في الادارة ، وتجاوزها الكثير من اصولها ، وذلك عن طريق تشريعات ادارية تفصيلية لا يجوز أن تصدر عن مجلس النواب . فتنظيم الاعمال وتقسيمها وغيرها من التفصيلات التي تتعلق بسير العمل يجب أن يقوم بها المسؤولون الاداريون ، وليس من المستحسن تحديدها من قبل السلطة التشريعية كما يحدث في لبنان . فالاداريون هم المسؤولون بالنتيجة عن وضع القوانين موضع التنفيذ والقيام بالاعمال التي تنتج عن هذا التنفيذ ، وبالتالي يجب ان يكون لهم حق تقرير الجهاز والأنظمة التي سوف يستعملونها للقيام بهذه الاعمال .

والمشكلة الثانية في التنظيم هي أهمية التوضيح في تحديد المسؤوليات والصلاحيات منعاً لكل التباس ، ومنعاً لازدواج

الاعمال. وهنا يجب مراعاة مبدأ السلطة والمسؤولية، اي اعطاء الشخص المكلف بمسؤولية ما السلطة الكافية لتحقيق المسؤولية المنوطة به . والبحث في مبدأ تحديد السلطات والمسؤوليات يجرنا الى بحث مشكلة من اهم مشاكل التنظيم الاداري في لبنان، وهي مشكلة حصر السلطة في ايدي بعض كبار الموظفين في كل وزارة، مما يعرقل سير الاعمال ويشل الادارة . وهذا الحصر في الادارة اللبنانية اليوم هو نتيجة لحصر السلطة في عهد الانتداب على استبقاء الصالحيات في ايد قليلة من موظفين تثق بهم ، وتعتمد عليهم في تنفيذ اغراضها . ولا يجوز ان يستمر هذا في عهد الاستقلال . والواقع انه منها اوتى بجموعة افراد من كفاءة وموهبة، فانهم لا يستطيعون ان يقوموا بجميع اعباء الدولة خاصة في هذا العصر الحديث عصر الاختصاص وتوزيع العمل . فالمديرون وكبار الموظفين لا يجوز لهم ان يضيعوا او قاتلهم بمراجعة وتوقيع اعمال روتينية بسيطة، بل يجب ان يكلفووا مرؤوسיהם بهذه الاعمال والبت بها، وذلك لينصرفوا الى رسم الخطوط الكبیر لسياسة اداراتهم والالتفات الى حل القضايا الرئيسية التي تستعصي على مرؤوسיהם، وتنمية اداراتهم، وتنسيق اعمالها بعضها بعض ومع سائر ادارات الدولة .

ويلاحظ ان كثيراً من رجال الادارة في لبنان يتذرعون في عدم تفويضهم الصالحيات والاعمال الى مرؤوسיהם بحججة

عدم توفر الكفاءة في المرؤوسين . وهذا تجاهل لحقيقة اولية ، وهي ان الكفاءة تكتسب بالتمرس بالمسؤولية وتحملها ، شأن الموظف في ذلك شأن متعلم السباحة الذي لا يمكن ان يتقنها الا بمارسها .

وتفويض الصالحيات والسلطات في لبنان يستوجب ايجاد جهاز فعال للمراقبة والتفتيش ، لأن تفويض السلطات في الادارة لا يعني التخلّي عن المسؤولية ، بل يبقى المفوض مسؤولاً عن اعمال وحدته وموظفيه .

ويواجه المنظم مشكلة اختيار شكل الوحدة التنظيمية الادارية وعدد هذه الوحدات . ويختلف عدد الوحدات الادارية الاساسية باختلاف الخدمات التي تقدمها الدولة للشعب . وقد يكون من الممكن في لبنان اختصار عدد هذه الوحدات الاساسية - اي الوزارات - بدرجها بعضها ببعض ، واعادة توزيع الصالحيات الادارية بينها .

ومشكلة تحديد الجهاز التنفيذي للدولة - اي احداث الوزارات وغيرها من الدواائر - تتوقف الى حد بعيد على نوع وشكل الوحدة الادارية الاساسية التي نريد ان نعتمد لها . هل نريد ان نعتمد الوزارة التي يرأسها وزير واحد كالوحدة الاساسية لتنظيم جهازنا الاداري ، ام هل نريد ان نعتمد المجالس او اللجان او الشركة الحكومية كأساس لتنظيمنا ؟ وهذه كلها اسئلة مهمة يواجهها المنظم ، لأن شكل الوحدة اذا لم يتلاءم مع اعمال الوحدات ومهماتها ، من شأنه ان يفشل

عملها وبالتالي عمل الادارة باجمعها . وقد ثبت حتى الان ان الوزارة التي يرأسها شخص واحد هي اكثـر اشكال التنظيم شيوعاً، لأنـها تمكـنا من تحـديد المسؤولية بـسهولة ، وتمكـنا من توجـيه وتنـسيق اعـمال عـدد كـبير من الموـظفين .

اما المجالـس او اللجـان فقد ثـبت انـها لا تـصلـح كـوحدة ادارـية اساسـية للـقيام بالاعـمال الحـكومـية التنفيـذـية . فالـلـجان او المجالـس المؤـلـفة من عـدة اشـخاص تـؤـدي عـادة الى بـعـرة المسؤولـية ، وـالـى البـطـء في اتخـاذ القرـارات الـادـارـية . وقد عـمدـت بعض الـادـارات الى استـعمال اللـجان او المجالـس بـصـفـة استـشارـية بـحـثـة ، فـتـكون مـهمـتها تقديم المسـاعـدة على اسـاس استـشارـي الى الشـخص الـذـي توـكـل اليـه مـسـؤـولـية التنفيـذ .

اما الشـرـكة الحـكومـية فقد ازـداد انتـشارـها مؤـخرـاً بـسبـب ازـديـاد وـتنـوـع الـاعـمال الحـكومـية ، وـهي تعـتمـد عـادة في الـاعـمال الحـكومـية الـتي لها صـفـة تـجـارـية او في تـأـمين خـدـمـات حـكومـية كانت تـؤـمن من قـبـل بـواسـطة المؤـسـسـات او الشـرـكات الخـاصـة . والـشـرـكات الحـكومـية عـادة تـتـمـتع باستـقلـال ادارـي ولا تخـضع لـسيطرـة ادارـية مـباـشرـة من قـبـل الـوزـارـة ، مما يـعرـقل المـجهـود التنـسيـقي في الحـكومـة وـيعـقد مـهمـة السـلـاطـة التنفيـذـية ، وبعد اعـتمـاد شـكـل الوـحدـة الـادـارـية الاسـاسـية يـواجهـهـ المنـظـم مشـكلـة تقـسيـم الـاعـمال عـلى هـذـه الوـحدـات . وهـنـاك عـدة اسـالـيب متـبـعة في تقـسيـم الـاعـمال الـادـارـية ، سـوف نـحاـول ان

نوضح اهمها باختصار :

وهنالك التنظيم حسب الغاية : وهذا يعني ان العمل في وحدة ما يقسم بحسب الغايات والاهداف ، التي يرجى تحقيقها ، والتي بمجموعها تكون الهدف الشامل للوحدة الادارية . اي اننا نقسم الهدف او الغاية الشاملة للوحدة الى عدة غايات او اهداف ثانوية ، ومن ثم تنظم الاعمال في هذه الوحدة بحسب هذه الغايات الثانوية . فوزارة الدفاع في مختلف الدول تقسم اعمالها الدفاعية الى الجيش والبحرية والطيران وهذا مثال على التنظيم بحسب الغاية .

وهنالك التنظيم حسب العملية او الطريقة : هو تقسم العمل بحسب الطريقة او الاسلوب المتبوع في اداء العمل ؛ فالهندسة مثلاً تعتبر طريقة او عملية ، اي اختصاص في سلوب اداء العمل . وكذلك المحاماة والطب ، والمحاسبة ، والاحصاءات . وفي بعض الدول يوجد في وزارة الاشغال العامة قسم للمهندسين يتبعه الهندسية المطلوبة في مختلف حقول وفروع الاشغال العامة ( بناء طرق ، جر مياه ، كهرباء ، مجاري ، الخ . ) وهنالك حكومات عديدة دوائر احصاء مسؤولة عن جمع وتحليل جميع انواع الاحصاءات . وهنالك وزارات للصحة العامة تقسم اعمالها على اساس ثلاثة انواع من الاختصاص : التطبيب ، الهندسة الصحية والتمريض .

وهنالك التنظيم حسب العملاء المتفرعين : وهو نوع آخر

من انواع تقسيم العمل . - اي تقسيم العمل لخدمة فئة او فريق معين من المواطنين . فوزارة العمل مثلا او وزارة المغتربين تخدم وتلبى حاجات فئة معينة من اهل البلاد . العمال والمهاجرين .

وهنالك التنظيم حسب المكان : اي تقسيم الاعمال على اساس جغرافي بحث . فبعض الوزارات تحدث مكاتب خاصة لخدمة مناطق معينة متبعة بذلك نظام التقسيم على اساس المكان او على الاساس الجغرافي . ويعتقد البعض ان هذه المكاتب او الفروع الوزارية تستطيع ان تؤدي خدمات الى المنطقة افضل بكثير من الخدمات التي تؤديها الوزارة . فهي بحكم موقعها وقربها من المنطقة متفهمة وملمة اكثر بمشاكل المنطقة وحاجاتها .

وعند بحث الادارة الحكومية نجد انه لا يمكن التفضيل او المقارنة بين هذه الاسس التنظيمية ، لأن كل اساس منها له فوائد الخاصة . ولذلك نجد ان الحكومات وغيرها من المؤسسات تتجه الى استعمال عدة انواع من التنظيم والتقسيم ، وفقاً لنوع الاعمال والاهداف التي يراد تحقيقها . وعند انشاء منظمة ما يجب على المصمم او المسؤول ان يقرر بنفسه اي اسلوب من اساليب التنظيم يريد تطبيقه في منظمته ، وقراره هذا يجب ان يبني على دراسة دقيقة لمشاكل المنظمة واهدافها والاعمال التي تنوی تحقيقها .

ويواجه المنظم مشكلة التنسيق ، وقد ازدادت اهمية التنسيق

الإداري باتساع اعمال الدولة وتنوعها وبازدياد الاختصاص فيها . وعلى المسؤول التنفيذي الاول ان يؤمن التنسيق والانسجام بين مختلف الوحدات ، وتأكد من انها تعمل نحو اهداف واحدة . والتنسيق يمكن ان يتم بواسطه الميزانية او بواسطه تقديم تقارير دورية عن سير الاعمال من مختلف ادارات الدولة . فالميزانية تبين خطة الحكومة ، وما تعترض القيام به من اعمال خلال فترة معينة من الوقت . ولكن هذا لا يعني دائمًا ان كل ما ترسمه الميزانية ينفذ بالفعل ، لذلك يجب ان توضع تقارير دورية تبين مدى حصول هذا التنفيذ ومدى تقييد الدوائر ببرنامج العمل المفروض ان ترسمها لها الميزانية . ويؤمن التنسيق ايضاً بواسطه اجهزة للتصميم العام تلحق برئاسة مجلس الوزراء . وهذا ما يوفر على مجلس الوزراء صرف الكثير من الوقت في اعمال التنسيق ، لأن الجهاز التنسيقي التابع لرئاسة الوزارة ، يمكن ان يقوم عنه بهذه المهمة التطبيقية .

ومن اهم مشاكل التنظيم مشكلة الاساليب الادارية ، التي يجب اعتمادها للقيام بالاعمال الادارية . والاساليب والاجراءات مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بقضية حصر السلطة والصلاحيات ، ولا يمكن تبسيط الاساليب والاجراءات في الادارة اللبنانية الا بعد حل قضية التفويض . وتبسيط الاجراءات قد يؤدي الى نتائج حاسمة وسريعة في الادارة اللبنانية . ويمكن اعطاء الامثلة الكثيرة على هذه الاجراءات . فكثيراً ما يضطر

، المواطن من اجل انجاز معاملة ادارية بسيطة لنيل توقيع عدة موظفين كبار وصغار، بينما يمكن ان يترك البيت بها مسؤولية موظف واحد صغير. وفي داخل الادارات نفسها، كثيراً ما يتطلب شراء ابسط اللوازم معاملات طويلة بين الادارة المحتاجة ووزارة المالية ، فتبقى الادارة معطلة حتى ينجز المعاملة ، وبذلك يعرقل العمل الاداري ويقتل بدل ان ييسر ويدفع الى الامام . وقد سمعنا من بعض المدراء في الدولة عن معاملات تطلب حتى المئة توقيع. ان حصول الموظف على قلم للكتابة يحتاج الى معاملة معقدة قد تصل بطلبه الى وزير المالية . وهذه كلها امثلة على الاساليب الادارية التي يجب تبسيطها واختصارها . ويجب ان نذكر هنا ان تبسيط الاساليب والاجراءات يتطلب دراسة دقيقة وشاملة لجميع المعاملات التي تقوم بها كافة ادارات الدولة، وهو يتطلب ايضاً من المنظم معرفة واحتياجاً عميقين في هذه الناحية من نواحي علم الادارة .

وهنالك مشكلة مهمة من مشاكل التنظيم ، وهي مشكلة العامل الانساني او الموظف في الادارة . فالادارة جهاز وموظفو، واذا نظرنا الى الادارة من هذه الناحية، نرى ان العامل الاهم في الادارة، هو العامل الانساني في الاشخاص الذين تتألف منهم المنظمة، والذين يتعاملون ويعملون سوية في سبيل تحقيق اهداف الدولة. فعمل الادارة وانتاجها، وبالتالي ففعاليتها يتوقف بالدرجة الاولى على نوع الموظفين.

و طريقة عملهم وتعاونهم . و العامل الانساني في التنظيم هو الان موضع اهتمام كبار العلماء في حقل الادارة العامة وعلم النفس ايضاً . فتفهم العامل الانساني وكيفية تصرف الاشخاص وسلوكهم في ادارة ما يتطلب بعض الالام بعلم النفس وبالطبيعة البشرية . ومن هنا كان التعاون بين رجال الادارة وعلماء النفس الذي ادى في السنوات الاخيرة الى تفهم احسن لمشاكل الموظفين وللعامل الانساني في الادارة اجمالاً .

والتحلف الاداري في لبنان ناجم الى حد كبير عن ضعف في الموظفين ، ونأتي هنا مجدداً الى وجوب انشاء مجلس دائم للخدمة المدنية مستقل تماماً الاستقلال عن اي تأثير سياسي ، ويتمتع بصلاحيات واسعة لمعالجة جميع مشاكل الموظفين من تعين وترقية ، وتصنيف ، وتقاعد ، وتدريب الخ ...

وعند بحث مشكلة الموظفين لا بد من بحث مسألة العدد اللازم منهم ، ومسألة الحد الادنى من الكفاءة المطلوبة من كل منهم ، ومسألة تنمية هذه الكفاءة تنمية متواصلة عملياً ونظرياً ، ومسألة الحد الادنى من المستوى المعيشي الذي يجب ان يؤمنه راتب الموظف له ولاسرته . فيمكن الاتجاه في لبنان مثلاً نحو اختصار عدد الموظفين مقابل الاعتماد على احسنهם كفاءة ، وترغيب هؤلاء بالبقاء في الوظيفة عن طريق رفع مستوى رواتبهم .

ويجب على الحكومة في لبنان ان تبذل جهودها لرفع المستوى التدريبي لموظفيها بواسطة دورات تدريبية في مختلف الوزارات او بواسطة التعاون مع بعض معاهد التعليم العالي في لبنان ، التي تستطيع ان تلبى بعض حاجات الادارة في هذه الناحية .

ويؤسفنا ان نلاحظ هنا انه لم يدخل في اختصاص اللجان التي ألفت للإصلاح الاداري دراسة تصنيف الموظفين على أساس الاعمال والمهام التي يةومون بها . فتصنيف الوظائف هو أساس كل تنظيم اداري صحيح بالنسبة لشئون الموظفين . ويتطلب هذا الامر دراسة علمية شاملة لجميع وظائف الدولة . وتصنيف هذه الوظائف على أساس المهام الموكولة لكل وظيفة والمؤهلات المطلوبة من كل شخص يشغل هذه الوظيفة . ونضرب مثلا على ذلك ما قامت به الحكومة الايرانية بهذا الصدد ، فقد تعاونت مع مندوبي فنيين من خبراء النقطة الرابعة على دراسة مسألة تصنيف الموظفين دراسة شاملة استمرت حوالي ستين ، وأسفرت عن وضع خطة تصفيفية اعتمدت أساساً لتحديد رواتب الموظفين على أساس المهام والاعمال التي يقوم بها كل موظف . فتحقق بذلك مبدأ العدل في الرواتب ، أي مبدأ الدفع المكافئ مع العمل .

وبقصد البحث عن الموظفين ، يجدر بنا لفت النظر الى ناحية أخرى تتعلق بقضية العلاقات العامة بين الموظف

والموطن . فالادارة في بلد ديمقراطي كلبنان مسؤولة تجاه الشعب، وهي موجودة لتأمين الخدمات للشعب ، ويجب ان تتحسن بحاجات ورغبات المواطن . وتنمية الشعور بالمسؤولية يجب أن يجري بواسطة التدريب والنشرات الحكومية .

وهناك أخيراً مشكلة الاهتمام الدائم بعملية التنظيم لا الاهتمام الفجائي العابر الذي يتبعه ركود وسبات طويل : فالادارة تتغير بتغير الاحوال والازمان ، وتتأثر بمحختلف العوامل الاقتصادية والاجتماعية ، وعلى الدولة إيجاد مؤسسة دائمة مهمتها الدراسة المستمرة لأجهزة الدولة على ضوء الحاجات الجديدة وتكيفها وفقاً لها . ونعطي مثلاً على ذلك بلجيكاً حيث أنشئ معهد دائم للاصلاح الاداري، وبريطانياً حيث يوجد قسم خاص في وزارة الخزينة يتخصص في هذا الأمر . ويمكننا في لبنان ان نتبع مثل هذه المؤسسة بمجلس الخدمة المدنية ، فتكون مهمتها مساعدة كافة دوائر الدولة على دراسة أوضاعها الادارية، واقتراح الاصلاحات اللازمة .

ومن الثابت أن تنظيم الادارة في بلد ما تنظيماً سليماً مبنياً على ظروف البلد الموضوعية وقواعد علم الادارة العامة ، مساعد الى حد بعيد على معالجة بعض الامراض السياسية والاجتماعية . ولعل اتصال الادارة بالامراض السياسية والاجتماعية في لبنان هو أكثر منه في أي بلد آخر .

فالطائفية - مثلاً - هي إلى حد بعيد وليدة عدم الثقة بالادارة الحكومية . إن شك المواطن في تجرد الموظف ، وحكمه المسبق على أن هذا الموظف سيتحيز حتماً لجهة ما ؛ يجعله حريصاً على أن يكون الموظف ابن طائفته . عند ما يشق المواطن ان اسلام الموظف أو مسيحيته لن يكون عاملاً في تصرفاته يصبح أقل تعلقاً واحتفالاً بالطائفية .

الاقطاعية - ما هي الاقطاعية السياسية ! إنما يعني ليست شيئاً سوى النفوذ . والنفوذ ليس إلا اعطاء حق خرق القوانين لفئة مصطفاة من الناس ، ثم حصر هذا الحق فيهم ، وفيهم وحدهم .

وعندما تتقيد الادارة بالقانون ولا تسمح بخرقه - ولا سيما احتكار هذا الخرق - تسير الاقطاعية إلى زوال .

وفي العالم شواهد ناطقة على دول؛ كانت الادارة عنصراً رئيسياً من عناصر العلاج الذي عالجت به بعض مشاكلها الاجتماعية . ويمكننا هنا أن نعطي فرنسا كمثال على "البلاد العريقة" التي تساعدها ادارتها على التغلب على ما تتعرض له من تقلبات سياسية متواصلة .

ونعطي مثل الهند على البلاد المتخلفة النمو التي يساعدها رق ادارتها على تطوير البلد بسرعة من حالة التخلف الاقتصادي والسياسي إلى حالة التقدم والنمو .

ولا أحب أن اختتم هذا البحث قبل أن أذكر أحب قيمة في قلب كل لبناني ، أعني الحرية .

فن واجب الدولة في لبنان أن ترد الحرية اعتبارها في هذا الشرق . ومن واجب الدولة ان تعطي مثلاً على بطلان الفكرة التي ما تزال تعيش وتنمو في الشرق ، وهي أن الحرية شقيقة الفساد في الحكم ، وأن الديموقراطية والادارة الصالحة ضدان لا يجتمعان .

وإذا نجح لبنان في أن يحفظ بروح الحرية في مؤساته وفي دولته وشعبه ، وأقام ادارة صالحة ، فإنه يكون قد قدم لنفسه وللشرق خدمة في مستوى رسالة .

ومما يدعو الى التفاؤل في لبنان هذا الوعي الاداري الذي رافق مجيء العهد الجديد . فمنذ مطلع العهد القائم ، والقضية الادارية في المقام الاول من القضايا التي تشغله الدولة والمواطن .

وان ببرور هذه القضية وبشكل جدي واسع قد أوجدها عوامل مختلفة .

من هذه العوامل الضرورة الملحة لبناء الدولة بناء سليماً جديداً ، مستمدأً من حاجة الدولة ، وتصميم النخبة ، وقواعد العلم والنظام ، كما ورد في الخطاب الاول الذي ألقاه فخامة رئيس الجمهورية اللبنانية .

ومنها ايضاً ، تلك الحقيقة الموضوعية التي يؤمن بها المختصون في علم الادارة وكل ذي إلمام نظري أو اختباري بها ، وهي أن أصلح الظروف للقيام بأي تنظيم اداري هو عقب ثورة من الثورات أو هزة من الهزات ، يكون

الناس بعدها على استعداد لقبول بعض التضحيات التي لا بد أن ترافق عملية التنظيم ، وتكون الدولة قادرة على تحدي بعض المصالح الخاصة ذات الصلة بالوضع الإداري. ان الجو مهيئاً الآن في لبنان لقبول التغييرات الجذرية . وقد ولدت الازمة الفاجعة التي مررنا بها شعوراً بضرورة استعجال التنظيم ، الإداري وقد وعدت الحكومة بأجراء هذا الإصلاح . فعلى الدولة اذا كانت جادة في هذه القضية ان تستفيد من هذه الفرصة المؤاتية التي قد لا تتاح لها مرة اخرى في مستقبل قريب .

## تعليق عضوة الجماعة الانسنة نجوى خير الله على محاضرة الاستاذ اسكندر

لا شك أن محاضرة الاستاذ اسكندر فيها عدة نقاط جديرة بالبحث، ولكن النقطة التي تراءى لي و كانتها أساسية للدرس أي اصلاح اداري تتعلق بأهمية الابحاث العلمية الصحيحة ، والدور الذي يمكنها أن تلعبه في الاصلاح الاداري .

بالرغم من الفكرة السائدة بأن طبيعة الانسان لا يمكن أن تخضع للأساليب العلمية الحديثة ، وان تصرفاته أكثر تعقيداً من أن توضع في قالب علمي ، فقد برهن علماء الادارة ان عوامل لطرق العمل والتناسق الاداري وتفويض الصالحيات وعلاقة المركبة واللامركبة بمسؤولية الموظفين ، لا يمكن درسها أو اصلاحها دون ان تؤخذ الطرق العلمية في البحوث الاجتماعية بعين الاعتبار .

يجب ان يوضخ هنا ان أساليب الابحاث الاجتماعية تختلف عن أساليب العلوم الطبيعية (Social & physical)

في درجة مرونتها ووحدة طرقها . فالباحثات الاجتماعية والادارية يمكن أن تعالج بالطريقة الاستقرائية أو الاستنتاجية أو التاريخية أو الفلسفية أو الاحصائية ، كما يمكن أن يجمع الدارس بين أكثر من واحدة من هذه الطرق .

أظن أن الاساليب الفلسفية والاحصائية يمكنها أن تستعمل مع جميع الطرق ، وهكذا يبقى أن تعلم هل الطريقة الاستقرائية أو الاستنتاجية أو التاريخية هي أفضل لدروس الاصلاح الاداري . أظن ان خير الطرق التي تعالج بها قضايا التنظيم الاداري هي الطريقة الاستقرائية . فالطريقة الاستنتاجية تفرض على الدارس أن يبدأ بعمم أو قاعدة يستنتج منها استنتاجاً منطقياً قواعد أخرى . وهذا لايفسح المجال أمام درس العوامل والتأثيرات التي تكيف التنظيم الإداري في الواقع .

والطريقة التاريخية قد تقود الدارس لتطبيق ما كان صالحاً في زمن غير زمننا وظروف مختلفة عن ظروفنا على التنظيم الاداري الحالي ، مع العلم أن القيم والنظريات تتغير بتغير الأزمان .

أما الطريقة الاستقرائية فتفرض على الدارس ان يبدأ بجمع المعلومات عن التنظيم الإداري في الزمن الحاضر وبين الموظفين انفسهم . فيختار العامل الذي يريد درسه ، أو الذي يحتاج إلى إصلاح ، ثم يجرِّب أن يحرده من التأثيرات الخارجية ، ويحاول درسه بالطريقة العلمية الحديثة .

هناك عدة اساليب يمكنه أن يجمع بواسطتها المعلومات التي تحتاجها . يجب مثلاً أن يوجه اسئلة الى الموظفين ، ويسألهم أن يجيبوا عليها بتروٍ وصراحة ، ثم انه يستطيع ان يقوم بمقابلات مع المسؤولين ، أو ان يقوم بتجارب بين الموظفين ، ويلاحظ النتائج والعلاقات التي تتبين منها .

وتكون الخطوة الثانية بعد جمع هذه المعلومات تحليلها تحليلاً دقيقاً ، اذ أن الحقائق المجمعة لا تفيد شيئاً بحد ذاتها بل تلقي ضوءاً على الصلات أو العلاقات التي تميز العوامل الادارية . ثم تقيم هذه المعلومات ونتيجة للتقدير يصل الدارس الى الخلاصة أو التوصية المرتكزة على الحقائق العلمية .

يجب أن اوضح هنا ان الطرق العلمية مع الأسف ليست سهلة بالدرجة التي يبدو من وضعها . فتطبيقاتها مليء بالعيوب والصعوبات المتعلقة بشخصية الدارس وبموضوع الدرس . فهناك مشكلة امكانية الدارس من أن يتجرد من آرائه وقيمه الخاصة ، ليس لك الطريق الموضوعي فقط ، وهناك الشك في أن يكون هذا مستحيباً . ثم ان موضوع الدرس نفسه يتعلق بالشخصيات الانسانية وتصرفها ، وهذه ايضاً تخلق متغيرات (Variables) ، على الدارس أن يحسب لها حساباً . ولكن على صعوبتها يبدو أن هذه هي الطريقة الوحيدة التي تؤمن نتائج يمكن الاعتماد عليها . فاذا لم نلجأ الى هذه الطريقة المنهجية وقعنا في خطر التجوء الى التقليد .

## تعليق عضو الجماعة السيد ويلد أبي مرشد على محاضرة الاستاذ اسكندر

سيداتي سادتي ،  
أود ان أتكلم عن « العامل الانساني » في الادارة ،  
وقد قال عنه الاستاذ عدنان اسكندر انه العامل الاهم في  
أي تنظيم اداري .

وأود ايضاً أن استهل تعليقي هذا بكلمة شكر لمحاضر  
الاستاذ اسكندر الذي أوفى البحث حقه ، إن بالشمول  
أو بالعمق .

قد يكون التنظيم الاداري هو مشكلة الساعة في لبنان ،  
إلا انه ، في الواقع ، المشكلة الأبدية للدولة الديمقراتية  
الحديثة ، وأكاد اقول المشكلة المزمنة التي تلازم الديمocratie  
حتى غدت الادارة ، بالنسبة للديمocratie ، ذلك الميزان  
المصيري الذي تقرر درجة صلاحيته أو فساده ، استمرار  
أو انبعاث الدولة الديمocratie .

يكاد علماء السياسة يجمعون على ان خطاء الديمocratie

لا تقوم إلا بالاعتماد على الادارات الصالحة في الدولة ، ولذلك أسباب عديدة ، منها :

أولاً - ان الموظفين هم أكثر الناس ، أو أكثر المسؤولين اتصالاً وتعاملاً مع الشعب ، فهم من هذه الناحية - وان صحيحة التعبير - الجبهة الأمامية للدولة ، أو بالأحرى ، وجه الدولة الأكثر تعرضاً لأعين الشعب . ثانياً - لأن الموظفين يشكلون ، بحكم واجبهم ، نواة العمل على الصعيد الشعبي ولذلك سموا بحق خداماً مدنيين ( Civil Servants ) ، وهذا الواقع يجعل من الوظيفة أكثر من مجرد مهنة ، انه يجعل منها ، وإلى حد كبير ، رسالة اجتماعية .

فالموظف هو مرآة مجتمعه ، والموظف الناجح هو الذي يمثل المجتمع مع بعد نظر كاف للأخذ بالتطورات الادارية والفنية ، فهو يأخذ ويعطي - يأخذ من المجتمع ما هو كائن ، وبحكم مهنته ، يعطي المجتمع ما يجب أن يكون ، مع الحكمة في عدم التضارب أو سبق زمانه بمراحل بعيدة - اذ في حال سبقه لمجتمعه باشواط بعيدة تقطع صلة الاستمرار التي عبر عنها Burke بأنها ضرورية لحياة المجتمع وتراثه الثقافي .

هذا الموظف الذي بإمكانه أن يعطي ، بمعنى المدرك للعطاء ، من حقه البديهي أن يطلب تأمين حياة فضلي تكفل له الاستقرار ، النفسي والاجتماعي ، اللازم لقيامه

بوظيفته بالطريقة الأمثل ، ولن أقول المثل ، وهذا التأمين يجب أن يتناول الناحيتين المادية والمعنوية ، وأقصد بالتأمين المعنوي ضمان عدم تدخل السياسيين في شؤون الموظف أو - على حد تعبير الدكتور بشير العريضي - عدم استغلال الموظف «كرأس المال» لسيامي - فلو اننا جردا الديمقراطية من غاللة المثالية التي حاكتها لها كتابات المفكرين ونضال الشعوب ، لتبيّن لنا أن الديمقراطية في مرحلتها الابجعية التطبيقية ، وهي ، في الواقع ، تلك الفاعلية والكفاءة في ادارة مرافق الدولة المختلفة ، وهذه الفاعلية متصلة اتصالاً وثيقاً بكفاءة الموظف ووعيه المدرك للحقيقة عمله . لذلك ، ان أي بحث بالتنظيم الاداري للدولة الديمقراطية الحديثة عليه في الحقيقة ان يرسم دائرة كاملة تبدأ بالموظف وتنتهي بالموظف . لذلك ، يجب على كل مخطط للتنظيم الاداري يتوكى الجذرية في الاصلاح أن يبدأ بتأمين وحفظ حقوق الموظف ، فهو حفاظنا على حقوقه نحافظ على مهنته ، ومهنته هي ، كما بينا ، خدمة الشعب خدمة واعية بل ورسولية الى حد كبير .

## تعليق عضو الجمعية السيد وليد غمرة

على

### محاضري الاستاذين الزين واسكندر

لقد اعطانا الاستاذ سليمان الزين في محاضرته فكرة وافية عن الهيئة المركزية للإصلاح الاداري، وعن الاسس التي تعتمدتها في عملها، أو بعبارة أخرى حدثنا عن حركة اعادة التنظيم الاداري كما هي قائمة فعلاً ، بينما حدثنا الاستاذ عدنان اسكندر عن كيف يجب ان يكون هذا التنظيم، وما هي الاسس النظرية التي يجب ان يقوم عليها .  
رأى عقدي ان فصل المحاضرتين بهذا الشكل ، انما يفتح امامنا باب المناقشة واسعاً ، ويفسح لنا مجال المقارنة بين ما هو كائن او سيكون وبين ما يجب ان يكون ، ويتيح لنا وبالتالي معالجة أمر انطباق أعمال الهيئة المركزية للإصلاح الاداري ، على اسس التنظيم النظرية ، وهذا ما سأحاول ان اتناوله في تعليقي مكتفياً باثاره بعض النقاط في الموضوع .

اولاً : اود ان اسأل لماذا يراد اصلاح الادارة في

لبنان واعادة تنظيمها من جديد ؟ فنحن نعرف ان اعادة تنظيم الادارة في بلد هي عملية شاقة ومعقدة يطرحها التطور وتميلها الحاجة دون ريب ، ولكنها غالباً ما تم بعد احداث اجتماعية او سياسية كبرى وبعد دراسات علمية عامة وشاملة . فهل هذه هي الحالة في لبنان ؟ صحيح ان الاحداث الدامية الاخيرة في لبنان قد خلقت عقلية جديدة اصبحت متقبلة لاصلاح جذري ، ولكنني اخشى بصرامة ان لا يكون ذلك كافياً لتبرير حركة الاصلاح والتنظيم الاداري ، بل ان لا يكون هناك ما يبررها سوى حلول عهد ورئيس جديدين . وهي سنة اراها خطيرة اذ ان معناها أن يكون لنا في مطلع كل عهد جديد ومع كل رئيس جديد حركة للإصلاح والتنظيم الاداريين ، مع ما يتبع ذلك من اصدار المراسيم الاشتراكية . وهو امر من شأنه في رأيي أن يزيد من حيث لا يسرى ، بلبلة التنظيم وفوضى النصوص وهو ما نشكو منه . تصوروا ان بين سنة ١٩٥٣ و ١٩٥٩ وباعتبار سلسلة المراسيم الاشتراكية التي ستصدر ؛ تكون قد عرفنا ثلاثة دفعات من المراسيم الاشتراكية ، وكل سلسلة كانت تأتي لتصبح وتنظم ، وفي كل مرة كان يأتي مرسوم اشتراكي يعدل ويبدل ويغير ويلغى في نصوص سابقة وتنظيمات سالفة .

ثانياً : لقد أشار الاستاذ عدنان اسكندر في محاضرته

إلى ضرورة الانطلاق من دراسة علمية للواقع ، وأن ذلك يجب في رأيه أن يسبق التنظيم الاداري ، وهو رأي أشاطره إياه تماماً ، فبدون دراسة علمية للواقع ومعطياته الأساسية لا نستطيع أن نعرف ما هي مساوىء التنظيم الاداري الحالي ، وain هي مواطن الخلل فيه وبالتالي لا نستطيع ان نقترح الحلول اللازمة . ولو سألنا أحداً اليوم من المهتمين بالاصلاح أو التنظيم الاداري عن مواطن الخلل ومكمن العلة ، لرأينا أنه يكاد يعجز عن الاجابة بسوى أنه ينبغي القضاء على الروتين الاداري وتبسيط المعاملات ، وتحفيض المركبة الخ .. وهو ما يقوله أي مواطن او ما يعبر عن شعور عام غامض في هذا البلد ، مفاده أن الادارة ليست حسنة التنظيم وأن ثمة شيئاً لا يجري على ما يرام ! .. وكل ذلك يعود إلى عدم وجود الدراسات العلمية السابقة المستندة إلى الاحصائيات الدقيقة عن حالة الادارة وتنظيمها في لبنان . ومن هنا كان لنا ان نوجه أول انتقاد إلى الحكومة اللبنانية إذ أنها نالت بمحوجب قانون ١٢ كانون الاول ١٩٥٨ حق اصدار المراسيم التشريعية لمدة ستة أشهر . وفي هذه المدة يجب على الهيئة المركزية التي تشكلت فيها بعد أن تدرس حال الادارة ، وتفتش عن المساوىء وتقترح الحلول ثم تصادر بمراسيم تشريعية . وكان من الاوافق في رأيي ان تقسم عملية اعادة التنظيم الاداري إلى مرحلتين :

المرحلة الأولى وهي طويلة نسبياً تكون مرحلة دراسة

واعداد ، تجمع فيها المعلومات والاحصائيات الازمة عن عدد الموظفين وسير المعاملات ، وكلفة المرافق العامة وفعالية اجهزتها ، ثم تقترح الحلول المناسبة .

المرحلة الثانية هي مرحلة التشريع أي دراسة الحلول واختيار الاصلاح منها وبالتالي اصدارها في مراسم اشتراعية . وعلى علمي ان هذه الطريقة هي التي كانت تعتمد دوماً في اوروبا عند بحث اعادة التنظيم الاداري ، فهذا ما حدث مثلاً في عام ١٩٥٣ في فرنسا ، وما قام به وزير الدولة للإصلاح الاداري يومها السيد ادوار بونفوس (Edward Bonnefous) وذلك في المرسومين رقم ٣٣٥ - ٣٣٦ و ٥٣ - ٥٣ تاريخ ٢٢ نيسان ١٩٥٣ ، اللذين كان هدفهم الاول القيام بجمع كل المعلومات والاحصائيات المتعلقة بالادارة ، وهذا ما يوازي المرحلة الاولى التي اشرت اليها سابقاً .

وقد يرد على هذا الانتقاد بالقول بأن السرعة ضرورية ، وأن الحكومات في بلادنا لا تعمّر طويلاً . ولكن هذا القول مرسود ، لأن هذه المرحلة التحضيرية لا تتعلق بالوزارات من ناحية ، ولأن الثاني مع الوصول الى نتيجة ايجابية خير من الاسراع وعدم التهيئة الكافية ، وبالتالي خروج حلول وتنظيمات غير صالحة ، قد نضطر بعد حين الى اعادة النظر فيها من جديد .

ثالثاً : ينبغي ان يبحث التنظيم الاداري المنشود ليس بصورة مجردة ونظيرية ، بل على ضوء الواقع الحي وحاجات البلاد ، وهو ينبغي أن يرتبط ارتباطاً قوياً بسياسة الدولة العامة .

لقد قال الاستاذ اسكندر انه يجب ابعاد السياسة عن التنظيم الاداري . فاذا كان الاستاذ اسكندر يعني بالسياسة الخزبيات المحلية ، سياسة تعين النواطير والمخاتير ، فأنها اوافقه كل المواقفة . أما اذا كان يعني السياسة العامة للدولة فليسمح لي الاستاذ اسكندر أن لا اوافقه في ذلك : فليس ينبغي للتنظيم الاداري ان يكون منفصلاً عن سياسة الدولة العامة . فالسياسة الادارية للدولة ، والتي تجده تعبيراً لها في تنظيم اداري ما ، إنما تشكل جزءاً من سياسة الدولة العامة . والادارة هي الاداة التي تستطيع الدولة ان تنفذ بها سياستها .

وهذه السياسة العامة للدولة ترسم لمدى طويل ، وترتبط بنواح عديدة من حقول نشاط الدولة . وعلى الدولة أن تبني ادارتها وتنظمها بشكل يجعلها مرنة قابلة لمواجهة مهام الدولة الجديدة ، فيكون مثل الدولة كمثل المهندس الذي يضع تصميماً لبناء كبير ، ويكتفي في الوقت الحاضر بتشييد جزء منه أو جناح ، ولكن المخطط يبقى ويبقى معه امكان تكملة البناء على ضوء الحاجات المستقبلة الجديدة . وقد يتحقق لنا التساؤل عما اذا كان للدولة في لبيان

سياسة عامة ذات مدى طويل ؟ لقد قال الاستاذ الزين إن مرسوم تنظيم الهيئة المركزية للإصلاح الاداري نص على ان تتلقى الهيئة التوجيهات من الدولة، وعقب الاستاذ الزين على ذلك بقوله إن الهيئة المركزية لم تلقي حتى الآن أي شيء من هذا القبيل . ولعل في ذلك دليلاً صارخاً على فقدان السياسة العامة للدولة في لبنان .

وحدث ارتباط السياسة العامة للدولة بالتنظيم الاداري يجرنا للحديث عن الاقتصاد الموجه ، ذلك ان سياسة الدولة العامة اكثر ما تبرز في ميدان الاقتصاد . فنحن نسمع هنا في لبنان أصواتاً تعلن دوماً بأن اقتصادنا حر غير موجه، وأنه ينبغي أن يبقى كذلك . ولكن واقع اقتصادنا يجعلني اقول بأن اقتصادنا ليس له من الحرية الا الاسم : ان هناك اتجاهآ قوياً نلمسه في لبنان ، يسير نحو تدخل الدولة في جميع الميادين ، ومنها الاقتصاد . إن وجود مؤسسات كمصلحة الايطاني والمصلحة الانشائية بفروعها المختلفة ، ومصلحة التعمير الخ .. انما تعتبر في رأيي مظهراً من مظاهر تدخل الدولة في ميادين عديدة، كانت الى الامس القريب تعتبر منطقة حراماً على الدولة ، متروكة للرأسمال الخاص وللجهد الفردي ، والتنافس الحر . وهناك المظهر الثاني لتدخل الدولة الذي نلمسه في تغيير حرية التعاقد وفي مختلف التشريعات الاقتصادية . كل ذلك يجعلني اميل الى القول ، بأن اقتصادنا يتوجه بقوة نحو الاقتصاد

الموجه ، ولعل هذا الامر ينسجم مع ذهنية معينة سائدة لدى المواطنين في لبنان، تجعلهم يتظرون كل شيء من الدولة ، فأن حدث زلزال أو بار موسم أو تلفت زراعة أو حتى إذا انحبس المطر ... تطلع المواطنون نحو الدولة طالبين منها العون والمساعدة أو التعويض .

ولست ارى في هذا الاتجاه شيئاً يحب محاربته ولا خطأ ينبغي اجتنابه ، بل انه من الخصائص المميزة لعصرنا ، لا سيما بعد الحرب العالمية الاخيرة ، وبخاصة في البلدان المتخلفة اقتصادياً . فهذا الاتجاه تفرضه من جهة بالنسبة لهذه البلدان ، رغبتها الملحة في القضاء على تخلفها عن طريق إنماء ثرواتها الطبيعية واستغلالها ، وهو أمر أصبحت الامكانيات الفردية تنوء بحمله ، وتعليه من جهة ثانية رغبة الدولة في تحقيق عدالة اجتماعية ، بعد ان وضعت التطورات كثيراً من القضايا الاجتماعية على بساط البحث وبشكل حاد .

وهذا التدخل المتزايد من الدولة في شئ الميادين ، والذي نلمسه كما قلت في لبنان ، يشكل جزءاً من سياسة الدولة العامة . وهو يضع أمام الدولة تبعات يتطلب تنفيذها والنهوض باعبائها توسيعاً في الادارة واجهزتها ، وانشاء اجهزة جديدة . من هنا ينشأ الارتباط العضوي بين السياسة العامة للدولة وتنظيمها الاداري ، وهو ما ينبغي أخذه بعين الاعتبار حين بحث التنظيم الاداري . فقد احدث في لبنان في السنوات الاخيرة عدة وزارات ، كوزارة الشؤون

الاجتماعية ووزارة الانباء ووزارة التصميم الخ .. فضلاً عن توسيع اجهزة كثيرة من الوزارات . ومن هنا كان على الحكم في لبنان أن يتحولوا بفكر ثاقب وبصيرة فاذنة، فيخططوا للادارة في لبنان تصميمياً يستطيع ، ان يواجه الحاجات الجديدة وأن يجاهد المتطلبات المستقبلة .

رابعاً : لقد أورد الاستاذ الزين في محاضرته ان التنظيم الاداري سيحدث كما طلبت الحكومة بشكل يرمي الى «التجاد لامركزية واسعة تساعد على اتمام المعاملة في اقرب محل ممكن من مركز اقامة الموظف .» ( المادة ٣ من المرسوم رقم ١٩٣ تاريخ ٦ / ١٩٥٨ ) .

ان هذه العبارة تستوجب في رأيي بعض التصحح : فالمعروف أن المركزية تعني حصر السلطات وادارة المرافق العامة بيد الدولة ، وبالعكس تعني الامرکزية ان تترك بعض المرافق او اكثراها الى اهليات المحلية المنتخبة من سكان المناطق المعنية . وتعبير المركزية والامرکزية هما ترجمة للعبارتين الفرنسيتين : centralisation & décentralisation ولقد نشأت المطالبة بالامرکزية عندنا وفي البلاد العربية ، كأسلوب من اساليب الحكم والادارة ، اثناء السيطرة العثمانية على البلاد العربية . وقد كان المطالبون بها يعنون تحقيق استقلال ذاتي للشعوب العربية ، وبأن تحكم وتدار هذه الشعوب من ابنائها ، على ان تبقى مرتبطة بالسلطنة العثمانية . فقد كان هذا المطلب اذن سياسياً موجهاً نحو

سلطة الدولة المركزية العثمانية الأجنبية . واليوم إذ نسمع بعض المناطق اللبنانية تطالب باللامركزية أو توافق الحكومة على ذلك كما جاء في المرسوم ١٩٣ ، فلا اظن أنه يدور في خلد أحد أن تستقل هذه المناطق ذاتياً، أو أن يترك لها أمر ادارة بعض المرافق العامة ، بدل اعتقاد ان كلمة اللامركزية تستعمل هنا في غير محلها ، وكان من اللازم استعمال عبارة لاحصرية ويعادلها الحصرية وهما ترجمة للتعبير بين الفرنسيين ‘concentration & déconcentration’ فالحصرية واللاحصرية لا علاقة لها باللامركزية ، بل إنها يهان ضمن المركزية . ويعنى بالحصرية ان تحصر السلطات في يد رئيس الادارة أو المرفق في العاصمة ، بينما تعنى اللاحصرية أن تفوض بعض الامور الى ممثل السلطات المركزية في المحافظات . فاذا كانت طرابلس مثلاً تطالب بأن يكون لوزارة الاشغال العامة دائرة في طرابلس تهم بشؤون طرق ومواصلات الشمال ، فأن طرابلس تكون تطالب باللاحصرية وليس باللامركزية التي تعنى ان يتم بطرق الشمال ومواصلاته ممثلاً طرابلس والشمال ! .. كذلك إذا أحدثت الدولة دوائر لوزارات الصحة أو الشؤون الاجتماعية في مختلف المحافظات ، تكون الدولة تسير على سياسة اللاحصرية وليس اللامركزية التي يجب استبعادها . هذه الملاحظة أراها ضرورية لأن المرسوم رقم ١٩٣ استعمل عبارة «اللامركزية» ، وكان من الواجب استعمال عبارة

اللاحصرية وهو خطأ قد يغتفر ، ولكن لغير العازفين بشؤون  
التنظيم الاداري والمهتمين به ! ..

\* \* \*

ثالث هي بعض الملاحظات التي اردت ابداعها حول  
محاضري الاستاذين الزين واسكندر ، دون ان أفقد الأمل  
في ان يخرج التنظيم الاداري الجديد الذي يُراد تزويده  
لبنان به الى النور ، وأن يجيء محققاً لما يرجوه كافة  
المواطنين من الدولة في عصر كبرت فيه مهامها واتسعت  
تبعاتها .

## المطالبات القانونية للتنظيم الاداري

للأستاذ المحامي جوزف مغیز

اعتقد أن المقصود بهذا العنوان هو التحدث عن بعض النواحي القانونية المفيدة في مجال البحث في التنظيم الاداري، بالطبع ليس في النية ولا في الامكان الاحاطة خلال هذه الجلسة القصيرة بأبواب الحق الاداري كافة بل سأتوقف عند عدد من النقاط التي أجد في توضيحها بعض الفائدة .

\* \* \*

القانون الاداري هو مجمل القواعد التي تتعلق بتنظيم الادارة، وتحدد حقوق افرادها بالنسبة للجمهور أو بالنسبة لبعضهم البعض بغية تأمين المصالح العامة .  
من هذا التحديد يتضح لنا ان التنظيم الاداري هو قسم من الحق الاداري وأن القسم الثاني هو نشاط الادارة : ومن جهة اخرى يتضح لنا ان الحق الاداري يدخل

في نطاق القانون العام الداخلي بمقابلة مع القانون الخاص  
الذي ينظم مصالح الناس الفردية .

وهنا تبادر إلى الذهن أسئلة ثلاثة :

١) ما هي حدود القانون الاداري عامة والتنظيم  
الاداري بوجه خاص ؟

٢) ما هي الاسس القانونية التي تطبق على الادارة في  
تنظيمها وأعمالها ؟

٣) ما هي المبادئ القانونية التي يمكن للتنظيم الاداري  
أن يرتكز عليها ؟

## حدود القانون الاداري

ان الحدود الكبرى التي لا يسمح للقانون الاداري أن  
يتخطاها هي الحدود الدستورية، وبعبارة أخرى ان الحق  
الاداري يخضع للحق الدستوري .

فالدستور هو الموجه الاكبر يرسم الطريق من حيث  
نوع نظام الحكم وتوزيع السلطات والحقوق العامة .

فالدستور اللبناني مثلا يضع القواعد العلية لخصوص  
تحديد العاصمة والمساواة أمام الضرائب والحرية الشخصية  
وحرية المعتقد واقامة الشعائر الدينية وحرية التعليم وحرية  
إبداء الرأي والحق في تولي الوظائف والتفريق بين السلطات  
التشريعية والقضائية والتنفيذية وكيفية تأليف الحكومات

وصلاحيات الوزراء الخ ...

فالادارة لا يجوز لها فيها تنظم وتقرر ان تخرج عن الحدود التي وضعها الدستور، ويتوقف دورها على انشاء الاجهزة وترتيبها بالشكل الذي يضمن التطبيق الافضل للمبادئ الدستورية الوطنية .

وهذا لا يعني ان القانون الاداري يدخل في القانون الدستوري ، كلا بل يعني ان القانون الاداري يخضع لأحكام القانون الدستوري .

### خصوصية القانون الاداري

هناك قضية ثانية يجب فصلها وهي معرفة ما إذا كانت الادارة يجب ان تخضع لقانون خاص مميز لها ، ام أن تخضع للقوانين السائرة على افراد البلاد العاديين ؟  
طرح هذا السؤال لأن هناك اماً ، كالولايات المتحدة مثلا ، لا تتمتع ادارتها بأي حق ممتاز تساوى أمام القضاء مع المواطنين ، وتطبق على الجهتين المبادئ نفسها والقوانين نفسها .

أما عندنا وهذا أخذناه عن فرنسا ، فالادارة لها قانون مميز مستقل ذو مبادئ وأسس وخطوط تختلف كل الاختلاف عن مبادئ الحق الخاص واسمه وخطوطه . والسبب في ذلك يعود الى النظرية الاساسية القائلة : ان خصوصية الحق الاداري ناجمة عن كونه ينظم شؤون المصلحة العامة ،

بها الحق الخاص يتعلق فقط بتنظيم الشؤون الفردية بين شخص وآخر .

## الأسس العامة للتنظيم الاداري

والآن كيف تنظم الادارة لكي تتمكن من القيام بمهام تدبير وحماية مصالح الجمهور العامة ؟

١) هنالك اولاً تنظيم الادارة العامة أي المالك الاجمالي، أو بعبارة اخرى القيادة العليا أو السلطات الادارية كالوزارات والمديريين والمحافظين .

٢) ثم تأتي التنظيمات المخصصة في كل مصلحة والمكلفة بالاعمال الفنية المباشرة التي تدور حولها مراقبة السلطات الادارية العايميا .

والتنظيم العام او التنظيم المخصص يتأثر اطاره وهيكله وفقاً للأسس التي تكون الادارة قد اختارتها لنفسها : المركزية او الامر كزية .

او نظام وسط يوفق بين الاثنين كالمركزية التوجيهية والامر كزية التنفيذية .

لن أتوسع في هذا الميدان لأن أهمية ستخصص لها الجمعة ٢٧ شباط ويكون المحاضر فيها الرئيس زهدي يكن. بل أكتفي بالاشارة الى أن النظام المركزي يتميز بخطيبين أساسيين :

١) كل المصالح الادارية ترتبط بشخص اداري واحد

هو الدولة ، وتنبع من ميزانية واحدة هي ميزانية الدولة ، والأشياء التي تستعمل في نشاطها هي ملك للدولة والأشخاص المولجون بها هم موظفوون لدى الدولة ويتصررون دائمًا باسم الدولة .

٢) ان الموظفين خاضعون لرتبية تذهب من ادنى الى أعلى بشكل تصاعدي على الصورة الهرمية حتى بلوغ السلطة العليا التي تجمع بين يديها سائر الصالحيات الادارية من تقرير وتنسيق وتقيم في مكان واحد هو العاصمه .

وللمركزية نفسها درجتان : مركزية مجتمعية بحيث تتحضر الصالحيات كلها بآيدي الوزراء، وينحصر دور باقي الاجهزة بالتنفيذ والتحضير ، وهذا هو المبدأ الاداري العام في لبنان اليوم ، وأما مركزية مخففة بحيث يتنازل الوزراء عن بعض الصالحيات الثانوية بغية السرعة والتسهيل في تصريف الاعمال كما رحنا نشهده منذ مدة في بعض الوزارات : الصالحيات المعطاة للمدراء والمحافظين بتوجيع بعض المعاملات وتصريف بعض الاعمال دون اللجوء الى الوزير .

وفي نقیض المركزية تقف الامرکزية وها وجهان :

١) المركزية الاقليمية : وهي التي تقضي بالتنازل عن قسم من الصالحيات العامة الى الهيئات المحلية كالبلديات او اية هيئة اقليمية تنشأ من أجل ذلك ، فتعنى تلك الهيئات المحلية عندئذ بادارة المصلحة وأخذ موظفيها

بالتعيين أو بالانتخاب ، وتحمل مسؤوليتها بمعرض عن الدولة .

٣) اللامركزية حسب المصالح وهي التي تفرض بفصل بعض المصالح العامة من جسم الدولة واعطائها كياناً معنوياً وادارياً مستقلاً مع مسؤولية مستقلة وشخصية تمثيلية مستقلة تجاه المحاكم والغير كمصلحة اللبناني والتعهير سابقاً الخ . . وتقرب منها المصالح المؤومة كالماء والكهرباء .

وفي هذه الحالات ينحصر دور الدولة بالوصاية على المصالح اللامركزية .

إلى جانب المركزية واللامركزية نجد أيضاً الادارة المشتركة كما هو الحال في ادارة حصر التبغ وكما سمعنا مؤخراً أن الحكومة تبني عمله بتحويل ادارة الهاتف الى ريجي مشتركة، وكذلك المصالح العامة التي تتنازل عنها الدولة لشركات ذات امتياز. وكل تلك الاشكال التنظيمية لها قوانينها وانظمتها - ومتطلباتها القانونية .

ونتوقف هنا حتى لا نتعدي أكثر على حقوق الاستاذ زهدى يكن .

\* \* \*

بعد هذه النظارات العامة وكدت اقول السطحية نظراً لاقتضابها وسعة موادها ، سنتوقف معاً عند المناهل القانونية للتنظيم الاداري، أو بعبارة أخرى عند الطريق الشرعية التي

يمكن للحكومة ان تتبعها في اجراء التنظيم الاداري :  
أما هذه المنهل أو الطرق القانونية فهي :

- ١) القانون الصادر عن المجلس النيابي .
- ٢) المرسوم التشريعي .
- ٣) المرسوم الجمهوري .
- ٤) القرار الوزاري .
- ٥) القرار الصادر عن المديرين والمحافظين .
- ٦) القرار البلدي الخ ...

وفي هذا الجدول يكون القانون القمة والقاعدة الاساسية ،  
ليس امامنا مجال كاف للبحث في كل هذه الطرق  
التنظيمية ، بل سنكتفي ببحث المراسيم التشريعية التي هي  
موضوع الساعة .

### المراسيم التشريعية

ليس في الدستور اللبناني أي نص يتعلق بالمراسيم  
التشريعية ، لذلك فإن كل ما تداوله نظرياً وعملياً في هذا  
المضمار هو من صنع الاجتهاد أو القياس .

\* \* \*

تعود تسمية المراسيم التشريعية الى الزمن الذي كان  
يقدم فيه الحاكم في غياب السلطة التشريعية أو بعد حلها  
او تعدياً على صلاحياتها على استعمال سلطاته الواقعية لفرض

القوانين على البلاد رعية وادارة ، كما يحصل عند حصول ثورة او انقلاب ...

ثم تطور هذا المفهوم الى أن أصبح يشمل المراسيم التي تصدرها السلطة التنفيذية في المواد التشريعية عملاً بالحق الذي يمنحها اياه المجالس النيابي .

وفي لبنان يعود تاريخ التشريع بمراسيم تصدرها السلطة التنفيذية الى عهد المفوضين الساميين قبل الحياة البرلمانية وخلالها حتى سنة ١٩٤٣ ، اذ كانت السلطة المنتدبة تعلق البرلمان او تخله او تتخذه صلاحياته ، فتسن القوانين بمراسيم اشتراعية لا يزال قسم منها يطبق حتى اليوم .

وأما في عهد الاستقلال فقد درجت الحكومات علىأخذ حق التشريع بمراسيم في المراحل المهمة من تاريخنا الوطني ، عندما ارادت أن تدلل على وجوب الاسراع في اجراء الاصلاحات .

ولكن حق اصدار المراسيم الاشتراعية يشير عدة نقاط قانونية اهمها :

١) هل يحق للبرلمان أن يتخل عن صلاحياته التشريعية الى السلطة التنفيذية ؟

٢) في حال الإيجاب ما هو مدى ذلك التنازل ؟

٣) هل هناك من رقابة على المراسيم الاشتراعية ومن هو صاحب تلك الرقابة ؟

إن صمت الدستور اللبناني عن هذا الموضوع يدفع إلى تفسيره لمصلحة امكانية المجلس النيابي منح سلطة اصدار المراسيم التشريعية للحكومة . ويفسر ذلك بأنّ للمجلس حق التدخل عن سلطاته لكونه منتخبًا مباشرةً من الشعب ، أو بأنّ للمجلس الحق في أن يعدل مدى صلاحياته ومدى صلاحيات الحكومة ، فيعطيها أحياناً حق تنظيم بعض المقول التشريعية .

لقد اختلف العلماء كثيراً في تعليم انتقال السلطة التشريعية من المجلس إلى الحكومة ، فنعت طوراً بأنه انتداب الحكومة من قبل المجلس للتشريع ، ونعت تارة بأنه قصديق مسبق لمشاريع قوانين ، وحياناً آخر بأنه تعليق موقت للسير الطبيعي لمبدأ التشريع .

والنظرية الأخيرة هي أن اعطاء المراسيم التشريعية للحكومة يعني رفع صفة القوانين عن بعض النصوص فيصبح وصفتها بالأنظمة ، وبالتالي يصبح ادخالها في صلاحية السلطة التنفيذية التنظيمية ، على أن لا يجري مفعول رفع الصفة إلا عند صدور المراسيم ، وذلك حتى لا تفقد القوانين المرعية الاجراء أثناء مدة المراسيم التشريعية قوتها . ولكن إلى أي حد يمكن للمجلس النيابي أن يعطي حق التشريع للحكومة ؟

**القاعدة الأولى :** لا يمكن للمجلس أن يعطي الحكومة حق

التشريع إلا في بعض المجالات، وليس في كلها، وإنما اعتبار ذلك تعطيلاً لدور المجلس النيابي، ومخالفة لوكالة التمثيلية المعطاة من الشعب إلى النائب.

**القاعدة الثانية:** لا يجوز أن تطال سلطة المراسيم التشريعية ما يتعلق بالحرفيات العامة والفردية، فيجب أن يبقى هذا المضمار من صلاحية المجلس النيابي.

**والقاعدة الأخيرة العامة:** يجب أن يصح اعتبار الصلاحيات التشريعية توسيعاً للصلاحيات التنظيمية، حتى لا تعتبر مساساً بالصلاحيات الأساسية التشريعية العائدة للمجلس النيابي وهذا بالطبع مبدأ مطاط.

ومن هنا ننتقل إلى النقطة الثالثة:

الرقابة القضائية المفروضة على المراسيم التشريعية. ما دامت المراسيم التشريعية تميداً لصلاحية الحكومة التنظيمية فهل ذلك يعني أنها خاضعة لرقابة القضاء؟ ومن جهة أخرى ما هي رقابة البرلمان على تلك المراسيم؟

١) لقد استقر الاجتئاد على اعتبار المراسيم التشريعية خاضعة لرقابة المحاكم الإدارية سواء بسبب تعدد السلطة وذلك إلى حين عرضها على المجلس.

٢) ومن جهة ثانية تبقى الحكومة أثناء مدة صلاحيتها التشريعية حررة في تعديل أي مرسوم أصدرته، ولا تنتهي

هذه السلطة إلا يوم انتهاء مدة صلاحيتها التشريعية .

٣) أما فيما يتعلق برقابة البرلمان على المراسيم التشريعية : اذا لم تعرض الحكومة المراسيم على البرلمان في المدة المحددة لذلك ، تبطل قيمة تلك المراسيم ، وتعد لغوياً كأنها لم تكن .

وإذا عرضت المراسيم على المجلس ، أما ان يرفضها المجلس فيلغىها ويبطل مفعولها للمستقبل ، واما أن لا يحرك ساكنأ فيقبلها ضمناً أو قبلها صراحة فتصبح قوانين نهائية .

\* \* \*

تلك ملاحظات عابرة حول بعض النقاط القانونية التي لها علاقة بالتنظيم الاداري إلا أن التنظيم الاداري هو القسم الأقل تعلقاً بالقانون في علم الحق الاداري ، لأنه مسألة فنية وسياسية قبل كل شيء . أما الناحية القانونية بكليتها في الحق الاداري ، فهي أعمال السلطات الادارية ، وما ينجم عنها من مسؤولية وخصوصيتها لرقابة القضاء الاداري الذي يعود عندنا مبدئياً لمجلس الشورى واستثناء المحكمة الادارية الخاصة وللمحاكم العادية .

وقبل الانتهاء من كلمتي لا بد من الملاحظة أن تنظيمنا الاداري وطريقه كانت مستقرة مباشرة حتى اليوم من الحق الاداري الفرنسي . وفي عرفي انه حان الوقت بعد أن ازداد

اختلاط لبنان بالمجتمعات الدولية كافة ، وأصبحت أرضنا  
محطاً لختلف المؤسسات العالمية الاقتصادية والمالية وغيرها ،  
حان الوقت ان نلتفت الى تجارب الامم الاخرى ، التي قطعت  
شوطاً بعيداً في تقدم تنظيمها الاداري ، لا سيما وأن فرنسا  
باعتراف الفرنسيين أنفسهم أبطأ دولة في اللحاق بالتقدم  
الاداري .

## تعليق عضو الجمعية السيد سري حسامي على محاورة الاستاذ مغيزل

سيداتي وسادتي ،

محاضرنا الليلة تناولت موضوع «المطلبات القانونية للتنظيم الاداري» . والمطلبات لغة هي المستلزمات أو القواعد المقتضاة في سبيل الغاية التي تهدف إليها ، وهي شرعاً المبادئ الاساسية المقررة أو المعتمدة بغية تأمين الغاية المشار إليها . وقد تناولت محاضرنا الليلة علاقة القانون بالتنظيم الاداري والأسس والمبادئ القانونية التي تطبق على الادارة : ولعل أهم ما تناولته المحاضرة كان موضوع المراسيم التشريعية الذي هو بحق موضوع الساعة . فما هو الأساس الدستوري لهذه المراسيم ؟.

ان المراسيم التشريعية هي الأعمال التشريعية التي تتخذها السلطة التنفيذية بناء على تفويض خاص من السلطة التشريعية وتعطي وبالتالي صفة القانون وقوته ، وتفويض السلطة

التشريعية في هذا المجال يقوم على « نظرية التمثيل » التي تجيز للشخص — معنوياً كسان أو حقيقةً — بأن يفوض غيره ليقوم مقامه وحسابه بمهامه واعماله . ومثل هذا يتضمن — في الواقع — تنازلاً من المفوض لمصلحة المفوض عن صلاحياته أو عن قسم منها ، واقراراً لهذا الاخير بعمرسته هذه الصالحيات أو هذا القسم منها بالنيابة عن فوض .

ولكن اذا كانت نظرية التمثيل تجيز للأشخاص امور التفويض والتنازل عن صلاحياتهم لمصلحة غيرهم ، فهل ان هذا الأمر يجوز بالنسبة للمجلس النيابي ، صاحب السلطة التشريعية في البلاد ، وهل لهذا المجلس — وبالتالي — ان يتنازل عن سلطته هذه ، وان يفوضها الى غيره من السلطات ؟

يقول حضرة المحاضر إن الدستور اللبناني صامت حول هذا الموضوع ، وان صحته هذا يدفع الى تفسيره لمصلحة امكانية المجالس النيابي منح سلطة اصدار المراسيم الاشتراكية للحكومة ، وان ذلك يفسر بأنه اذا لم يكن للمجلس حق التخلی عن سلطاته لكونه منتخبًا مباشرة من الشعب ، إلا ان له الحق في أن يعدل مدى صلاحياته وصلاحيات الحكومة ، فيعطيها أحياناً حق تنظيم بعض الحقوق التشريعية ، إلا اني لست معه في ان صحت الدستور عن قضية تفويض المجلس

النيابي أن يعدل مدى صلاحياته وصلاحيات الحكومة بشكل مطلق غير مقيد .

فمن صمت الدستور اللبناني تجدر الملاحظة الى ان السكت لا يمكن - إلا في الأحوال النادرة - ان يعتبر اجازة ، وخاصة اذا تعلق بالصلاحيات التي اتفق العلم على وجوب النص عليها صراحة وعلى عدم جواز الوصول اليها عن طريق القياس أو الاستنتاج .

وحق التفويض هو من هذا النوع من الصلاحيات التي لا يمكن القول بجوازها لمجرد صمت النص وسكته عنها .

ومن ناحية ثانية فأن السلطات والصلاحيات تمنع لممارسة ، ولا يمكن تفويفتها إلا اذا أجازت ذلك صراحة الهيئة التي أقرتها ومنحتها . وهذا ما نادى به العلامة لافريyar ، واستقر عليه الرأي في فرنسا .

وعلى ذلك فانه عندما تولي الهيئة الدستورية للمجلس النيابي حق التشريع ، وتسكت عن امكانية تفويفها هذا الحق ، فتنص في المادة ١٦ من الدستور على ان « تتولى السلطة المشترعة هيئة واحدة هي مجلس النواب » . فانما تمنع المجلس المذكور سلطة التشريع هذه ليمارسها بنفسه ، باعتباره ممثلاً للشعب مصدر السلطات ، وليس لممارستها بواسطة غيره ، أو بالتنازل عنها لمصلحة هذا الغير ، وإنما

كان ذلك اقراراً للمجلس بأنه يعدل من قبله ، وبمقتضى سلطته التشريعية ، توزيع السلطات والصلاحيات المقررة بموجب الدستور .

ومثل هذه الممارسة المباشرة هي نتيجة حتمية لنظرية التمثيل الشعبي ولنظرية السيادة ، اللتين يقوم عليهما المجلس النيابي في البلدان الديمقراطية .

حتى اذا فوض المجلس النيابي صلاحياته في التشريع او بعضها الى السلطة التنفيذية ، فإنه يكون قد تجاوز الحدود الدستورية ، وأقر تدبيراً مخالفأً لاحكام الدستور . واما كان واقعنا التشريعي قد أقر مثل هذا التفويض المخالف للدستور وقبل به ، فذلك لافتقار نظامنا القضائي الى سلطة خاصة تراقب دستورية أعمال السلطة التشريعية وانطباق القوانين على الدستور ، ولأن القانون يحظر من ناحيته على المحاكم أن تنظر في هذا الأمر .

أما عن حق المجلس في ان يعدل مدى صلاحياته وصلاحيات الحكومة ، فيلاحظ أن هذا الحق غير مطلق ، بل انه مقيد بأحكام الدستور ، وليس للمجلس ان يتعدى هذه الاحكام إلا ضمن الاصول المقررة لتعديل الدستور ، وفي هذه الحالة يتحول المجلس من سلطة تشريعية الى هيئة دستورية ؛ وتكون مقرراته بهذا الشأن مقررات دستورية وليس مقررات تشريعية .

وختاماً اتقدم من حضرة المحاضر الكريم بأحر التهاني  
على محاضرته القيمة ، ومن الجمعية اللبنانية للعلوم السياسية  
بالشكر الجزييل لرعايتها هذه الحلقة الدراسية ، متمنياً لها  
كل تقدم وازدهار .

## تعليق الدكتور بهيج طهارة على محاضرة الاستاذ مغيزل

ان عنوان محاضرة هذا المساء : «المطالبات القانونية للتنظيم الاداري» يسمح بinterpretations مختلفات . ولعل اختيار هذا العنوان بالذات كان امراً مقصوداً بغية افساح المجال واسعاً امام التعليق والمناقشة .

باعتقادي ان هذا الموضوع يثير مسائلتين مختلفتين : الاولى مسألة شكلية تتناول الاسلوب القانوني الممكن اتباعه لمعالجة التنظيم الاداري ، والثانية تتعلق بالمبادئ القانونية التي لا بد لكل تنظيم اداري سليم ان يستوحي منها .

\*\*\*

اما الناحية الشكلية ، فقد اسهب حضرة المحاضر في عرضها ، واني لا اتوقف في هذا التعليق الا عند موضوع المراسيم التشريعية اذ يسلو ، ان السلطات اللبنانية درجت على اتباع هذا الاسلوب في كل مرة قصدت فيها اعادة النظر في التنظيم الاداري .

ان حضرة المعلم الاول - الاستاذ سري حسامي ، في تعليقه على موضوع المراسيم الاشتراكية ، اعتبر بأنه لو كان يسوغ للقضاء في لبنان ان يرافق دستورية القوانين ، لما تردد في اعتبار ان القانون المتضمن تخويل الحكومة سلطة التشريع هو قانون مخالف للدستور . وقد انتطلق الاستاذ حسامي في تحليله من نقطة اعتبرها ثابتة ، وهي ان المراسيم الاشتراكية بمقابلة تفويض من المجلس النيابي الى الحكومة للتشريع في حقول معينة ، وان مثل هذا التفويض باطل لعدم اجازته صراحة في الدستور .

ويسمح لي الاستاذ حسامي بأن اكون من رأي مخالف . ان الدستور اللبناني لا يجيز صراحة تخويل الحكومة سلطة اصدار مراسيم اشتراكية . هذا صحيح الا ان الدستور اللبناني لا يحظر ذلك صراحة في اية من مواده .. واما في فرنسا ، فإن دستور سنة ١٩٤٦ كان ينص في المادة ١٣ منه على ان للجمعية الوطنية وحدتها حق التصويت على القوانين ، وانه لا يحق لها ان تفوض هذا الحق . وقد اثيرت في فرنسا مسألة امكان اعطاء الحكومة في ظل دستور سنة ١٩٤٦ حق اصدار المراسيم الاشتراكية ، واحتيل الموضوع في حينه الى مجلس الشورى لابداء الرأي ، فافترى المجلس المذكور بأن الدستور الفرنسي ، بما فيه المادة ١٣ المذكورة ، لا يحول مبدئياً دون تخويل الحكومة مثل هذا الحق .

وقد اسند مجلس الشورى رأيه الى ان العمل التشريعي الذي يقوم به المجلس النيابي لا يختلف من حيث طبيعته عن العمل التنظيمي الذي هو من اختصاص السلطة التنفيذية، وانه يعود للمشروع ان يعين النطاق الذي يمكن للسلطة التنظيمية ان تعمل ضمنه . وكما ان احداً لا ينزع في حق المشرع بأن يوسع دائرة العمل التشريعي متجاوزاً الحدود المألوفة للعمل التنظيمي ( كأن يسن المجلس مثلاً قانوناً يمنع فيه استعمال الزمور في سائر أنحاء الجمهورية اللبنانية ) ، كذلك ايضاً لا يوجد ثمة ما يحول دون ارادة المشرع في تضييق نطاق العمل التشريعي بحيث تقتد السلطة التنظيمية الى حقوق ومواضيع معينة .

وعليه ، فإن تحويل الحكومة سلطة اصدار المراسيم الاشتراكية لا ينطوي بالواقع على تفويض صلاحية ، بل هو بمثابة تعديل من جانب المشرع للحد الذي يفصل بين العملين التشريعي والتنظيمي . وهذا جائز بشرطين :

الاول : ان لا يكون موضوع المراسيم الاشتراكية امoraً نص الدستور صراحة على انها من اختصاص السلطة التشريعية ، كالعفو العام مثلاً .

والثاني : ان لا يأتي التوسيع على شكل عام وبمهم بحيث يستفاد منه تخلي المجلس عن صلاحياته . وفي الحقيقة ، ان الضرورة هي التي فرضت اللجوء الى المراسيم الاشتراكية . ذلك ان اعباء وواجبات الدولة قد تضخمـت بصورة هائلة

وسريعة بنتيجة تدخل الدولة في حقول وميادين شتى ،  
اصبح يتوجب الجاد التشريع الملائم وتكييفه دوماً بحسب  
الحاجة المتطورة .

وان الحاجة الى المراسيم الاشتراعية ظهرت عندما تبين  
ان العمل التشريعي ، بما يفترضه من بطء ومن دياغوجيه ،  
ومن سعي دائم الى التوفيق بين ارادات متضاربة ، غير  
 قادر على مجاراة التطور الحاصل . وقد اكدا هذه الحاجة  
كون الحكومات المتعاقبة عندما لم تكن ترتكز على اكثريه  
برلمانية ثابتة وقوية ، بحيث أنها كانت عاجزة عن انتزاع  
موافقة المجلس النيابي بالسرعة اللازمة على مشاريع القوانين  
التي تعتبرها ضرورية واساسية .

وهكذا ، فقد منح المشرع اللبناني الحكومة سلطة  
اصدار مراسيم اشتراعية في مواضيع متعددة وذلك على  
فترات مختلفة منذ شهر تشرين الاول سنة ١٩٥٢ لغاية  
يولينا هذا ، بلغ مجموع مدتها سنة وثلاثة أشهر موزعة على  
فترة من الزمن لا تزيد عن ست سنوات .

ولا شك بأن اللجوء الى المراسيم الاشتراعية يشكل  
ظاهرة خطيرة في حياتنا السياسية . الا ان وجه الخطورة  
في نظري ليس من كون هذه المراسيم تنطوي على مخالفه  
دستورية ( وقد بيّنت ان لا شيء من ذلك ) ، بل في أنها  
تبعد عن عجز المجلس النيابي عن القيام بالاعباء المنوطة  
به ، وهي اقرار صريح ومتكرر بهذا العجز .

ولعل في هذا ما يدعو إلى ضرورة تحرير الأسباب الكامنة وراء هذا العجز . ولعل فيه أيضاً دعوة إلى إعادة النظر في أوضاعنا الدستورية لأجل أن تكون أكثر ملائمة مع متطلبات حياتنا الحاضرة .

\*\*\*

هذا من حيث الشكل أي من حيث الأسلوب في معالجة التنظيم الاداري .

واما من حيث اساس التنظيم ، وبالنظر لكون الادارة غير منفصلة عن الموظفين الذين تتألف منهم ، فإن كل تنظيم اداري سليم لا بد باعتقادى ان يستوحى المبادئ التالية :

حسن اختيار الموظف  
ضمان استقلاله

تأمين فعالية عمله وعدم بعثرة الجهد  
اخضاع العمل الاداري للرقابة القضائية .

١ - اما اختيار الموظف ، فينبغي ان يتم على اساس الكفاءة دون مراعاة اي اعتبار آخر . ان النظام الحاضر شرط ان يتم تعيين موظفي الفترين الخامسة والرابعة بنتيجة امتحان . وان هذا النظام ليس النظام الامثل ، اذ ينبغي باعتقادى ان يتم التعيين بنتيجة مسابقة ، وعلى اساس ترتيب النجاح فيها بدون التوقف عند اعتبار الطائفية ، وبالنيل ما

امكـن من استنسـاب السـلطة في الاختـيار ، وعـلى ان يـجري اعداد الموظـفين للوظـائف من الفـئات العـليا في معـهد للتعلـيم الـاداري من مـستوى عـال .

٢ - واما تـأمين استقلـال الموظـف بـقصد تـجنبـه المؤـثرات الـخارجـية عـلى انواعـها ، فـأن اوـل ما يـفترضـه هو زـيادة الرـواتـب زـيادة مـلحوـظـة ( وـخصـوصـاً للمـوظـفين من الفـئات الـدنيـا ) بشـكل يـوفر للمـوظـف مـعيشـة لـائقـة .

ان الموظـف من الفـئـة السـادـسـة يـيدـأ حـالـياً بـراتـب شـهـري قـدرـه ٩٥ لـيرـة لـبنـانـية . وـان الموظـف من الفـئـةـين الـخامـسـة والـرابـعـة ( اي فـئـة الـكتـاب المـحرـرـين وـرؤـسـاء الـاقـاسـم ) يـتقـاضـى في الـبـدـء رـاتـبـاً شـهـريـاً قـدرـه ١٥٠ لـيرـة لـبنـانـية .

لا يـمـكـن ان اـتـصـور بـأنـه يـجـوز ، عـقـليـاً وـانـسانـياً ، ان يـطـلـب من موظـف يـتقـاضـى مـثـل هـذـه الرـواتـب ان يـكـون موظـفـاً مـثالـياً . لـذـلـك فـأن الشـرـط الـاسـامي لـكـل اـصـلاحـ في الـادـارـة ، هو تـأـمـين المـسـتوـى الـلـائقـ من المـعيشـة للمـوظـف ، بـنـقطـه النـظر عن اي اعتـبار مـالي .

وبـعـد ذـلـك فـقط يـجـوز فـرض رـقـابة وـتفـتيـش صـارـمـين .

اما بـشـأن النقـاط الـاخـرى ، فـأن النـظام الـحـالـي يـلحـظـ اـحـكـاماً مـمـتـازـة - كـأنـيـكون لـكـل موظـف مـلـف خـاصـ بهـ ، تـدوـنـ فـيـه مـلـاحـظـات رـؤـسـائـه ، وـانـ لاـ تـزـلـ بـالـموظـف عـقوـبة تـأـديـبـة تـجـاـوزـ التـأـيـب وـحـسـمـ الرـاتـب لـمـدة مـعيـنة الاـ بـعـدـ اـحـالـتـه إـلـىـ الـمـجـلسـ الـتـأـديـبـيـ ، معـ ماـ يـرـافقـ الـمـحاـكـمةـ منـ ضـمـانـ

للحوق الموظف ، وان لا يصرف من الوظيفة الا بعد استشارة مجلس التأديب .

٣ - واما فيما يتعلق بتحقيق فعالية العمل ، فأنه يقتضي تنسيق القوانين الحالية بشكل يمنع تشابك الصالحيات بين المصالح المختلفة و يؤدي الى اختصار المعاملات الادارية ، كما يقتضي اعتماد الاساليب الفنية الحديثة (آلات حسابية وصوتية وخلافه) .

٤ - وآخرأ ، وبالرغم من كل تقدم ، فأن الادارة قد تخطيء عن قصد او عن غير قصد ، وفي كلا الحالين ، لا بد أن يكون النشاط الاداري خاضعاً للرقابة القضائية بحيث يمكن ابطال القرارات الادارية المنطوية على تجاوز لحد السلطة .

وفي لبنان ، لقد اتبعنا النظام المعمول به في فرنسا والذي يعتمد مبدأ ازدواجية القضاء ، اي ان يكون ثمة قضاء اداري الى جانب القضاء العدلي يخضع له مبدئياً النشاط الاداري .

وانني اعتقد بأن حسنات هذا النظام (اختصاص القضاة ، والخضاع مسؤولية الدولة الى مبادىء قانونية خاصة) تفوق مساوئه (تشابك في صالحيات المحاكم) ، وهو يؤمن الرقابة المنشودة .

\*\*\*

وانني اخلص من الملاحظات السريعة التي ابديتها الى

ان الانظمة الادارية الحالية في لبنان هي انظمة حديثة ولا تشکو سوى من بعض النواقص الطفيفة ، خصوصاً اذا ما قيست بأنظمة سوانا من الدول . وعليه فإن الاعتقاد بأن الاصلاح الاداري يمكن ان يتم بمجرد تعديل الانظمة الادارية المعمول بها حالياً – هو اعتقاد خاطيء .

ان العلة ليست في القوازن المكتوبة . والعبرة في هذا المجال وفي سواه هي في كيفية تطبيق احكام القانون . وهي خصوصاً في الاشخاص الذين يتولون تطبيق هذه الاحكام :

## المطلبات السياسية للتنظيم الاداري

لند کتوو مانویل یونس

استاذ الثقافات الشرقية سابق

في جامعة فنزويلا المركزية

أعلم انه لم يكن من المألوف في بلادنا أن يتكلم شخص مثلـي ، غير سياسي بالمعنى التقليدي ، في موضوعات سياسية راهنة هامة ، بل كان من المألوف أن يحتكر السياسيون التقليديون الكلام في السياسة وغير السياسة على السواء . فقد ألفنا أن نستمع الى هؤلاء السياسيين العبارقة يتكلمون في الطب في حفلة تدشين مستشفى ، وفي التربية والتعليم في حفلة افتتاح مدرسة ، وفي الكيمياء والاقتصاد في حفلة تأسيس مختبر أو مصنع ، وفي الشعر والفلسفة في حفلة تذكارية لامتحني أو لأبي العلاء ، واما أن نتكلم نحن ،انا وانتـم ، في السياسة ، وفي مثل هذا الاجتماع ، فهذا لعمري افتئات على حقوق هؤلاء الساسة ، ومؤامرة على عبقريةـهم ومكانتـهم وكفاءـتهم . ومن يعلم وقد

تكون .

ان موضوع المتطلبات السياسية للتنظيم الاداري الذي طلب اليه التحدث في هذه اليوم ، يفترض سلفاً أن هنالك علاقة سببية إلزامية بين السياسة وبين التنظيم الاداري ؛ فليس في مفهوم هذا العصر للكليات السياسية ، النظرية والتطبيقية ، اتساع لجزئيات مستقلة أو مختلفة عنها ، كالأدارة والعدالة الاجتماعية والتشريع ، إذ أن لا أدارة صالحة ولا عدالة اجتماعية ممكنة ولا تشريع تقدمياً قوياً في ظل حياة سياسية فاسدة ومتخلفة .

ومن هنا تكون مشكلة لبنان الأساسية مشكلة كليات المناخ الاجتماعي - التاريخي ، والحياة السياسية العامة ، أكثر مما هي مشكلة جزئيات ناجحة منها أو متصلة بها كلياً ونهائياً .

لذلك فأني أرى مع الذين عرضوا علي عنوان هذا الحديث ، ان التنظيم الاداري الصحيح لا يمكن إلا ان تكون له متطلبات سياسية متصلة بالواقع الشامل الذي يعيشه كل شعب يتوقف الى الاصلاح والارتقاء .

ازاء هذا الافتراض نتساءل : هل يجتاز لبنان حالياً واقعاً سياسياً ونفسانياً مؤاتياً مؤدياً الى تنظيم أسس الحياة العامة فيه ، بما فيه الإدارة والعدالة والتشريع ، أو انه لا يزال في مرحلة يحتاج فيها الى تعديل هذا الواقع العام واعداده لاستيعاب وتحقيق مثل هذه الاصلاحات

## الجماعية المأمة ؟

انني على يقين من أن لبنان لا يزال في هذه المرحلة الأولى من التكوين السياسي التي لا يمكن أن يتم قبلها أي اصلاح أو تنظم . وهذه المرحلة الأولى بما تتضمنه من أهداف وشروط هي إذا شئتم مجموعة المتطلبات السياسية لتنظيم الادارة ومرافق الحياة العامة في لبنان .

ان علم السياسة هو من أكثر العلوم الاجتماعية تجاذباً واتصالاً بمعظم عناصر ومظاهر الحياة العامة . فما ينقص هذا العلم من قدرة التعمق في مشاكل الانسان الجماعية ، كسبه في سعة شموله واتصاله بمعظم هذه المشاكل ، سواء أكان في نطاق الموضوعي لكل منها ، أم في نطاق العلاقات يالسيبية أو الاستنتاجية القائمة بينها .

ولذلك عندما نقول المتطلبات الاجتماعية لتنظيم الاداري أو المتطلبات القانونية أو المالية أو غيرها متصلة بها ، تكون لا نزال الى حد بعيد ضمن اطارات موضوع المتطلبات السياسية .

ومع ذلك يمكننا التوفيق بين الحصر الإسمي المفترض في موضوع هذا الحديث وبين الشمول الذي تبسطه السياسة على معظم مظاهر الحياة العامة ومواضيعها العامة الخاصة ، وذلك عن طريق معالجة بضعة من المتطلبات الرئيسية التي تتغلب فيها بصورة تكوينية العناصر السياسية ، من جهة ، والتي تنفق من جهة أخرى ، وفي آن واحد ، وحاجة

لبنان التاريخية المحلية القصوى الى إصلاح ثوري شامل في جميع خلايا حياته العامة بما فيها التنظيم الاداري . وهكذا فان هذا الحد الأدنى من المتطلبات السياسية الرئيسية القليلة التي تؤلف موضوع هذا الحديث يتضمن كليات أساسية شاملة ، ليست معظم المتطلبات السياسية الأخرى بالنسبة اليها سوى نتائج وفروع جزئية وثانوية : ان متطلباً رئيسياً أساسياً من هذه المتطلبات ، تدفو خطورته في لبنان من الغاية والجوهر ، بل يتضاءل أمامه كل شرط آخر أو وسيلة ، هو انتقال القيادة التوجيهية والسياسية وبالتالي القيادة الادارية من الطبقة الرجعية الجاهلة في هذه البلاد الى أيدي الأجيال الطالعة المثقفة ، المدعوة ، قبل سواها ، بطبيعة نظرتها التقدمية العلمية المتحررة للمجتمع والدولة ، الى إصلاح لبنان وتحقيق هضته وتنظيم إدارته ومجاري شؤونه في جميع حقول الحياة العامة .

وان وصول هذه الأجيال الطالعة المثقفة الى القيادة ، الى الى المكان اللائق بها ، بكفاءاتها العلمية والأخلاقية ، هو الطريق الأجدى ، بل هو المتطلب السياسي المطلق الأهمية ؛ المؤدي الى كل خير نبغيه لهذا الوطن المضطرب المقومات والمصير .

فالافكار التي يمكنني أن أحدثكم عنها في صدد هذه الغاية لا يمكن أن تكون جديدة بالنسبة إلى عقولكم

ومشاعركم ، إذ أنها وليدة ظروف وحاجات وألام تاريخية مشتركة عانها الجيل الجديد منذ أن وعي حقيقة مجتمعه وأدرك مقدار مسؤولياته الذاتية وال العامة . فقد كتب لهذا الجيل أن يولد بين الظلمة والألم ، وأن يتغلب على الظلمة والألم ، وأن ينظم بنفسه قواعد تفكيره ونضاله وحريته . فلم يكن له مرشد أو معين من سبقوه ، ولم يرَ النور الهادي إلا بقدر ما استنبط هذا النور من ذاتيته المتأللة المدركة المتحررة .

لأول مرة في تاريخ لبنان الحديث يعرب فيها رئيس للجمهورية عن رغبته الصادقة في التطلع إلى عنصر الشباب المثقف . إن هذا التطلع الصادق إيماناً السادة هو شرط النجاح المرتقب لهذا العهد ، أي انه قاعدة النجاح والفشل بالنسبة إليه : فبقدر ما سيستعين بكم سينجح ، وبقدر ما سيفتنب خدماتكم سيفشل .

لقد كنا نعيش حتى هذا التاريخ في لبنانين منفصلين متبعدين كل الانفصال والتباعد : لبنان رسمي أسلوب ميت ، ولبنان شعبي متحرك حي . لقد أقفل لبنان الرسمي أبوابه منذ أمد بعيد في وجه عوامل الحياة الفاعلة الجديدة ، فتضاءلت طاقته عن العطاء والتجدد الخلاق إلى حد التحجر ، ونضبت قدرته على مجاراة التدفق الحيوي في عروق الشعب وفي مرافق حياته الاجتماعية والفكرية والسياسية . وهكذا تمت مأساة الشلل والركود الحالين في

مقومات الحياة العامة في هذه البلاد ، أي مأساة الطلاق الانحالاني المزمن بين الدولة والشعب في لبنان . أجل ، لقد كان لبنان الرسمي حتى هذا التاريخ ، بما فيه من أجهزة وأنظمة ومقومات ، شبيهاً بالافيال الهندية التي يقولون عنها أنها تظل واقفة على رجليها حتى بعد الموت . من هنا ما للعامل الانساني في القيادة من اثر حاسم في إنهاض الشعوب وانحطاطها ؛ سواء أكان هذا الامر في تفجير وإنماء حيويتها وامكاناتها الأساسية ، أم في توجيه وتنظيم المجالات العامة التي تتحقق فيها وتفاعل هذه الحيوية والامكانيات ، بما فيها مجال التنظيم الاداري الذي هو جزء من كل عضوي وظيفي لا معنى للأجزاء في خارج هذا الكل ولا فائدة منها بمفرده .

ان هذا المتطلب الأساسي اهم ، المتعلق بالقيادة التقدمية الصالحة ، يصلح مثلاً للمطالبات التي نطلق عليها اسم المطالبات السياسية - الانسانية للإصلاح العام .

وهنالك متطلب آخر هام ؛ يتوافر فيه شرط الشمول المناخي ؛ هو نظام الحكم الذي تتكييف بموجبه مقومات الحياة العامة وتنظم ضمن اطاراته المبدئية والقانونية .

فمن البدائي ان تعكس الادارة في كل دولة مجموعة الخصائص السياسية - الحقوقية التي تتميز بها الدولة وتنهل منها وجودها القانوني . كما انه من البدائي ان يكون لكل نظام حكم مناخ معين يستمد خصائصه من فلسفة اجتماعية

معينة ، من جهة ، ومن قابليات الشعوب الحضارية والتاريخية لفهم واعتناق هذه الفلسفة وتطبيق مفاعيلها من جهة أخرى . إذ ان تطبيق نظام حكم ما ، تطبيقاً عملياً صحيحاً ، لا يقل شأناً وخطورة عن صوغ مفاهيم هذا النظام السياسية والفلسفية .

والادارة المثلثي في أية دولة ، هي التي تستطيع ان تصبح اداة نظام الحكم فيها للوصول بالشعب الى التكليف التلقائي ب مختلف المطلبات السياسية والمسؤوليات الحكومية التي يملئها هذا النظام ، وأن تصبح في آن واحد اداة الشعب للوصول بالنظام نفسه الى الاصطفاء الملائم الفعلي ب مختلف مصالح المجتمع المادية والمعنوية .

وهكذا فان التنظيم الاداري لا يدنو من الصحة والكمال إلا بقدر ما يتتيح له نظام الحكم الذي يتضمنه فرصة الاسهام والتأثير في انتظام العوامل السياسية نفسها التي تؤثر هي بدورها في مجرى تكوينه واكتامله ، أي في مجرى تكوين واكتامال التنظيم الاداري .

ويتراءى لمعظم المشغلين في حقل الفلسفة السياسية والاجتماعية في هذا العصر ، ان الديمقراطية هي النظام الأفضل الذي يتتيح للأفراد والمؤسسات وللأجهزة في الدولة وفي المجتمع الفرصة الدائمة للتكميل الذاتي عن طريق التفاعل الاختباري اليومي الحر المؤدي في النهاية الى النضج والكمال . فلا يكفي أن تصبح الادارة العامة في الدولة الديمocrاطية

التعبير الحقوقي الشكلي عن ارادة الشعب الذي تدير شؤونه ، كما هي الحال تقريباً في لبنان ، بل يجب أيضاً وبشكل خاص ، أن تصبح هذه الارادة ، إرادة الأفراد والجماعات ، إرادة حرة عاقلة فاعلة في تكوين المضامين الجوهرية التي تقوم عليها الديمقراطية ، والمؤدية إلى اكمال المناخ الديمقراطي الذي تتجسد به ارادة الشعب في الدولة ، وتجسد إرادة الدولة في أجهزتها الادارية ، ثم تعود وتجسد إرادة هذه الأجهزة في صلب حياة الشعب نفسه جماعة وأفراداً .

عندما تكتمل الدائرة الديمقراطية على هذا الشكل يكون قد بدأ التفاعل المجدى الحلاق بين الدولة والشعب ، ويكون قد دخل النظام الديمقراطي في مرحلة تعميم فوائده الحقيقية على الحياة العامة ، فيسهم هو في إسعادها وارتقاءها وتسهم هي في تأصيله واكتماله .

انه من المهم ، في سياق فهمنا للديمقراطية ، أن نفرق جلياً بين المبادئ الفلسفية الأساسية التي يتبلور بها المفهوم الديمقراطي ، وبين مجموعة القواعد الدستورية والمنهجية التي تطبقها البلدان الديمقراطية . إن هذه القواعد ، وان كانت تستمد صحتها ونجاحها من قدرتها على التوافق والانطباق الحقيقيين الدائمين على الأساس الفلسفي الديمقراطي ، فإنها لا بد لها ، كي تدرك هذه الصحة وهذا النجاح ، من أن تأخذ بعين الاعتبار في مجرى صوغها وتطبيقاتها ، الواقع السياسي والاجتماعي والفكري والاقتصادي الذي يميز كل

بلاد تعشق النظام الديمقراطي أو تتوق إلى اعتناقه .  
فليس الأمر الأهم بالنسبة إلى لبنان ، كي تتأصل فيه  
الديمقراطية ، وكيف تستقيم بالتالي ادارته وسائر مقومات الحياة  
العامة فيه ، أن يقتبس نصوص الدساتير والشرعيات والمناهج  
التي تسير بمحبها البلدان الراقية وفقاً لظروف وخصائص  
كل منها اقتباساً حرفيأً مصطنياً ، إنما الأمر الأول الأهم  
بالنسبة إليه ، كي يدرك هذه الغاية ، هو أن يصمم فعلياً  
ونهائياً على استئناف حياته التقدمية ، وعلى تفجير امكاناته  
الانسانية والطبيعية تفجيراً ثورياً علمياً حديثاً ، وعلى تحرير  
مجتمعه من ماضيه ومن رواسب ماضيه ومن أوزار حاضره  
المثقلة بالانحطاط والتعصب ، وذلك ضمن إطار نظام  
ديمقراطي يتافق وارادة الحياة الجديدة ومعطيات هذه الارادة  
في الحاضر والمستقبل .

في مثل هذا المناخ الجديد المنشود ، أي في مثل هذه  
الدورة الحياتية العامة المرتقبة ، نستطيع أن ندرك تنظيمياً  
اداريأً صحيحاً كاملاً ، ينهل صحته وكماله ، ليس من  
قرارات واجراءات ونصوص جزئية عابرة ، إنما من زخم  
الحياة الفتية التي يمكن للجيل الجديد أن يبعثها في عروق  
الشعب والدولة ومن قيم المجتمع المتساوي الموحد الحر الذي  
يمكن للديمقراطية الحقة أن تصل بنا إليه .

وكيف تتحقق للبنان هذه الحياة الجديدة ضمن إطار  
اجتماعي تقدمي حرّ ، تلتزم فيه الادارة الصالحة بالتشريع

الصالح وبالسياسة الصالحة ، لا بد للديمقراطية فيه من أن تستوفي شرطاً رئيسياً من شروطها الأساسية ، هو أن تتحقق مثلها العليا على أيدي نخبة صالحة وقادرة على قيادةسائر المواطنين إلى الحرية والسيادة .

وكي تصل هذه النخبة في لبنان إلى القيادة السياسية والتوجيهية والإدارية ، لا بد لها من أن تنتظم في أحزاب سياسية صحيحة قوية ، من شأنها ملء الفراغ الديمقراطي ليس فقط في مجال التنظيم الإداري ، بل أيضاً في جميع المجالات الرسمية والشعبية . فالاحزاب السياسية القوية هي عامل الاستقرار والقوة الاهم أثراً في انتظام الحياة الديمقراطية . ومن البداهي أن ينتهي هذا الاستقرار وهذه القوة إلى الادارة وسواها من الحقوق العامة .

إيها السادة . لقد تكاثفت الغيوم في الآونة الأخيرة في سماء هذا الوطن ، وتفاقمت الأخطار الناجمة من سوء التشريع والتنظيم الإداري ومن العصبيات الطائفية والإقليمية ومن الزعامات الرجعية الآيلة جميعها بهذا المجتمع إلى أسوأ مصير . فازاء هذا الواقع الذي يستعصي علاجه السريع الموجب في الوقت الحاضر على أي حزب تقدمي بمفرده ، يجدر بالشباب الوعي المثقف المسؤول ، من منتم إلى أحزاب عقائدية أو غير منتم ، أن يوحد صفوفه وجهوده في داخل حركة تجمع وطني تستوعب الفروقات النظرية والعقائدية السليمة التي حالت دون تجمعه حتى هذا التاريخ ،

وتهدف الى انتزاع القيادة من أيدي الطبقة القديمة الفاشلة ،  
والى اقامة اسس سياسية ومبادئية صلبة لنظام الحكم في  
لبنان ، والى اعتماد العلم والتكنولوجية في تغيير امكاناتنا  
الانسانية والطبيعية ، وبالتالي الى تنظيم الادارة العامة في  
بلادنا تنظيماً جذرياً صالحاً .

ايها السادة . ان الانظمة والشائع والادارة وسائل  
مظاهر الحياة العامة ليست بأجمعها سوى ابتكارات انسانية  
بحتة ، في حاجة دائمة الى التصحيح والتعديل وفقاً لمتطلبات  
الانسان التاريخية ، فهي ليست وبالتالي غایات بل وسائل  
وادارة ، شأن كل نتاج تاريخي ، وأما الانسان فيختلف  
عنها في انه هو الغاية بالنسبة ، اليها ، أي انه ، في آن  
واحد ، نتاج ومنتج للتاريخ .

## المطالبات المالية للتنظيم الاداري

لله كتور ذكي مزبودي

المفتش في وزارة المالية

سیداتی ، سادتی

لقد شاءت الجمعية اللبنانية للعلوم السياسية ان اكون في عداد محاضريها في هذه الامسية ، ولعلها اساءت بذلك اليكم من حيث احسنت الي، لانها فرضت عليكم مني مادة علمية جافة وأولئك منكم لاصغار مستحبأ . ولعلها ايضاً احسنت اليكم من حيث اساءت الي لانها افسحت لكم مجال اكتشاف ما انا عليه من معرفة متواضعة ، كنت افضل ان لا يتاح لكم اكتشافها حتى تظلوا في عداد الكثرين الذين يعتقدون ان محاضركم قطب من أقطاب المالية .

وما دمنا أردنا بعمل خاطرنا أن نتبادل الامانة والاحسان ، فعلينا ان نتحمل بعضنا بعضًا لوقت لن يطول ،

ولحديث سأحاول ان اجعله ليّنا بمقدار ما أرى منكم  
تسامحاً . وإذا أنا أشكر للجمعية ثقتها ولكم حضوركم ،  
أتمنى أن يكون لنا من الاختكاك الفكري في هذه المناسبة  
الطيبة ما يصح أن ندعوه وسيلة من وسائل الاصلاح ، الذي  
اختطته الحكومة الرشيدة ، وابتھج له الشعب الخير ،  
وتضافرت له الأيدي الوطنية المخلصة .

أما موضوع أمسينا هذه ، فهو كما فرض :  
« المتطلبات المالية للتنظيم الاداري » .

وأمام الموضوع بنصه الحرفي يتبادر إلى الذهن تفاسير  
مختلفة ، فهل أن الموضوع يعني ما تحتاج إليه الدولة من  
متطلبات مالية لتحقيق التنظيم الاداري أم انه يعني ، على  
العكس ، مما ينبغي أن يتناوله التنظيم الاداري من  
اصلاحات في الحقل المالي .

ولعل الوجه الثاني من التفسير هو المقصود ، لأن ما  
تحتاج إليه الدولة لتحقيق التنظيم الاداري لا يمكن معرفته  
إلا بعد وضع مخطط التنظيم بجميع نواحيه وفروعه . ولأن  
مخطط التنظيم لا يكون كاملا إلا إذا تناول الناحية المالية  
وما يتفرع منها نظراً لما من أهمية بالغة في انجامه .

ولا بد لي قبل تناول الموضوع بالبحث العلمي من ان  
مر معكم بلمحنة خاطفة على معنى المالية العامة وعلاقتها  
أبحیاة الشعب والبلاد .

إنه لغبي عن البيان ان الدولة تعمل على إشباع الحاجات

الجماعية التي تهم افراد الرعية في مجموعهم من أمن وعدل وعلم ودفاع وغيرها من مستلزمات الحياة المطمئنة الرغيدة . وبما أن أشباع هذه الحاجات يتطلب الحصول على خدمات بعض الاشخاص كالموظفين والاطباء والمهندسين وسواهم ، وعلى بعض الاشياء كالعقارات والسلك الحديدية والمكاتب وغيرها ، وبما ان الحصول على هذه الخدمات والاشياء يحتاج الى نفقات ، فان الدولة تلجأ الى تأمين الواردات الازمة لتغطية عبء هذه النفقات بفرض الضرائب والرسوم على افراد الرعية .

فلا بد للدولة إذن من تحديد مقادير النفقات التي تحتاج اليها قبل ان تطلب من الرعية تأمين الواردات المقابلة لها . لذلك فهي تعمل على تنظيم بيان مزدوج يتضمن في قسم منه وجوه الانفاق ومقادير النفقات ، وفي القسم الآخر مصادر الواردات ومقادير ما يحتمل تحصيله من كل منها . وهذا البيان المزدوج يدعى باللغة المالية «الموازنة» ، وبعد أن تعرض هذه الموازنة على الشعب بواسطة ممثليه للمناقشة والأقرار ، وبعد نشرها تصبح محوراً لاعمال الدولة في خلال سنة مقبلة ، إذ تتجسم فيها سياسة الهيئة الحاكمة في مختلف حقول النشاط العام . وهنا لا بد من التنوية بأن إقرار الموازنة ينطوي على إعطاء السلطة الحاكمة الاذن بالجباية والانفاق . فتجرى الجباية بالاستناد للحصول والاسس والمعدلات المنصوص عليها في قوانين مختلف

ضرائب والرسوم ، وتراعي في الانفاق الاصول المحددة في قانون المحاسبة العمومية ، وكلا الجبائية والانفاق "خاضعان لسلسلة من الرقابات المالية المحكمة . فهنا رقابة ذاتية تمارسها الحكومة بنفسها على نفسها بواسطة مراقب عقد النفقات في وزارة المالية ، وهناك رقابة ديوان المحاسبة المسقبقة والمؤخرة، وهناك رقابة هيئة التفتيش المالي التي تسهر على صيانة الاموال العمومية من اي عبث ، وتضبط المغایرات والمخالفات والارتكابات عند حصولها ، وتتوج هذه الرقابات رقابة اخيرة تقوم بها السلطة التشريعية عند تصديقها لقطع حسابات الموازنة النهائية .

هذه سيداتي سادتي لحظة خاطفة أردت أن أوضح بها فكرة ملخصة عن المالية العامة .

أما المتطلبات المالية فيجب البحث عنها في اوساط الشعب على اختلاف طبقاته وفئاته . الشعب الذي يدفع المال في سبيل تأمين حاجاته الجماعية وضمان سائر مصالحه الحياتية . فاذا يطلب هذا الشعب .

ان ما يهم الشعب في هذا المضمار هو في اعتقادنا ما يلي :

١ - الشعب يريد منهاجاً واضحاً مفصلاً لما تعترض الهيئة الحاكمة تحقيقه في خلال سنة مقبلة في سائر حقول النشاط العام .

٢ - الشعب يريد اسسأً صحيحة تضمن الاصاف

والعدالة في التكليف مع مراعاة الكفاية في  
الواردات .

٣ - الشعب يريد إخضاع الإنفاق لاصول سليمة  
تحول دون التبذير واسعة الاستعمال .

٤ - الشعب يريد رقابة مشددة على القائمين بالجباية  
والإنفاق منعاً للمغایرات والمخالفات والارتكابات  
وحرصاً على سلامة الأموال العمومية .

٥ - الشعب يريد أخيراً مراعاة ظروف المواطنين من  
دائنين أو مدينين للدولة بتسهيل عمليات الجباية  
والإنفاق بقدر المستطاع توفيراً للجهد والنفقة  
والوقت عليهم .

وهذه المتطلبات التي تم عما يرتبه الشعب من  
اصلاحات في الحقل المالي . نستطيع التعبير عنها بسميات  
مالية كما يلي :

١ - اعداد صحيح للموازنة يتفق مع مفهوم المالية  
العامة الحديث .

٢ - نظام ضريبي عادل .

٣ - رقابة مالية مشددة .

٤ - تنظيم سليم للادارة المالية .

وسنحاول تبيان هذه المتطلبات بشيء من التفصيل

عُقدار ما يسمح لنا به الوقت .

### أولاً - في الاعداد الصحيح للموازنة :

ان ما يهمنا في هذا الحقل هو إعداد قسم النفقات من الموازنة باعتباره تجسياً رقمياً لسياسة الهيئة الحاكمة في مختلف ميادين النشاط العام .

وهنا يحدُّر التساؤل عما اذا كان مشروع الموازنة يجسم فعلاً سياسة عامة مرسومة مسبقاً على اساس منهجي مدروس ، كما هو مفروض ان يكون ، ام انه يجسم سياسات افرادية لأشخاص الوزراء كل فيما خص وزارته .. لو عدنا الى الطريقة المألوفة لدينا في اعداد المشروع ، لوجدنا ان كل وزارة تتولى اعداد موازنة نفقاتها ، فتكلف بالمهمة موظفاً ادارياً يدعى المحاسب قد يزود بالتوجيهات وقد لا يزود ، فينقل من موازنة مضت ما يجعل منه مشروع موازنة مقبلة . وجل ما يفعله انه يحرص على زيادة مقادير الاعتمادات السابقة ، ويستوضح وزيره أو مديره عما اذا كانا يريان وجوهاً جديدة للانفاق ، وعن مقادير ما تحتاج اليه من اعتمادات ، فيتشاور هذا وذاك ويتذاكر كلها مع بعض الموظفين فيأتي مشروع الموازنة من كل وزارة أجزاء متفركة غامضة هي خلاصة نقل وارتجال لا اثر فيه لنهج او سياسة ، وقد وضعت على اساس عناصر حسابية

جامدة لا تمثل في شيء ما للموازنة من أهمية في حياة البلاد العامة . وعندئذ يعمد وزير المالية الى درس ذلك الشتات وتنسيق ما أمكن ، ودون ان تكون لديه فكرة صحيحة عن المشاريع التي تعتمد الوزارات تحقيقها ، ودون ان يكون لديه اي مكتب او هيئة تستطيع تزويده بالمعلومات والاحصاءات الدقيقة التي تتيح له القاء ضوء على مطالب الوزارات ومدى حاجة البلاد اليها ، وكأن مهمته تقصر على إقناع زملائه الوزراء باتفاق الاعمادات التي يطلبونها ، لكي يتوصل الى تأمين التعادل بين كفالة الموازنة في نفقاتها ووارداتها . وهذه المهمة هي كما يتضح مهمة لا تتعدى تأمين التعادل المادي الذي أصبح غير كافٍ وحده لتلاويم الموازنة مع مقتضيات العصر والمفهوم المالي الحديث الذي قلب الموازنة من بيان حسابي غایته تأمين المال اللازم لتغطية نفقات الدولة الادارية الى منهج شامل تتجسم فيه سياسة الهيئة الحاكمة في مختلف ميادين النشاط .

ولأنه من المؤسف ان يكون هذا الواقع في اعداد الموازنة متآتياً من افتقار مهنيي الموازنة الى الكفاءة العلمية والعملية ، ومن المفترض ان تتوفر في هؤلاء على الاقل المؤهلات التالية :

– الالام بشؤون الادارة والمال إلماماً شاملاً .

– تفهم الاعباء التي اضطاعت بها الهيئات الحاكمة في سنوات سابقة ، وما ينبغي ان تصطليع به في اعوام مقبلة ،

وما يمكن تحقيقه منها ضمن نطاق الموازنة التي تكون قيد الاعداد .

— التنبيه لازدياد المحتمل في الخدمات العامة .

— ادراك حاجات المجتمع ، ضمن اختصاص كل وزارة ، والقدرة على تفحصها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والانمائية العامة .

وعلى ان يتم ذلك كله في نطاق السياسة التي تكون قد رسمتها الهيئة الحاكمة ، والتي يجب على مهنيي المراقبة تفهمها والعمل على تحقيقها ضمن امكانات البلاد .

وغني عن البيان ان هذه المميزات ، الى جانب المهارة والاطلاع والوعي والدقة والاخلاص ، يصعب توفرها في شخص واحد ، وتفترض وجود هيئة او مكتب يجمع نخبة من الخبراء والخصائص في الشؤون المالية والاقتصادية ، يتولون درس الاوضاع المالية والاقتصادية والاجتماعية الراهنة ، ويجمعون الاحصاءات والمعلومات اللازمة لوضع سياسة عامة تتجاوب مع حاجات البلاد ، فيتاحة للحكومة عندئذ ان تضع مخططآ عاماً لسياسة التي تقرر اعتمادها ، وتضع بالاستناد لها مشروع المراقبة فيأتي محققاً لاهداف تلك السياسة .

ولنا كلمة عارضة حول تحقيق هذه السياسة وبالتالي حول اسس توزيع النفقات العامة التي يجب ، برأينا ، ان تراعي حاجة المناطق اللبنانية كافة وطبقات الشعب المختلفة ،

حيث تؤمن المساواة والعدالة فيما بينها ، مع الاشارة والتأكيد ان المساواة والعدالة التي نقصدها لا تعني اتباع كيفية معينة واقتسم النفقات اقتساماً حسائياً بحثاً، بل هي تعني توزيعاً يتفق مع حاجات المناطق والطبقات في ضوء مستواها النسبي من التقدم الاقتصادي والاجتماعي .

واننا نخلص الى القول إن الشعب يرتكب اقلاماً عن الطريقة التقليدية العقيمة في إعداد الميزانية ، واتباع الاسلوب العلمي الذي يحقق ما لهذه الميزانية من مفهوم حديث يعتبرها تجسيماً لسياسة ائمائية اقتصادية اجتماعية متكاملة .

### ثانياً - في النظام الضريبي العادل :

إن بحث الموضوع الضريبي وهو الموضوع الواسع المشعب ليس بالأمر اليسير الذي تستوعبه سطور أو كلمات، وهذا ما يضطرني إلى قصر البحث على أبرز ما يتعلق بعدلة النظام الضريبي مسيرة للمطلب الشعبي الثاني الذي لا بد منه إذا شئنا أن يأتي التنظيم الاداري المرتقب متحاوراً مع رغبته وحقيقه ، وحافزاً له على تفهم معنى الضريبة والأقبال على دفعها شعوراً منه بأنها ليست جزية تفرض عليه ، بل تضحية منه شاء ان يساهم بها في تحمل النفقات العامة لمصلحة الشعب والبلاد .

وتفرض عدالة التكليف الضريبي توفر عنصرين هما :

الشمول والمساواة ، بحيث يطال التكليف كل عضو من أعضاء الجماعة يتمتع بالقدرة على المساهمة في تحمل الاعباء العامة ، وان يتناول جميع الثروات والمداخيل دون استثناء ، مع مراعاة مدى هذه القدرة عند التكليف بالضربيه . وبذلك يسهم الرعایا في تحمل عبء النفقات العامة كل بحسب قدرته النسبية ومدى امكاناته كما قال آدم سمیت . وقد اعتبر مبدأ المساواة هذا أساساً للعدالة الضريبية .

وتجاه هذا المفهوم يقتضي التساؤل عما إذا كان نظامنا الضريبي يراعي العدالة المذكورة ، أم انه يحتاج الى إصلاحات أساسية يجعله يتفق مع مفهوم العدالة بعنصرها : الشمول والمساواة .

إن نظامنا الضريبي أيها السيدات والسادة يحتاج في الواقع الى اصلاحات وتعديلات جمة ، إذا شئنا أن نقيم فيه العدالة على أساس الشمول والمساواة ، وأن نفهم الصالح العام فهماً مجرداً عن المصلحة الشخصية ، والصالح العام ليس هو فكرة محدودة واضحة بل فكرة نسبية لا بد أن تتأثر بفكرة مصلحة الاشخاص المهيمنين على أجهزة الدولة ، الذين تكل اليهم الدولة ممارسة سلطتها في خدمة الجماعة ، ومني كان الامر كذلك ، فلا بد أن تسعى طبقة الى تخفيف العبء عن ذاتها ، وتحميل طبقة أخرى أكبر جزء منه ، فترتكز عندئذ الضريبة على أساس لا شمول فيها

ولا مساواة .

وإذا استعرضنا واقع النظام الضريبي في لبنان، نرى ان الضريبة تتناول مبدئياً دخل الرواتب والاجور والمهن الحرة وريع الرساميل والاراضي والاملاك المبنية والشركات والهبات ، ولكن على اسس مختلفة، اذ يخضع بعضها للنظام النسي كما هي الحال في ضريبة الاملاك المبنية وضريبة فوائد الرساميل المنقوله، وبعضها للنظام التصاعدي كما هي الحال في ضريبة الدخل والاراضي وضريبة التركات .

ويقضي مفهوم العدالة على النحو الذي أوضحتناه أن تفرض الضريبة على كل نوع من أنواع الدخل بمعدلات نسبية معتدلة يراعى في تحديدها مصادر الدخل من عمل كانت أو رأسمال أو من الاثنين في آن واحد. ثم تفرض ضريبة إضافية على مجموع فروع الدخل للمكلف الواحد بمعدلات تصاعدية ايضًا، بحيث تخفف من إحتمال التهرب من الضريبة وتؤمن كفاية في الواردات ، ولا تلحقضرر بالنشاط الخاص، ولا تحد من القدرة الشخصية، وكلاهما يعتبر دعامة من دعائم الاقتصاد الوطني .

هذه الاصلاحات لا بد منها ، ولو على مراحل ، إذا استهدفتنا نظاماً ضريبياً عادلاً يستقر معه التشريع الضريبي ، وتطمئن اليه نفوس المكلفين فيثقون بالمستقبل ويقبلون على

دفع الضرائب برضى وارتياح .

أما والاصلاح متعدد دفعه واحدة لكون الشعب يفضل استمرار المألف ولو عن غير عدل ، فيلوح لي انه يستحسن الاكتفاء في الوقت الحاضر باقرار مبدأ الضريبة على محمل الدخل كخطوة اولى ، على أن لا يطبق الا بعد بعض سنوات ، يكون الشعب في خلالها تلقى الفكرة وفهمها والفقها ، وأصبح مستعداً لتقبل تفاصيلها فيسهل التطبيق ويستقيم النظام .

أما من الآن وإلى أن يتم تطبيق النظام الضريبي المقترن ، فحري بالقائمين على شؤون الاصلاح ان يعملا على تحقيق مرحلة من العدالة الضريبية ، يجعل الضريبة تصاعدية على جميع فروع الدخل بما فيها دخل الاملاك المبنية وفوائد رؤوس الاموال ، على ان تراعي مصادر الدخل في تحديد المعدلات التصاعدية ، وان يستثنى دخل الشركات المغفلة من التكليف التصاعدي باخضاعها لضريبة نسبية معتدلة تراعى في تحديد معدتها او ضماع هذه الشركات ولا سيما المتوسطة المداخيل منها ، وذلك تشجيعاً لتجتمع الرساميل الصغيرة المتكونة من الادخار الفردي ، وعلى الاخص في بلد كلبنان يرتكز قسط كبير من نموه الاقتصادي والاجتماعي على نشاط مثل هذه الشركات ..

هذا لناحية المساواة ، أما لناحية الشمول فلا بد من العمل على بث الوعي الضريبي في اوساط الشعب، لكي يشعر بأن الضريبة واجب وطني ومساهمة من المواطن في تحمل جزء من النفقات العامة الناجمة من تحقيق الخدمات للمجتمع الذي هو عضو فيه ، فلا يمتنع عن التصریح بدخله تهرباً من الضريبة، بل يصرح عنها ويؤديها راضياً غير منقوصه، كما يؤدیها حتى الآن الموظفون والمستخدمون والعمال والشركات . فتناول الضريبة عندئذ جميع فئات الشعب وطبقاته على أساس شامل عادل ، وتحقيقاً لهذه الغاية يجدر بالمسؤولين اتخاذ التدابير الادارية الكفيلة بتعزيز مصلحة الضرائب وتزويدها بموظفين أكفاء لهم من العلم والتراهنة والاخلاص ما يضمن ثقة الشعب ويؤمن الوقوف كلياً على مطارات الضريبة وباقامة رقابة دائمة واعية على هؤلاء الموظفين تحول دون كل انحراف وتكشف كل محظور . ومن أهم ما يجب ان يرافق هذه المرحلة من الاصلاح إعادة النظر في نصوص التشريع الضريبي القائم لازالة ما قد يكون فيها من غموض أو التباس والتحווول دون ما يتبع عنها من ازدواج أو اختلاف في التفسير والتأويل ، مما يضعف من ناحية ثقة المكلف بالشارع وبفارض الضريبة على سواء ، ويفسح أمامه مجال التسلك بما يوافق مصلحته من وجوه التأويل أو التفسير . ولا يخفى ما يجر مثل هذا الأمر من عواقب ان بالنسبة إلى المكلف أو بالنسبة إلى

الموظف أو بالنسبة الى الادارات التي يعود لها الفصل في ما قد ينشأ من خلاف أو نزاع .

و قبل ان ننتقل من بحث النظام الضريبي الى المطلب الثالث من مطالب التنظيم ، لا بد من الاشارة الى ناحية هامة من النواحي الاصلاحية ، التي يجب أن يتناولها التعديل الضريبي ، ان لم يكن لاقامة العدالة التكليفية فلإقامة العدالة الاجتماعية عن طريق التكليف ، وأعني بها الضريبة التي تفرض على التركات والهبات والوصايا ، تلك الاموال التي تكتسب بدون أي بذل او عناء ، فاصلاح هذه الضريبة يقضى الا ترفع معدلاتها التصاعدية ، على ان تزداد قيمة الجزء من الحصة الارثية المعفى من الضريبة للفروع والازواج . وهنا لا بد من الاشارة الى أن تطبيق هذه الضريبة يصطدم اليوم بعقبة سرية المصارف ، التي يستحيل معها على موظفي مصلحة الضرائب المختصين أن يطلعوا على ما للمتوفين من حسابات لدى المصارف ، مما يدعو الى ضرورة التعديل التشريعي لهذه الناحية حفاظاً على صحة التكليف ، مع العلم ان هذا التدبير لا يتنافي ومبادأ السرية ، لأن هؤلاء الموظفين ملزمون ايضاً بالسرية بحكم القانون .

### ثالثاً - في الرقابة المالية المشددة :

ومع أعدادنا موازنة حددت نفقاتها على أساس نهج واضح مفصل ، وجبيت وارداتها على أساس نظام ضريبي

عادل ، كان علينا أن نشدد الرقابة على الأجهزة الإدارية المكلفة بتأمين الجباية والإنفاق ، وهذا يعني أن من المتطلبات المالية في التنظيم الإداري أن تصحون الرقابة الواردات العمومية من التعرض للمزاحق المتنوعة ، والعمل على حماية النفقات العمومية من التبذير وسوء الاستعمال .

ففي ما عن الواردات يجب أن تسهر الرقابة على شمول التكليف جميع فئات المكلفين وعلى صحة التكليف ، فلا يكون أدنى أو أعلى مما يوجبه القانون ، وذلك تركيزاً للوعي الضريبي في النفوس ، وترسيخاً لفكرة واجب التضحيبة في البناء العام ، وحمله للمكلفين على تأدية التكليف بثقة واطمئنان . فيكون فضل الرقابة في هذه الناحية أنها حالت دون الاهمال أو الاعنة في تحصيل الضرائب من قبل الموظفين الآخرين عن قصد أو غير قصد أيضاً ، فتضمن سلامة الأموال العمومية من الضياع بعامل الاهمال أو الاعنة .

أما حقل النفقات فلا تعني الرقابة الحفاظ على الأموال العمومية الموجودة في صناديق الدولة فقط ، بل هي تعني أيضاً صيانة تلك الأموال بالحؤول دون ما تتعرض له من سوء استعمال أو إسراف أو انحراف أو اختلاس بمختلف الطرق والوسائل المغربية ، كما أنها تعني السهر على استعمال اعتمادات الموازنة بمقاديرها المقررة وفي الوجه المحددة لها . وهي بالمعنى الشامل تتناول جميع المعاملات المالية فيسائر

مراحلها .

ان الرقابة لا شك قائمة في التشريع المالي النافذ، وهي تجري في لبنان على ثلاث مراحل :  
أما الأولى فهي رقابة وقائية تجري قبل عقد النفقات ، وتقوم بها مصلحة مراقبة عقد النفقات في وزارة المالية كما يقوم بها جزئياً ديوان المحاسبة .

واما الثانية فهي رقابة مؤخرة شبه قضائية تجري بعد تنفيذ النفقات ويقوم بها ديوان المحاسبة .  
واما الثالثة فهي رقابة دائمة مستمرة تتولاها هيئة التفتيش في وزارة المالية ، وهي هيئة مرتبطة بالنيابة العامة لدى ديوان المحاسبة .

من هنا يتضح أن الرقابة موفورة في النصوص ، وان التشدد بها لا يحتاج إلا إلى شيء من تعزيز الهيئات القائمة بها وتوسيع صلاحيات بعضها .

فالرقابة التي تجريها مصلحة مراقبة عقد النفقات في وزارة المالية لا تحتاج إلى أي شيء من التعديل أو الاصلاح ، لأن هذه المصلحة تمارس عملها كما حدد لها القانون . غير أن هنالك متطلباً مالياً واحداً لا بد من الاشارة إليه ، وهو انه لا يجوز أن ينطأ بهذه المصلحة اعداد الموازنة ومراقبة عقد النفقات بآن واحد ، بل يجب الفصل بين هاتين المهمتين واناطة كل منها بمصلحة أو هيئة مستقلة .

أما رقابة ديوان المحاسبة المسقبة والمؤخرة ، فقد أظهر

الواقع أنها ذات فعالية كبيرة، اذ أنها تساعد الى حد كبير على استقامة الامور ذات النتائج المالية . وبرأينا أن صلاحيات هذه الهيئة بحاجة الى شيء من التوسيع بحيث تطال الاموال العمومية أيها وجدت بمعنى أن تطال أموال جميع الاشخاص المعنويين ذوي الصفة العمومية باستثناء البلديات ذات الموازنات المتواضعة .

وبما أن للدولة مصالح مالية في بعض المؤسسات الخاصة امـا نـتيـجة مـسـاـهـة مـنـهـا فـي رـأسـاـهـا كـالمـصـرـف الزـرـاعـي والـصـنـاعـي وـالـعـقـارـي ، او نـتيـجة مـنـحـهـا اـمـتـياـزاً لـاستـثـارـ اـحـتكـار للـدـولـة كـادـارـة حـصـرـ التـبـغـ وـالتـبـاكـ ، وـيـتـولـى مـفـوضـهـا لـدـى هـذـهـ المؤـسـسـاتـ مـهـمـةـ الرـقـابـةـ المـالـيـةـ ، فـاـنـهـ مـنـ الـمـتـطـلـبـاتـ المـالـيـةـ انـ يـعـطـىـ دـيـوـانـ الـمحـاسـبـةـ صـلـاحـيـةـ الاـشـرافـ عـلـىـ اـعـمـالـ هـؤـلـاءـ المـفـوضـينـ وـاـسـتـيـضـاحـهـمـ عـنـ الـاقـتضـاءـ عـنـ كـلـ شـأنـ مـالـيـ ، وـإـيـلـاءـهـ حـقـ تـقـدـيمـ تـقـارـيرـهـ بـنـتـيـجـةـ هـذـاـ الاـشـرافـ إـلـىـ السـلـاطـةـ الـمـخـتـصـةـ .

واما التفتيش المالي فان له من الصلاحيات ما يضمن فعالية الرقابة . غير انه يحتاج الى تعزيز جهازه بما يتكافأ و تلك الصلاحيات ، بمعنى أن يزاد عدد المفتشين وأن يتم اختيارهم من ذوي الكفاءة والعلم والخبرة الادارية المالية، إذ لا يكفي أن يحمل المفتش المالي شهادة جامعية كما ينص القانون الحالي ، بل يجب ان يراعى في اختياره ما له من نزاهة وخبرة واطلاع الى جانب الكفاءة العلمية حتى يتمكن

من الاختلاع بالمهمة على وجهها المجدى . ومن وسائل تعزيز التفتيش المالي ايضاً أن يعطى الاستقلال الكافى ، فلا يرتبط باية هيئة أخرى او أي مرجع سوى وزير المالية والنيابة العامة لدى ديوان المحاسبة . على أن ينطأ به اعداد الاصلاحات المالية التي يرى ضرورة ادخالها على النظم القائمة بنتيجة اطلاقه على النواقص والمخايرات اثناء ممارسة مهمته ، مما يجعله أولى باقتراح ما يبعده عن كل تأثير أو تأثير ، فلا ينقل ولا يعزل إلا بقرار من مجلس تأديبي خاص وفي حال ارتكابه ما يبرر مثل هذا التدبير .

#### رابعاً - في التنظيم السليم للادارة المالية :

وهكذا يكون أمامنا متطلب مالي اخير يتعلق بالتنظيم المالي الاداري تنظيماً يتفق ومصلحة الشعب من دائن ومدين بالنسبة الى الدولة ، لأن من شأن هذا التنظيم ان يوفر عنه الجهد والوقت والنفقة .

كلنا يذكر انه عند بدء التفكير بالاصلاح الاداري برزت فكرة تقول باعتماد اللامركزية في تصريف شؤون الدولة ، وقد فسرت هذه اللامركزية بعدم تركيز السلطات ب الهيئة او ادارة واحدة ، وفسرها بعضهم على أساس اللامركزية الاقليمية . وكيفما فسرت هذه اللامركزية ، فأن ما يهمنا منها هو ما يتعلق بنظام الاتفاق . فالمعاملات المالية في

الوضع القائم متراكزة جميعها في وزارة المالية، حيث تجري عمليات المراقبة والصرف والدفع .

واننا نرى من متطلبات التنظيم الاداري في الحقل المالي أن يكون في كل وزارة مراقب لعقد النفقات وآمر بالصرف، على ان يجري الدفع في الصناديق العامة المرتبطة بوزارة المالية . غير انه قد يحول دون تحقيق هذا التدبير عقبة ما زالت قائمة منذ زمن بعيد، وهي افتقار الادارة الى الموظفين المقتدرین الضليعين في القضايا المالية والادارية الملتحمين بالمبادئ القانونية العامة ، الذين يستطيعون أن يمثلوا وزارة المالية تمثيلاً صحيحاً كاملاً في البت بالشؤون الموكولة اليهم . إلا أن عدم مجا بهة هذه العقبة والعمل لتذليلها يجعلها قائمة على الدوام، ويحول دون متطلبات التنظيم . لذلك فانه من الضرورة يمكن أن يعمد الى تدريب الاكفاء من الموظفين ذوي المعلومات الادارية والقانونية والمالية منذ الآن على الانضباط في المهام المذكورة . وقد أصبح في دوائر الدولة عدد لا يستهان به من هؤلاء الموظفين الذين تخرجوا من معهد الادارة والمال ، وهو المعهد الذي أنشأه منذ سنة ١٩٥٢ ، وما زال يخرج موظفين محازين في العلوم الادارية والمالية والقانونية يمكن الافادة من معارفهم ، اذا دربوا الكي يصبحوا بعد سنوات قلائل قادرين على الانضباط بأية مهمة مالية يكلفون القيام بها . ومن هؤلاء يمكن اختيار المراقبين والأمراء بالصرف القانونيين لدى الوزارات ، على

ان تقف صلاحياتهم عند مبلغ معين ، وان يكون لكل فئة منهم مرجع واحد يجتمعون اليه دورياً ليزودهم بالتوجيهات والتعليمات ، توحيداً للعمل وضماناً لحسن القيام بالمهمة ، ويكون للمستقبل من هؤلاء الموظفين نواة صالحة يمكن الافادة منها في تصريف شؤون الدولة المالية ، اذا ما اتسع نطاق الامر كزية فيما بعد . وغني عن الايصالح ان وجود مثل هؤلاء المراقبين والامرين بالصرف لدى الوزارات من شأنه أن يحقق غاية هذا المتطلب المالي الاداري .

أما في حقل الجباية فان من وسائل العمل على تحقيق الاصلاح المالي زيادة عدد موظفي مصلحة الضرائب ، وتعزيز استخدام الآلات والوسائل الفنية الحديثة التي بحثت اليها الدول المتقدمة في تصريف أعمال دوائرها بسرعة ودقة ، تخفيضاً للجهد الشخصي وتوفيراً للمشقة والنفقة عن الدولة واصحاب المصالح على السواء .

وبالعمل على تحقيق هذا المتطلب تكون قد تجاوينا مع جميع المتطلبات المالية في التنظيم الاداري والتي اقررنا كمواطين ان تكون متطلبات كل مواطن .

وفي ختام جديتنا هذا ، لا بد لنا من الاعراب عن تمنياتنا للقائمين بحركة الاصلاح الاداري بالتفقيق في اداء المهمة الملقاة على عاتقهم نظراً لما يعلق عليها الشعب من آمال كبار . وقد يكون من أبرز ظواهر الأمل في نجاح الحركة الاصلاحية السياسة التي اتبعت في تشكيل مجلس

الاصلاح ؟ اذ جمعت بين رجال العلم والاختصاص وبين اهل الخبرة والممارسة رغبة في التوفيق بين الواجب العلمي والواقع العملي .

ولا شك أن مثل هذه السياسة الاصلاحية من شأنها ان تجعل الأمل في نجاح الاصلاح الاداري كبيراً وان يجعل القائدة من تطبيقه شاملة عادلة .

ويطيب لي اخيراً أن أشكر لكم اصغارء مستحبأ ، وان اطالبكم بما تمنيته من تسامحكم راجياً ان تكون جميعاً في عداد اللبنانيين العاملين على الاصلاح لخدمة الوطن .



## المركزية واللامركزية الادارية

للأستاذ زهدي يكن

سيداتي سادتي ،

ما كادت الجمعية اللبنانية للعلوم السياسية تظهر بعلم الوجود حتى ظهر نشاطها العلمي فبدأت تنظم المؤتمرات ، وتعقد المحاضرات ، وتدعو إليها الأخصائيين في حقل السياسة والادارة . وهي دائمة في سيرها بقوة وعزم . فكان لابدّ من تلبيتها إلى كل موضوع تطلبه ليلقى في اجتماعاتها الثقافة العليا ، وهي على ما هي عليه من الجدّ والنشاط قد اختارت من جملة المواضيع في الحلقة الثانية التي نظمتها الشؤون الادارية موضوع المركزية واللامركزية من الناحية الادارية ، ولا شك انه موضوع خطير في هذه الآونة التي تعمل بجانب الدولة مجمعة لاقرار اسس الاصلاح في هذا البلد العزيز .

ولا يخفى أن من عوامل ازدهار الدول وتقديرها تنظيم

شُؤونها السياسية والادارية والاجتماعية والاقتصادية ، ولا يقوم هذا التنظيم إلا إذا تم بنائه على أساس صحيح باقتباس ما يلائم أوضاع الأمة وحاجاتها ، وهذا حرثت الأمم حديثاً على تنظيم أمورها تنظيماً صحيحاً عن طريق وضع القواعد لأساليب حكم نفسها ، وادارة شؤونها ، ومرافقها العامة .

والتنظيم الاداري هو ركن من الاركان التي يقوم عليها جهاز الدولة ، هذا الجهاز الذي يتطلب إحكاماً في وضعه، واتقاناً في تنسيقه ، وانتظاماً في سيره يكفل له اداء عمله على أحسن وجه وأكمله . ولا يتحقق التنظيم الاداري المراد منه إلا إذا روحت فيه تقاليد كل أمة وعاداتها وحاجاتها، وهذا اختلفت النظم في اشكالها ، وإن اتفقت في جوهرها. فكان من النظم الادارية ما يقوم على حصر الوظيفة التنفيذية في يد الحكومة ويعرف بالنظام المركزي أو على توزيع الوظيفة الادارية بين الحكومة ، وهيئات منتخبة اقليمية أو مرفقية ، ويعرف بالنظام المركزي . والمزج بين المركبة واللامركبة . ومدى حرية الهيئات الاقليمية في الإشراف على المصالح المحلية ، يتوقف على درجة الوعي القومي ، وتمكن النظم الديمقراطية في الدولة . واللاحظ في هذا الخصوص ، انه كلما رسخت اصول الديمقراطية في دولة من الدول ازدهرت اللامركبة الادارية فيها والعكس: فالدولة الحديثة التي حلّت محل النظم الاقطاعية ترى نفسها

مضطورة أن تقوي السلطة المركزية فيها لأقصى حد ممكن لتضمن عدم عودة نظام الاقطاع ، ولتكلف سيادة حكم القانون على جميع الأفراد ، وعلى جميع خبراء الدولة ، فاذا استقرت الحال وزال كل خطر يهدد الدولة من هذه الناحية ، فراها تعمد الى الاساليب الديموقراطية ، فتتيح للأفراد المشاركة في اداء الخدمات العامة ، وترك لنفسها التفرغ في العاصمة للأمور الخطيرة التي تهم الدولة كلها ، والتي يحسن اخضاعها لنظام موحد .

فالمركزية واللامركزية أيتها السيدات والسادة هما صورتا التنظيم الاداري في الدولة الحديثة ، تأخذ كل دولة منها بنصيبي متفرق وظروفها الاجتماعية ، وهذا فان درجة المزاج بين المركزية واللامركزية من أصعب الامور التي تعرض على المشرع حين يتصدى للتنظيم الاداري ، والدول الحديثة تبعاً لتطور الظروف تعمل جاهدة للتوفيق بين هاتين الوسائلتين .

فما هي الاسس العامة التي تقوم عليها المركزية واللامركزية الادارية ؟ وما هي المبادئ التي يحسن الأخذ بها في لبنان المتطور في الحقل الاداري ؟

هذا ما سنحاول بيانه لحضراتكم في هذه الفترة الوجيزه مع القول اننا لا نقصد بالمركزية واللامركزية الصورة السياسية منها ، لأن المركزية السياسية تتغلق بأمور السيادة من تشريع وقضاء ، وهي أمور لا تدخل في نطاق الدراسة

الإدارية ، فبحثنا في المركزية واللامركزية لا يتعدى دائرة الوظيفة الإدارية للدولة ، وهو بحث له خطره . ولأهمية التنظيم المركزي واللامركزي أشار العلامة الفرنسي هنري شاردون H. Chardon ، بأن مجرد الاعتقاد بأننا عملنا كل شيء باشتائنا بالانتخاب سلطة سياسية تحكم بصير الأمة هو اعتقاد خطأ ، لأن السلطة السياسية ليست إلا نصف الحياة الديمقراطية ، ولكنها ليست النصف الأكمل والأفضل ماهي اذن المركزية الإدارية ، وما هي اللامركزية الإدارية ؟

المركزية الإدارية هي حصر الوظيفة الإدارية في الدولة في أيدي هيئة قائمة في العاصمة هي الحكومة ، لا تشاركها فيها هيئات أخرى ، وبذلك تقتصر الوظيفة الإدارية في الدولة على ممثلي الحكومة المركزية في العاصمة ، وهم الوزراء دون مشاركة ما من هيئات أخرى ، فيما تقوم على توحيد الإدارة وجعلها تنبثق من مصدر واحد مقره العاصمة ، على أنه ليس ما يمنع من أن تشرك فيها هيئات تعينها هي ، وإنما تكون خاضعة لها خضوعاً تاماً ، لأنه يستحيل قيام الوزارء بكل صغيرة وكبيرة في مختلف النواحي الإدارية في الدولة . فالوظيفة الإدارية في الدول الآخنة بالنظام المركزي تكون كلها في يد سلطة إدارية موحدة يخضع أعضاؤها في النهاية خضوعاً تاماً لرئاسة عليها واحدة ولقواعد وأحكام واجراءات موحدة . المركزية تهدف إلى إيجاد

شخص معنوي واحد هو الحكومة المركزية واحتكار الوظيفة الادارية في الدولة . فالمركزية إذاً هي نظام اداري يرمي إلى تركيز الوظيفة التنفيذية في يد الحكومة المركزية ومن ثم تقوم المركزية الادارية على الاسس الآتية :

أولاً - تركيز السلطة بين أيدي الادارة المركزية ، فستتأثر الحكومة المركزية في العاصمة بكل السلطات التي تخوها الوظيفة الادارية في الدولة ، ولا يقتصر عملها على جزء معين من الاقليم ، وإنما يشمل الدولة كلها ، فيشرف الوزراء في العاصمة على جميع المرافق العامة سواء كانت تلك المرافق وطنية أو محلية . فلا محل في مثل هذا النظام لمجالس اقليمية أو بلدية منتخبة تتولى الاشراف على المرافق المحلية ، وإذا كان ثمة موظفون في الاقاليم فهم عمال السلطة المركزية .

ثانياً - تركيز السلطة في أيدي الادارة المركزية ويكون ذلك في تركيز Concentration القوة العامة ذات الاختصاصات الفنية ، واصدار القرارات ، والتعيين في الوظائف العامة .

فتركيز القوة العامة هو الذي يحقق نشأة الدولة وفي الوقت الحاضر لا تسمح الدول حتى الآخذة بنظام الامركزية أن تكون لاهيئات أو الجماعيات تشكيلاً عسكرية أو شبه عسكرية لا تتفرع عن الجيش :

وتركيز الاختصاصات الفنية يحصل بجمع الاخصائيين

الفنين في السلطة المركزية ، فيدرسون القضايا ويعُدّون القرارات ولا يوزعون على السلطات الأخرى . وإذا كان الوزير (الرئيس) ينفرد باصدار القرار، ويعهد باعداده إلى بعض الفنين التابعين له ، وبنفيذه إلى البعض الآخر ، فالنظام مع ذلك يعتبر نظاماً مركزياً لأن اتخاذه القرار ، وهو الموضوع الاهم ، لا يزال مركزاً بين أيدي ذلك الوزير .

وأما التعيين في الوظائف العامة فهو احتكار السلطة المركزية لسلطة التعيين في الوظائف العامة ، فلا يترك أمر اختيار الموظفين المحليين الى الهيئات المحلية او الى سكان هذه المناطق يتتخذونهم كي يستبعد أي نظام آخر من شأنه أن يخرج الموظفين عن سيطرة الادارة المركزية او عن طريق ممثليها المحليين .

ثالثاً - خصوص موظفي الحكومة المركزية لنظام السلم الاداري أو التبعية المترددة. La Hierarchie administrative فموظفو كل وزارة أو مصلحة موزعون فيها يتعلق ب المباشرة وظائفهم الادارية على درجات متضاعدة يخضع كل منها لآخر ، ويكون منها ما يسمى بالسلم الاداري . وكل قسم من الاقسام الادارية تنتهي مراحله الى الرئيس الاعلى لهذا القسم ، وهو الوزير الذي تتركز فيه السلطة ، ويخضع له الجميع في وزارته ، وهو ما يطلق عليه عادة اسم السلطة الرئيسية . فالسلطة الرئيسية معناها سلطة الرئيس الكاملة

المطلقة على مرؤوسيه فيها يتعلق بمحاجته ، وتناول هذه السلطة الموظفين أنفسهم ، كما تناول أعمالهم .

ويمقتضى السلطة على الموظفين يكون للوزير الحق في تحصيص مرؤوسيه لوظيفة معينة وفي نقلهم أو ترقيتهم من وظيفة إلى أخرى ، كما أن له سلطة توجيههم باصدار التعليمات والأوامر بقصد إرشاد الموظفين . وأخيراً له سلطة تأديب المرؤوسين إذا ما أخلوا بواجباتهم في حسن ادارة المرفق العام . أما سلطة الوزير على الاعمال فتبعد في حق الرئيس في أن يحيز أعمال مرؤوسيه أو يعدلها ، أو يعدل ثارها ، أو يحل محلهم في أداتها . فكل رئيس مسؤول عن مرؤوسيه أمام الوزير الذي يعتبر نهاية السلم الاداري . أما الوزير فيسأل أمام البرلمان في النظام البرلماني ، أو أمام رئيس الجمهورية في النظام الرئاسي .

هل هنالك من مبررات للأخذ بالنظام المركزي ؟  
يجيب علماء الادارة على ذلك بالاجاب ، ويقولون :  
أولاً - لما كان التركيز هو المميز الاول للنظام المركزي ، لذالك تكتسب السلطة الادارية في ظل هذا النظام قوة تجعلها قادرة على توجيه الامور الوجهة الصحيحة .  
ثانياً - الادارة في ظل النظام المركزي تكون أقدر وأكفاء وأميل الى عدم المحاباة وإلى الاقتصاد من الادارة في النظام الامركزي ، لأنها تكون بعيدة عن تأثير النفوذ المحلي . أما اتصافها بالقدرة والكماءة فيرجع إلى أن

القائمين بالعمل في النظام المركزي قوم فنيون توافر فيهم مؤهلات علمية بجانب الخبرة العملية . أما في النظام الامريكي فأعضاء المجالس المشرفة على الامور قوم منتخبون ، لا توافر فيهم عادة المؤهلات الفنية اللازمة ، وهم من جهة ثانية غير مسؤولين مسؤولية جدية أمام الرؤساء . لذلك لا يخشون عاقبة خطأ يرتكبونه أو اهمال يقترفوه ، وعلاوة على ذلك فقد لوحظ ميل المجالس المحلية إلى الاسراف الشديد رغبة في تملق جمهور الناخبيين .

ثالثاً - للنظام المركزي فضل القضاء على النظم الاقطاعية ، فقد يمكّن كانت القوانين تختلف من مقاطعة إلى أخرى ، ومن بلد إلى آخر ، وقد كان للنظام المركزي فضل القضاء على هذه الحالة ، ففي النظام المركزي نجد ادارة موحدة ، وقواعد واحدة مشتركة يخضع لها الجميع .

رابعاً - يرى أنصار المركبة النظام الامريكي وسيلة طيبة لخلق التزاع والتناقض بين الهيئات المختلفة ؛ وأمر الاسراف في الأخذ بالنظام الامريكي قد يقضي على الوحدة الادارية نهائياً .

خامساً - قالوا كذلك ان النظام المركزي يقوّي بين أهالي الأقاليم المختلفة شعور الوحدة القومية ، وأنه في ظل النظام الامريكي تقدم مصالح الأفراد المحلية علىصالح العام للدولة ( هوريد ، القانون الاداري ، ص ٤٧ )

وما بعدها ) ويقول الاستاذ ديبوار شارد في كتابه « التنظيم الفنى للدولة » ( ص ٢٣٠ وما بعدها ) : ان المقاولين والمعاهدين يسهل عليهم عادة التأثير على رجال الادارة المحلية للموافقة على أعمال ومقاولات عامة ليست هنالك حاجة ظاهرة او عاجلة للقيام بها .

على أننا منها بالغنا في مبررات النظام المركزي فإنه لا يخلو من مساوىء نعد منها :

١) يثبت هذا النظام بين الأهالي روح عدم الاهتمام بالشؤون العامة التي لا يطلب منهم التدخل فيها .

٢) إن النظام المركزي يسبب تعطيل كثير من القضايا والمشروعات ويعرقل انجازها لكثرة ما لدى السلطة المركزية من أعمال .

وفي نظرنا : ان الأخذ بنظام المركبة الادارية ضرورة عند نشأة الدول على أساس ديمقراطي وإنفاس أنظمة القطاع ، لأن هذا النظام يقوّي السلطة العامة ، ويساعد على نشر ثقافة الحكومة المركزية ، ويجعل الحكومة المركزية مشرفة على المرافق العامة في جميع الأقاليم ، مما يؤدي إلى العدالة ومساواة الأفراد في الدولة كلها أمام خدماتها .

فهو ضرورة لكل دولة حديثة . ولكن جعل النظام الاداري كله مركزياً في الدولة في غير الدول الناشئة أو الخارجة عن نظام القطاع أو بعيدة عن الأنظمة الديموقراطية فأنه

مبالغ فيه ، لأنّه يحمل تماماً المرافق الأقليمية والمصالح المحلية .

وان قيل ان النظام المركزي يؤدي الى تنظيم الجيش تنظيماً مركزيأً قوياً ، أجبنا فوراً ان الدفاع الوطني والقضاء والتشريع ؛ حتى في الدول الآخنة بالنظام الامركزي ، تستثنىها من هذا النظام ، وتجعل هذه المرافق مركزة في العاصمة لتأمين وحدة التشريع ووحدة القضاء أو وحدة الجيش في اقلٍم الدولة جميعها . فنظام المركزية يظهر طواعية في كل دولة ناشئة . وبعد ان ترکز جميع الصالحيات في ايدي الدولة ويثبت فيها السلطان السياسي ، يرسم اتجاه جديد نحو نظام يخفف من اختصاصات السلطة المركزية وهو نظام الامركزية الادارية .

ما هو اذاً نظام الامركزية الادارية وكيف يتحقق ؟ إن نظام الامركزية الادارية ، ايتها السيدات والسادة ، على تقدير النظم السابق ، فهو اسلوب من أساليب الادارة من مقتضاه توزيع اختصاصات الوظيفة الادارية في الدولة بين الحكومة المركزية وبين هيئات محلية تباشر سلطتها بهذا الصدد في النطاق المرسوم لها تحت رقابة الدولة . فقيام نظام المركزية توحيد المصالح المختلفة وخضوعها لهيئه واحدة ، وموظفو الموزعون في أنحاء البلاد يعتبرون أداة تنفيذ للأوامر التي يتلقونها من السلطة المركزية ، بينما نظام الامركزية يكثر من عدد الوحدات الادارية ،

وبعبارة أخرى لا يوجد في نظام المركبة إلا شخصية قانونية واحدة هي شخصية الدولة . ولنست المحافظات والقائم مقاميات والقرى والمؤسسات العامة إلا جزءاً من هذه الشخصية ، أما اللامركزية فتوجد مصالح مستقلة وتنشئ أشخاصاً عامة جديدة ، لكل منها ذمة مالية عامة مستقلة وكيان قانوني مستقل .

وهذه الوحدات الادارية تديرها هيئاتها المختصة بها ولا تعينها الادارة المركزية ، إنما تتألف أساساً من أعضاء ينتخبهم سكان تلك الوحدات ، وتحدد لها اختصاصات تباشر سلطاتها في حدودها ، وبأساليب قد تكون متمايزة فيما يتعلق بكل هيئة . على أن الهيئات المحلية تخضع في مباشرة اختصاصاتها لرقابة من الدولة يختلف مداها شدة أو ضعفاً ، بحيث لا تستقل عن اشراف السلطة المركزية استقلالاً تاماً . نعيد القول هنا إن الغاية من بحثنا في هذه الأمسية هي اللامركزية الادارية لا اللامركزية السياسية ، فاللامركزية الادارية ، اسلوب من أساليب الادارة ، واللامركزية السياسية ، اسلوب من أساليب الحكم . ونجد اللامركزية السياسية في الدول التي تأخذ بنظام الاتحاد الفيدرالي ، والتي تتألف من عدة من الدوليات بحيث تستقل كل من هذه الأخيرة باختصاصاتها التشريعية والتنفيذية والقضائية ، ويكون لها دستور خاص . ومن أمثلة الدول التي تأخذ بنظام اللامركزية السياسية ،

اميركا الشمالية ، وسويسرا ، واذرونيسيا ، والباكستان ؛ وغيرها . اما الالامركزية الادارية فلا تمس سيادة الدولة او وحدتها فلا يمتد توزيع الصلاحيات الى وظيفي سن القانون والقضاء ، فتبقى هاتان الوظيفتان من اختصاص السلطة المركزية بالنسبة لجميع أجزاء الدولة إنما يقتصر التوزيع على تنفيذ القانون ، أي على الشؤون الادارية ووحدتها . ولا يغيب عن البال أن الشؤون الادارية التي تمارسها الهيئات المحلية فأنها لا تمارس منها إلا الصلاحيات التي تحدها لها السلطة المركزية ، وفي كثير منها تحتاج إلى تصديق هذه السلطة ، كما أنها أخيراً تخضع لرقابتها الادارية .

هل للالامركزية من فوائد ؟ نعم ، للالامركزية فضائل أهمها :

١ - إنها نظام تقتضيه ديموقراطية العصر الحديث ، فالديموقراطية كما هو معروف ، معناها تولي الشعب أمره بنفسه ، ولما كان الشعب يتولى أمور التشريع بنفسه بواسطة ممثلية في النظام البرلماني ، وجب أن يتولى امر الادارة بواسطة الهيئات الالامركزية المنتخبة ، فاللامركزية هي النظام الذي يحقق الحكم الديموقراطي .

٢ - الالامركزية تربى العناصر الازمة لنجاح الحكم الديموقراطي ، فبفضل الانتخابات الفروعية والبلدية والاقليمية يتعد الناخبون معالجة الشؤون العامة ، وبذلك يصبح الناخب

البسيط قادرًا على اداء وظيفته الوطنية كنائب برلماني على أكمل وجه بعد ان تدرب في ظل النظام الامريكي على ما يوكله للقيام بهذا الواجب الوطني .

٣ - الامريكيية أكثر إرضاء للشعور القومي ، كما أنها تجعل الوظيفة الإدارية في الأقاليم والبلدان أكثر اتفاقاً مع ميول الأفراد ورغباتهم ، إذ أنها ولادة رغبات أعضاء منتخبين من بينهم ، وإذا كانت المركزية تكفل وجود ودارة حسنة ، فالامريكيية تحقق لشعب الشعور بالحرية السياسية والادارية .

٤ - النظام الامريكي أعدل من حيث توزيع الضرائب إذ يخصص قدرًا من الضرائب المحلية لخدمة القرية أو البلدة أو الاقليم ، وفي ذلك عدالة لا تتوفّر عادة في ظل النظام المركزي حيث تجتمع الأموال من أجزاء الدولة كافة ليُنفق معظمها على المدن الكبيرة والعواصم .

٥ - الامريكيية اجرأ على الاصلاح من النظام المركزي ، فالموظف في النظام الاخير لا يقدم على الاصلاحات الجديدة خوف الفشل والمسؤولية فيقمع بالنظام القائم . واهيئات المحلية في النظام الامريكي تحرص على نجاح المشروعات والاعمال التي يعهد اليها بما يعكس الموظفين في النظام المركزي ، إذ انهم يتتجنبون هذه المشروعات خشية التبعية .  
٦ - ان النظام الامريكي بالإضافة الى ما تقدم يؤدي

إلى تخفيف عبء الاعمال عن السلطة المركزية ، وبذلك لا تراكم الاعمال وتعطل بل تنجز بسرعة ، والفضل في ذلك إلى الامركزية .

٧ - إن الامركزية كما يقول العالمة « ولأن » هي خطوة واسعة للديمقراطية ونتيجة لازمة لمبدأ السيادة الشعبية ، وهي ألزم للدولة ذات الحكومة الديمقراطية ، ولا يوجد أقرب إلى حكم الاستبداد الفردي المطلق من النظام الديمقراطي المركز .

وقال العالمة « تو كفل » إن النظم المحلية مفيدة لكل الشعوب ، وليس من هذه الشعوب من هو أحوج إلى هذه النظم من الدولة ذات النظام الديمقراطي رغم محسن نظام الامركزية فإنه لم يخل من النقد ، قالوا :

أولا - إن النظام الامركزي ينال من الوحدة الإدارية في البلاد ، ويرد على هذا العيب فوراً بأن النظام الامركزي لا يؤخذ به إلا كاستثناء فقط إلى جانب الأصل وهو المركزية التي تبقى قائمة بالنسبة إلى المرافق الوطنية كلها ، ومن جهة ثانية فإن الحكومة نفسها هي تمنع الصالحيات إلى المرافق المحلية والمصلحية ، وهي لها رقابة دائمة على الهيئات المستقلة اثناء مباشرتها لاختصاصها المحدد ، ويطلق عليها اسم الرقابة الإدارية أو الوصاية الإدارية ، لذلك يتوجب اهمال هذا النقد لعدم صحته .

٢ - قالوا : إن الاسراف في الامركزية يخلق مجالاً

للتباذل والتنافر بين الهيئات المستقلة ، ويرد على هذا الطعن بأن التنافس ما كان يوماً الا مجلبة وداعية للخير ، وهو الذي يبعث في الادارات المحلية الحياة ، فلا يستقيم هذا العيب في نظرنا :

٣ - قالوا ايضاً : ان الهيئات اللامركزية أقل مهارة واكثر اسرافاً من الحكومة المركزية .

ان هذا العيب ظاهري فأنا نرى ان الهيئات المحلية تستعين دائماً بالاعضاء الفنيين الأكفاء وبالموظفين القادرين كما هو مشاهد في المجالس البلدية والمرافق العامة التي تدار عن طريق اللامركزية .

٤ - قالوا ايضاً وايضاً وقد يكون لهذا النقد نصيب من الصحة ازدياد روح اللامركزية يؤدي الى تقديم الافراد لمصالحهم المحلية والخاصة على الصالح العام .

هذا النقد لا يتناول الاسلوب وإنما تناول القائمين على ادارة شؤون اللامركزية ، ويكن الاقلal منه بمحارسة سلطة الرقابة الادارية كما أشرنا .

وفي رأينا ان هنالك مرافق عامة قومية ، ومرافق عامة اقليمية ، ومرافق عامة بلدية . فالمراقب العام القومية S. Généraux يستفيد منها اكبر عدد ممكن ، وهذا نرى ان يترك للدولة حق الاشراف عليها حتى تتحقق الاستفادة منها على اكمل

وجه كمرافق الدفاع الوطني ، والبرق والبريد ، والتليفون ، والجهاز .

اما المرافق الأقليمية او البلدية فهي التي يقتصر نشاطها على جزء محدود من الدولة كمدينة او قرية كالنقل في داخل المدينة ، وتوزيع المياه والكهرباء فيها فأن المصلحة توجب ان يترك امر المرافق الأقليمية والبلدية للإقليم او البلدة التي يعنيها الأمر ، لأنها ادرى لحاجتها ، وهذا نرى ان الذي يتولى انشاء وادارة هذه المرافق الأقليمية والبلدية في البلاد التي تأخذ بنظام الامر كزية الادارية ، هي الهيئات المحلية المنتخبة ، والممثلة بسكان هذه الوحدات ك المجالس المحافظة والبلدية في لبنان ، أما حيث لا توجد مجالس بلدية ، فأن السلطة المركزية هي التي تقوم بأعباء هذه المرافق الأقليمية .

وقد قلنا ان استقلال الهيئات الامر كزية بالأشراف على المرافق العامة الأقليمية ليس مطلقاً بل ينبع بالنتهاية لنوع من الرقابة تجريه السلطات المركزية بمقتضى ما لها من حق الوصاية او الرقابة الادارية .

وهناك ناحية اخرى هو ان التمييز بين المرافق العامة والمرافق العامة الأقليمية له فائدة قصوى لا سيما فيما يتعلق بالمسؤولية عن الافعال الضارة ، فإذا كان السبب في المسؤولية مرققاً عاماً قومياً كمرافق الدفاع او الشرطة مثلاً ، فأن المسؤولية تنصب على عاتق السلطات المركزية . اما اذا

كان المرفق اقليمياً او بليدياً ، فإن المسؤولية تتحملها البلدية او المحافظة . يفهم ايها السادة من بحثنا هذا ان الامر كزية الادارية الاقليمية تقضي ان تحمل هيئات ادارية محلية محل الممثلين المحليين للسلطة المركزية في ادارة بعض المرافق العامة ، وفي هذه الحالة تبقى تلك المرافق خاضعة للسلطات الادارية المحلية بنفس القدر الذي كانت تخضع له ، لو أنها بقيت من اختصاص السلطة المركزية او مماثلتها المحليين .

هل هنالك لامر كزية غير الامر كزية الادارية الاقليمية  
Décentralisation Territoriale  
Décentralisation par services (او المصلحة)

ماذا يعني هذا الاخير ؟

انه يعني منع شيء من الاستقلال للمرفق العام نفسه بازاء السلطات الادارية ، فيكون للهيئات الادارية المضططعة بهذا المرفق العام قسط من الاستقلال بازاء السلطات الادارية العليا ، والاستقلال الذي يمنح لأحدى المصالح تطبيقاً لمبدأ الامر كزية الادارية المرفقية ( او المصلحة ) يجوز ان يكون في علاقة هذه المصلحة بالسلطة الادارية المركزية ، كما يجوز ان تكون مستقلة في علاقتها باليئات الادارية المحلية .

وتحقق لامر كزية المرفق باتباع اسلوب « المؤسسة العامة » « المؤسسة العامة » عبارة عن مرافق عام يدار عن طريق منظمة عامة ، ويتتمتع بالشخصية المعنوية ليتحقق له قدر

كبير من الاستقلال يساعده على تحقيق اهدافه ، ولهذا تعتبر الادارة عن طريق المؤسسة العامة نوعاً من الامر كزية ، يطلق عليه علماء الادارة اسم لامر كزية المرفق مقابلة للنوع الآخر من الامر كزية وهي الامر كزية الاقليمية ، ومنى تتمتع المرفق العام بالشخصية المعنوية ذات استقلالاً كبيراً في مباشرة شؤونه ، كما نلاحظ اليوم في مرافق اللبناني ، وكما لاحظناه سابقاً في مصلحة التعمير ، فتكون له ذمة مالية مستقلة عن مالية الدولة ، بحيث يستقل بأيراداته ومصروفاته ، وترفع عليه الدعاوى ، ويكون له حق الأدلة ، ويتحمل وحده المسؤولية عن افعاله الضارة ، ويعتبر موظفوه موظفين عموميين ، غير انهم يكونون مستقلين عن موظفي الدولة ، ويجوز ان توضع لهم انظمة خاصة بهم تختلف عن الانظمة المتبعة بالنسبة لبقية موظفي الدولة ، وهذا الاستقلال الذي تتمتع به المؤسسات العامة مقيد ببندين :

- أ - قيد التخصص لأن المؤسسات العامة تنشأ لتحقيق اغراض محددة ، ليس لها ان تخرج عليها .
- ب - خضوع المؤسسات العامة للوصاية الادارية ، فاستقلال المؤسسة العامة ليس مطلقاً ، ولكن تمارس الادارة العامة عليها رقابة من نوع رقتها على الهيئات المحلية كي لا تخرج المؤسسة من قانون انشائها :

بعد هذا البيان ايها السادة لأنواع الامر كزية الادارية ، والمرفقية ، يبقى علينا نوع آخر يطلق عليه اسم « عدم

التركيز الاداري » او توسيع الاختصاص Deconcentration .  
فما الفرق بين الامر كزية الادارية و عدم التركيز الاداري؟ او  
توسيع الاختصاص ؟

ان عدم التركيز الاداري Deconcentration هو تدبير  
تلجأ اليه الادارة المركزية في سبيل التخفيف عن الرؤساء  
في العاصمة بتوسيع صلاحيات مماثلاتها في الأقاليم ، منحهم  
سلطة البت في بعض المسائل دون الرجوع اليها بشأنها كان  
ينقل الوزير مثلا جزءاً من اختصاصاته الى المحافظ ، ومنحه  
سلطة البت نهائياً في موضوعات معينة ، لأنه ليس من الميسور  
دائماً ان يتولى موظفو السلطة المركزية المقيمون في العاصمة  
ادارة المصالح العامة الوطنية الموجودة في الملحقات ، بل لا  
بد ان يكون لهم مماثلون في هذه الأقاليم يضطلعون  
بجزء من المهام ، وذلك عن طريق ممارسة اختصاصات  
تحدد لهم .

ان هذا الاسلوب ايها السادة لا يمكن اعتباره «الامر كزية  
ادارية » ، انا هو عدم تركيز اداري او توسيع اختصاص .  
لأن المحافظ في المثل الذي ذكرناه لا يعدو ان يكون ممثلاً  
للوزير ونائباً عنه ، وهو في الواقع بعيد كل البعد عن  
الامر كزية ، بل هو مظهر من مظاهر المركزية ، ومع ذلك  
فإن هذه الطريقة لا تخلو من فوائد جمة . فمن شأنها توفير  
كثير من الاجراءات الادارية ، وتسهيل كثير من التعقيدات  
العملية ، كما ان ممثلي السلطة المركزية لدى الهيئات الادارية

المحلية تنشأ فيهم روح الدفاع عن المصالح المحلية وحمايتها، وان هذا النظام اثبت في كثير من الدول التي اخذت به، انه يعبر تمثيلياً وخطوة نحو الأخذ بنظام الامر كزية. فأن نقل الاختصاصات الادارية بعد ذلك من يد ممثل الادارة المركزية الى يد الهيئة الادارية المحلية ايسر من نقلها من يد صاحب هذه الادارة المركزية نفسه الى الهيئات الادارية المحلية .

ما هي الأركان التي تقوم عليها الامر كزية الادارية الأقليمية ؟

اذا نظرنا اليها السادة الى ما قدمناه عن الامر كزية، اتضحت لنا ان الامر كزية لا بد لقيامها من اركان ثلاثة :  
أ - مصالح محلية ، فالى جانب الحاجات القومية العامة التي تتعلق بالدولة كلها تنشأ حاجات محلية توجد رابطة بين مصالح سكان اقليم معين ، ولا يرجع الى الهيئات المحاية لتقرير المصالح المحلية، انما السلطة المركزية هي التي تقرر ذلك عن طريق التشريع الذي يحدد للهيئات المحلية المصالح التي تباشر فيها اختصاصاتها ، والتحديد يكون اما بالنص عليه في القانون نصاً دقيقاً محدداً ، واما ان يكون النص التشريعي عاماً مطلقاً تذكر فيه ان اختصاص تلك الهيئات يشمل المسائل التي تم بطابع المصلحة المحلية سواء اكانت كل المسائل او بعضها .

وقد اتبع لبنان الطريقة الأولى كما يعلم من الاطلاع

على نص المادتين ٦٥ و ٦٦ من قانون البلديات الصادر بالمرسوم الاشتراعي رقم ٥ بتاريخ ١٠ لـ ١٩٥٤ سنة ١٩٥٤ والمادتين ٤٢ و ٤٣ من المرسوم الاشتراعي رقم ١١ الصادر في ٢٩ كانون الاول سنة ١٩٥٤ فيما يتعلق بمجلس القائم مقامية والمحافظة .

ب - سلطات محلية : ويشرط في السلطات المنوطة بها ادارة شؤون الاقليم ان تكون من هذا الاقليم نفسه . على انه لا يكفي ان تعين السلطة المركزية اشخاصاً من الاقليم حتى تصبح الادارة لامركزية ، انما ينبغي ان يتولى سكان الاقليم اختيارهم ، ويكون ذلك عن طريق الانتخاب .

ج - رقابة او وصاية ادارية : وهذه الرقابة تستعملها السلطة المركزية على الهيئات المحلية اللامركزية نفسها بأن تحفظ الحكومة لنفسها بسلطنة تأديبية نحو الاعضاء او بايقافها او حلّها المجلس المنتخب للهيئة المركزية . فنلنا نرى بالمادة ٣٦ من المرسوم الاشتراعي رقم ٥ نصاً يقول : ان كل عضو لم تتوفر فيه او لم تعد تتوفر فيه الشروط القانونية يقال حكماً بقرار معلن من المحافظ حتى اعلامه براعته . وفي المادة ٣٨ منه نص صريح يجيز حل المجلس البلدي بمرسوم اذا تجاوز حدود صلاحياته ، او لم يقم بواجباته ، او فقد اكثريته اعضائه ، وعند حل البلدية بسبب تجاوز حدود الصلاحية ، او عدم القيام بالواجب تعين لجنة لاكمال

مدة المجلس البلدي ، وعند اخل بسبب فقدان الاكثرية او الغاء الانتخاب يعاد الانتخاب .

وهنالك رقابة على اعمال تلك الهيئات المحلية اللامر كزية من مظاهرها اشتراط اذن سابق لهذه الاعمال او تصدق لاحق عليها، كذلك الحق في ايقاف او ابطال قرارات تلك الهيئات وهذه رقابة على الاعمال الاجبائية. على ان الرقابة قد تتمد ايضاً الى الاعمال السلبية. فإذا كان استقلال الهيئات المحلية يتضمن حقها في الامتناع عن القيام بأعمال، الا ان تقرير هذا الحق لا ينبغي ان يؤدي الى ان يعرض المرافق الجوهرية لخطر اهمال الهيئة اللامر كزية او توانيها ، ولذلك فان الحكومة تزود عادة بالوسائل الفعالة التي تتيح لها حسن سير هذه المرافق على الوجه الذي تراه ضرورياً، ويتم هذا بان تحمل الحكومة محل الهيئة اللامر كزية في اداء العمل الذي امتنعت عنه او اهملت فيه، ومن ذلك حق السلطة المركزية بادراج المبالغ الازمة لأبواب معينة نص عليها القانون في ميزانيات المجالس المحلية .

ومن جملة الرقابة الأدارية غير المباشرة فرض الأدارة المركزية بالنسبة لبعض المشروعات التي تنشئها الهيئات المحلية نماذج معينة لدفتر الشروط تقييد بها السلطات المحلية. وفي المجال العملي في لبنان اشارت المادة ٦٥ من المرسوم الاشعاعي رقم ٥ السابق بيانه الى القرارات التي لا تنفذ الا بعد مصادقة القائم مقام، وأشارت الفقرة الاولى من المادة

٦٦ منه الى القرارات التي لا تكون نافذة الا بعد موافقة المحافظ ، و اشارت الفقرة الثانية من المادة نفسها الى القرارات التي لا تكون نافذة الا بعد موافقة وزير الداخلية .

و تقرير الالغاء يكون عفواً او بناء على طلب ذوي العلاقة بمهلة خمسة عشر يوماً من تاريخ لصق القرار .  
ايتها السيدات والسادة :

ان الرقابة الادارية على اعمال اهليات المحلية يجب ان تكون عقيدة ذات حدود لا تطغى على حق السلطات المحلية في ممارسة اختصاصاتها ، وهذه الرقابة مقيدة بقيود مستمدّة من استقلال اهليات المحلية الامر كزية ، وهذا هو الفارق الجوهرى الاسامي بين الرقابة الادارية في الامر كزية والسلطة الرئيسية في المركزية ، فالاصل في الادارة المركزية ان السلطة الرئيسية تسرى على جميع المرؤوسين وعلى اعماهم المرفقية ، فللادارة المركزية ان تصدر تعليمات الى مرؤوسيها ، وان تعدل قراراتها وان تلغيها وان تحل محلهم في اتخاذ القرارات ، بينما الاصل في الامر كزية اهمية الشخص الامر كزى . ولا تباشر الرقابة الامر كزية الا بالقدر الذي ينص عليه القانون وفي الحدود التي بينها ، كما اوضح لنا من الامثلة التي اوردناها قبلًا .

هذا وان السلطة التقريرية معطاة مباشرة للهيئات المحلية حتى في الحالات التي تكون قراراتها خاضعة لتصديق السلطة المركزية ، فلا يجوز لموظفي هذه السلطة او لممثليها

لدى الهيئات اللامركزية ان يبدأوا هم باتخاذ القرار ، كما ان السلطة التي تباشر الرقابة على الهيئات اللامركزية لا تستطيع ان تصدر تعليمات الى هذه الهيئات ، وان لا تعدل قراراتها ، فاما ان تصدق على القرار برمته او لا تصدق عليه ، انما لسلطة المركزية استثناء ان تحل في بعض الحالات محل الهيئة المحلية في اتخاذ قرارات اهمت هذه اتخاذها او امتنعت عن اتخاذها . ثم ان تصديق هيئة الرقابة الادارية على قرار الشخص اللامركزي لا يمنع هذا الشخص من العدول عن قراره حتى بعد تصديق هيئة الرقابة عليه .

وانهراً فعلى الرغم من تصديق السلطة المركزية فإن الشخص اللامركزي هو وحده المسؤول عن اعماله وعن قراراته ، لأن القرار في الواقع كما يقول هوريو من صنع الشخص المستقل وما التصديق عليه الا مجرد عدم ممانعة ، ثم ان قرارات الرقابة تعتبر قرارات ادارية . فأنها تخضع الى اوجه المراجعة التي تخضع لها سائر القرارات الادارية ، فيمكن الالتجاء بشأنها الى طريق المراجعة الادارية ، ويكون ذلك بتقديم طلب الى من اصدر القرار او المراجعة لدى رئيه ، كما يمكن الالتجاء الى طريق المراجعة القضائية ، وهذا اهم فارق يميز الرقابة الادارية في نظام اللامركزية عن الرئاسة الادارية في نظام المركزية .

توزيع سلطة الرقابة الادارية :

الرقابة الادارية تباشرها في الاصل الوزارات في العاصمة اي السلطة المركزية، الا انه يصح ان يعطى قسط منها ولو استثناء لبعض موظفي الحكومة المركزية في الاقليم كما شاهدنا ذلك في الرقابة التي يقوم بها القائممقام او المحافظ على اعمال المجلس البلدي .

بعد هذا البيان تحسن الاشارة ايهما السيدات والسادة الى ابداء الرأي الصريح الجازم في المفاضلة بالنسبة الى لبنان بين المركزية الادارية واللامركزية فنقول :

لقد وضحنا بأسهاب مزايا ومساوئ كل من النظامين المركزي واللامركزي ، واذا دققنا النظر لوجدنا لكل من النظامين حسنان على انه ليس بالنسبة الى الحسنات التي يستند اليها في المفاضلة بين النظامين ، بل ان التفضيل في نظرنا يجب ان يبنى على اساس موافقة النظام للهيئة التي يعمل بها فيها ، وعلى هدى تجرب الدول التي سبقتنا في هذا المضمار يمكننا القول :

١ - ان المرافق التي تهم الاقليم او البلدة كمرافق الكهرباء ، او توزيع المياه يجب ان تطبق بشأنها النظم اللامركزية ، ولا يضر ان يكون بعض اعضاء هذه المرافق معينين تعيننا ، فأن هذا لا ينفي عن النظام صفة اللامركزية ، طالما ان اغلبية الاعضاء عينوا بطريق الانتخاب .

ويقاس على ذلك المرافق التي تحتاج الى رقابة دائمة دقيقة لا تتيسر عادة للادارة المركزية كمرافق الصحة العامة.

كذلك يعتبر النظام الامركزي افضل في المرافق التي يلتحقها  
الضرر اذا توحدت كمرافق النقل المحلي .

٢ - هنالك بعض مرافق لا يمكن اتباع النظام الامركزي  
ب شأنها ، فوفقاً للتشريع والقضاء يجب ان يظلا في يد  
السلطة المركزية ، وكذلك الامر بالنسبة لمرافق الدفاع الوطني ،  
فمثل هذه المرافق تتطلب انسجاماً وتوحيداً . وقس على ذلك  
مرافق البريد والبرق والتليفون .

٣ - تحديد المرافق التي تدار مركزياً وتلك التي تدار  
محلياً او بواسطة المؤسسات العامة المستقلة ، فيؤخذ بالنسبة لهذه  
الاخيرة بالنظام الامركزي اذا كانت الأداة الادارية لا  
تصلح لها ، وفي مقدمة هذه المرافق التي تتميز بصبغتها  
التجارية او الصناعية .

٤ - تعزيز نظام عدم التمركز او توسيع الاختصاص  
بعنوان مثلي السلطة المركزية صلاحيات الوزير في الامور التي  
مجال التأخير فيها يلحق اذى بأرباب العلاقة على غرار ما  
ورد بالمرسوم التشريعي رقم ١١ الصادر بتاريخ ٢٩ كانون  
الاول سنة ١٩٥٤ . فقد نصت المادة ١٠ بأن المحافظ  
يمارس بالإضافة الى صلاحياته القانونية الصلاحيات التي  
توكلها اليه الوزارات ، وله ايضاً في الظروف الطارئة ان  
يقوم بالمهام التي لا تدخل في صلاحيات ايّة سلطة اخرى .  
وقد نصت المادة ٢٦ بصورة صريحة من الدستور نفسه  
فيما يتعلق بعدم التمركز بما يلي :

يمارس المحافظ الصلاحيات المعطاة لوزير الداخلية في  
قانون المختارين ما عدا دعوة الناخبين والصلاحيات المعطاة  
لوزير الزراعة ، بموجب قانون الغابات وذلك فيما خص :  
أ - اجازات استئمار الغابات المشاعية ، وتحديد  
شروط هذا الاستئمار باستثناء الكشف الفي ...  
ب - اجازات استئمار الغابات التي يملكونها الأفراد .  
ه - مراعاة التخصص بالموظفين الذين يمارسون  
الادارتين المركزية واللامركزية ، وكفالة الاستقرار لهم  
وتحمّلهم بمحضنات قضائية خاصة تكفل حماية تصرفاتهم  
القانونية .

اننا ايتها السيدات وابتها السادة اذا فعلنا ذلك جمعنا  
محاسن اللامركزية والمركزية ، وتوسيع الاختصاص .  
وبهذا القدر كفاية والسلام

تعليق عضو الجمعية الدكتور بطرس زيادة

على محاضرة الاستاذ يكن

سيداتي وسادتي

يطيب لي بعد ما استمعنا الى المحاضرة القيمة التي القاها  
حضره الرئيس زهدي يكن ، أن أشكره باسمكم على  
المجهود الكبير الذي قام به ، موفراً لنا معلومات مفيدة  
جداً تناول موضوعاً شائكاً هو من الصعوبة بحيث لانستطيع  
ان نلم به في محاضرة وتعليق على محاضرة . ولما كان لابد  
من التعليق على ما ورد في محاضرة الرئيس يكن ، فاني  
أود أن افتح باب النقاش على مصراعيه لأننا ناقش  
العقائدية من الموضوع متمنياً في كل حال ، أن يشارك  
في النقاش أكبر عدد منكم لنفيد ونستفيد . واستاذنكم أن  
اتجاوز في هذا المركبة واللامركبة الى اسهامها الفلسفية  
والسياسية ، لأن تفهم هذه الاسس واجب في نظري  
للإحاطة بالموضوع احاطة شاملة .

بين اساتذة الستاتولوجية جدل عقائدي حول تحديد

اللامركزية وماهيتها ، يختلف بين مدرسة ومدرسة وبين عالم وعالم . إذ أن اللامركزية تتعلق مباشرة بأساس الدولة وتأتي أصلا في التحديد الذي يعطيه كل عالم عن الدولة نفسها . وهكذا نرى أن علماء الحق العام الحديث ينقسمون إلى مدرستين : الأولى ، هي المدرسة الحديثة التي يتزعمها في فرنسا العالم « ميشود » والتي لا تعترف إلا بسلطنة مطلقة واحدة ، هي سلطنة الدولة . وتتلاقى على هذا الصعيد بالمدرسة الألمانية المعروفة بكونستنس كوميتيس *Kompetenz - Kompetenz* (أي الدولة سلطة السلطة) . ويحيى العالم الشهير « كلسن Kelsen » ، فيقوى دعائم هذه النظرية ويشتها بصورة نهائية في مؤلفه « The general theory of law » ، هذا الكتاب الذي لا يقل شهرة عن صاحبه . كما أن العلامة الإيطاليين يجمعون على اعتبار الدولة مصدر كل سلطة . واللامركزية بنظر هؤلاء العلماء هي كل ما تهبه الدولة من حقوق وامتيازات للجماعات والنقابات والأفراد بغية تنظيمهم تنظيماً علمياً سليماً ، يؤمن لهم الازدهار والتقدم وينمي شخصيتهم بحيث تصبح قادرة على تحقيق أهدافها .

أما المدرسة الثانية فهي التي ترفض القبول بمبدأ « سلطنة الدولة المطلقة » لأنها تعتبر أن للجماعات والنقابات والأفراد امتيازات وحقوقاً طبيعية خاصة مستقلة ، تولد مع ولادة

الجماعات والافراد ولا تزول إلا بزوالها . ويقول موراس : « إن كل نظرية تريد أن تجعل من الدولة صاحبة حقوق تتصرف بها كيفما شاء وتوزعها وفقاً لرغباتها ، تسقط إذا عدنا إلى التاريخ ، أو حكمتنا المنطق ، لأن المجتمعات الروحية والزمنية قد سبقت تكوين الدولة ولها منذ البدء حقوق طبيعية لا يمكن إغفالها . » ويعني هذا في نظره أن الامركزية إن هي إلا الاعتراف الصريح من قبل الدولة بحقوق وامتيازات الجماعات والنقابات والافراد ، واحترامها أحتراماً كلياً . ولنحاول الآن أن نتوسع ولو بعض الشيء في تفهم النظريتين .

تقول المدرسة الأولى : إن الامركزية هي منح الجماعات والافراد ، امتيازات وحقوقاً من قبل الدولة . وتقول المدرسة الثانية : إن الامركزية ليست منح حقوق وامتيازات للأفراد والجماعات ، بل هي الاعتراف الصريح من قبل الدولة بتلك الحقوق والامتيازات الطبيعية التي ولدت مع ولادة الأفراد والجماعات . وهنا نصل بالبحث إلى النقطة الأساسية التي يرتكز عليها موضوعنا ، أي ما هي الحقوق التي يجب أن تتركها الدولة للجماعات والافراد ، وما هي الحقوق التي يجب أن تظل خاضعة لسلطة الدولة المطلقة دون أن يشار إليها في ذلك أحد ؟ إن الجواب على هذه الأسئلة صعب لأن الحقوق متشابكة وفي تفاعل مستمر .

فالدولة تحتاج الى الجماعات والافراد لؤمن استمرارها وبقاءها كدولة . والجماعات والافراد هم بحاجة الى حماية الدولة : وفي اعتقادي الشخصي ، انه يجب أن ترك للدولة جميع الامور التي تتعلق بالمصلحة العامة وتهم المجتمع بكليته ، وأن ترك للافراد والجماعات كل ما يتعلق بأهدافهم ومستقبلهم وحياتهم الخاصة ، شرط أن لا يتنافي ذلك مع أهداف الدولة ومستقبلها وديومتها . ويويد ما اذهب اليه قول لوفير Le Fur : « إن حل قضية العلاقات بين الدولة والجماعات يعود الى الاعتراف بالحقوق والواجبات لكل منها اعترافاً متبادلاً » يؤدي بالنتيجة الى تركيز الاستقرار والطمأنينة في الداخل . اما في حال فشل السلطة باخضاع الجماعات التي تحكم ، فلا يبقى سوى احدى الوسائلتين القائلتين : بالدكتatorية أو بالثورة ، وغالباً ما تستدعي الواحدة منهن الأخرى .

\* \* \*

بعد هذه المقدمة ، ننتقل معًا الى استعراض ودراسة ما جاء في صلب محاضرة الرئيس يكن الذي توقف في تحليل نظامي الامر كزية والمركزية مبيناً مساوئه ومزايا كل منها ، داعيًا في النهاية الى تحقيق الامر كزية الادارية في لبنان : فحول هذا الاقتراح ابدي الملاحظات التالية :

أولاً : هناك اعتقاد سائد بأن اللامركزية ، هي مصدر كل خير ، والمركزية هي أساس كل فساد . والأولى بنا أن لا نعتبر هذا الرأي حقيقة مطلقة . إذ أن اللامركزية والمركزية ، كما بين ذلك الرئيس يكن ، هما صورتان لفكرة واحدة ، ولكل منها مركزها الخاص في أي نظام سياسي واجتماعي . فلا يمكن إذاً أن يعزى كل فساد إلى المركزية . كما أن اللامركزية ، إذا تمت على أساس فاسدة تؤدي بالنتيجة إلى انهيار الدولة وأضمحلالها . إن اتباع المركزية واللامركزية في بلد ما يعود بالدرجة الأولى إلى تقاليد الشعب وآخلاق الحكام وحكمة المسؤولين ، كما يعود أيضاً إلى الأساليب المتبعة في فرض الحكم وكيفية ممارسته . وهذا ما يشجعنا على القول بأنه قد تتوفر شروط ملائمة لأحد النظائر في بلد من البلدان وتتحقق المحاولة ، كما أن نفس الشروط قد تتفق حاجزاً منيعاً في وجه ذات النظام في بلد آخر وتحول دون تحقيقه . الامر الذي حمل العالم De Villeneuve على القول : « قبل اعتماد هذا النظام أو ذاك يجب دراسة أوضاع وأحوال كل بلد على حدة ، لأن اللامركزية أو المركزية يمكنها أن تكون اداة اصلاح او اداة افساد ، إذ يعود ذلك إلى الأساليب المتبعة وإلى المفهوم الذي يعطي لكل منها . »

ثانياً: ان اختيار اللامركزية الادارية ببيان ، يتطلب

شرطأً أساسياً ، ألا وهو تحقيق مرکزية سیاسية ، أي بعبارة أخرى يجب تقوية الجهاز الحكومي في الشؤون التي تهم مجموع الامة ، وتعلق بسلامة الوطن ، كشأن الدفاع والامن والمال والدبلوماسية والتوجيه السياسي ، كي نتوصل بعدها إلى تركيز تنظيم يقوم على أساس لا مرکزية تتجاذب ورغبات أبناء لبنان .

والآن وقد استعرضنا جميع هذه النظريات نتساءل : أي نظام نفضل اعتماده في لبنان ، الامرکزية الادارية أم المرکزية ؟ باستطاعتي أن أجيب فوراً بدون تردد ، على هذا السؤال ، ان الامرکزية الادارية هي الافضل بالنسبة للبنان . واقتراح تحقيقها وأعني اعتمادها في أقرب وقت ممكن ، وهنا أتلاقى والرئيس يكن في مخططه الذي رسنه لنا ، وفي توصياته التي جعلها من صلب محاضراته ، مع العلم أن عميد جامعة تولوز «دييون وايت» دافع بحرارة عن المرکزية الادارية التي يعتبرها الوسيلة الوحيدة لتصريف الاعمال بعدل وانصاف وبروح بعيدة عن كل عامل محلي يتأثر به في كثير من الأحيان عملاء الدولة وموظفوها المحليون . وفي اعتقادي أن الابقاء على المرکزية الادارية في لبنان ، أو اعتمادها يجعل من الدولة جسماً غليظاً يزعج المواطنين فيضغط على شخصياتهم ، ويحد من حرية اتمام

فتصبح الدولة عندئذ كالصياد الذي يذهب الى الصيد متسلحاً بمدفع بدلاً من البندقية فلا يصطاد شيئاً .

ويبدو لنا في المجالات الاجتماعية بوضوح ضرر نظام المركزية الاجتماعية ، وخاصة فيما يتعلق بالتعليم والتربيـة والمواصلات وغيرها من النواحي المتعددة التي تتعلق مباشرة بحياة الـامة . إذ ان هذا النظام يفرض على الـامة في هذه الحالـات تفكيراً واحداً يؤدي بالـنهـاـية الى توغل روح العـنـصـرـيـة الـبـغـيـضـة ، ولـنا في النازـيـة او الاشتراكـيـة الوطنـيـة اـكـبر دلـيل عـلـى صـحـة ما نـقـول .

أيها السادة :

إذا أردنا أن يتم الاصلاح الحقيقـيـ في لـبـان ، وأن تتحول الدولة من جسم مـشـلـولـ الى جـسـم سـليمـ تـفـجـرـ في اـعـراـقـه حـيـوـيـة وـعـافـيـة ، وـتـمـارـسـ أـعـضـاؤـهـ كـلـ أـعـضـائـهـ أـعـماـهاـ بـنـشـاطـ وـعـزـمـ ، إذا أـرـدـناـ أـنـ نـظـهـرـ لـهـذـاـ الـوـطـنـ وـجـهـهـ الطـبـيـعـيـ ليـظـلـ بـلـدـ الـحرـيـاتـ فـيـ الشـرـقـ ، بـعـيـداـ عنـ الـثـورـاتـ وـالـهـزـاتـ وـالـفـوـضـىـ ، بـحـبـ أنـ تـعـمـلـ الدـوـلـةـ عـلـىـ تـوزـيـعـ الـصـلـاحـيـاتـ بـيـنـهاـ وـبـيـنـ الـمـؤـسـسـاـبـ الـاـهـلـيـةـ ، كـاـلـجـمـاعـاتـ وـالـنـقـابـاتـ وـالـافـرـادـ . ولـكـيـ يـتـمـ مـثـلـ هـذـاـ عـمـلـ مـنـ الـفـرـوريـ تـحـدـيدـ الـحـقـولـ الـيـ يـجـبـ أـنـ تـتـدـخـلـ فـيـهـاـ الدـوـلـةـ ، وـتـحـدـيدـ الـحـقـولـ الـاـخـرـىـ الـيـ يـجـبـ أـنـ تـرـكـ مـلـكـاـ خـاصـاـ لـلـافـرـادـ وـالـجـمـاعـاتـ وـالـنـقـابـاتـ يـعـمـلـ فـيـهـاـ الـجـمـيعـ وـفـقـاـ لـرـغـبـاتـهـمـ

وأهدافهم ، شرط أن لا تتعارض هذه الأهداف والرغبات مع مصلحة الدولة .

أما توزع الصالحيات فيمكن أن يكون وفقاً للأسس التالية :

ترك شؤون الفرد للفرد :

وشؤون العائلة للعائلة .

وشؤون المهنة لأصحاب المهن .

وشؤون البلديات للبلديات .

وشؤون الأقاليم للأقاليم .

وشؤون الوطن للدولة .

كلمة أخيرة تنتهي عن كل ما جاء في هذا التعليق :  
لا يمكن أن يتم أي اصلاح إلا في البلاد التي تعتمد على الديمقراطية كأساس للحكم ، أي في تلك التي تعرف بحرية الأفراد والجماعات والاحزاب والنقابات وتحترمها احتراماً كلياً ، ولا يمكن أن يتم أي اصلاح أيضاً إلا على الاسس التي يبيت ، هذا اذا أردنا ان لا تصبح النظم الديمقراطية في المستقبل مادة للتدريس لا غير . ونظرية خاطفة الى خريطة العالم تثبت صحة ما أقول .

ان نصف العالم يرزح تحت حكم دكتاتوري بغيض ، والنصف الآخر ، حيث لا تزال قائمة أنظمة ديمقراطية ، يتخبط في أزمات سياسية دورية وفي ثورات داخلية متتالية

حتى أن بعض الدول الأوروبية التي كانت بالإمس القريب حصن الديموقراطية المنبع ، تنتابها اليوم أزمات عنيفة تهدد كيانها بالانهيار ، فتتحول من أقصى الشمال إلى أقصى الجنوب ساعية وراء استقرار صعب المنال . وقد خلقت حالة عدم الاستقرار هذه في نفوس المواطنين نفوراً من الديموقراطية ومن النظم الديموقراطية ، ومن الحكم الديمقراطي أخشى أن يؤدي في النهاية ومع الزمن إلى التفور من الوطن :



# حروط النظم الداربي

## في البلاد الأخرى



# حركة الاصلاح الاداري في فرنسا

## للأستاذ القاضي بيير داغر

ترجمتها عن الفرنسية  
معاونة أمين حسندوق الجمعية  
الآنسة سعاد طبارة

كثر التحدث في فرنسا في السنوات الاخيرة عن الاصلاح الاداري . يتكلمون عنه في الصحف ويتكلمون عنه في البرامج الوزارية ، ولا أحد يعرف بالتمام ما هو المقصود بالاصلاح . وكان يقول « André Tardieu » : « عندما يريد رئيس وزارة ان يصفع له من على جميع المقاعد ، يكفيه أن يعلن عزمه على الاصلاح الاداري ، لأن ما من أحد يدرك ما هوقصد من ذلك . » أجل ان المأخذ التي يمكن توجيهها للادارة الفرنسية هي عديدة ، بالرغم من أنها من أحسن ادارات العالم من جهة شعورها بالواجب المدنى ، وتعلقها بتقاليدها والنخبة التي تتألف منها . ولم يكن « Anatole France » جاداً ، بل دفعته روح

النكتة عندما تحدث في كتابه *L'ile des Pingouins* واصفاً حالة موظف حكومة بقوله : « وفقد صوابه ولو كان موظفاً في إدارة خاصة لشعر بذلك الجميع ، غير أن من من الصعب بكثير ملاحظة الجنون والهذيان في إدارة أعمال الدولة ». الا أن ذلك لا يمنع الادارة الفرنسية من أن تبدو رثة ، فضفاضة ، معقدة دونها منفعة ، وغير مهيأة لما يتطلبه العصر الحاضر من الفاعلية والانتاج ... فالادارة في فرنسا جهاز ثقيل وبطيء ، يتقييد بشكليات ومتطلبات مزعجة ، يخلط بين السلطة والمحاباة فضلاً عن

( f, l Delbezzi Réflexions sur la المكلف المكلف  
réforme administrative, L'Evolution du droit P-  
ublic p. 157 )

ولكن على ماذا يجب أن ينطوي الاصلاح الاداري بالضبط لكي يجهز الدولة ، كما تمناه احد المنصرين الى هذا الموضوع ، بادارة تضمن لموظفيها الاستفادة من القوانين الاجتماعية وتعمل في الوقت ذاته باقصى السرعة والفاعلية ، وباقل ما يمكن من التكاليف ، وباقل ما يمكن من الانزعاج والمعاملات بالنسبة للمواطنين .

( L. Mariani, Les chemins de la réforme adminis-  
trative , p. 8 )

ويشدد البعض على ضرورة إعادة النظر في الاسس ، كإعادة تنظيم التقسيم الاقليمي للبلاد ، وإعادة التنظيم في توزيع السلطات بين الوزراء ، وقبل كل هذا إعادة تنظيم

الدوائر العامة ، هذه الخلايا التي تتألف منها الادارة ، وذلك باعادة توزيع الاعمال والموظفين توزيعاً عقلانياً بحيث لا تتشابك صلحيات الدوائر ، ولا يوكل بالمهمة نفسها الى أكثر من دائرة واحدة ، وبحيث لا تبذل الجهد دون تنسيق ولا تتجه نحو أهداف متضاربة . ولاجل ذلك يجب أولاً إصلاح الخريطة العامة للادارة ، ومن ثم اعادة النظر بتنظيم كل دائرة من الدوائر ، لكي تسير على نمط المؤسسات الخاصة ، أي أن تكون السلطة بيد رئيس يعاونه اركان حرب محدود العدد ، ويعمل تحت امرته مأمور التنفيذ من كتاب ومحررين ...

والبعض الآخر من الذين يريدون أن يلحققوا بعجلة التاريخ يشددون على وجوب إصلاح الاساليب المتبعة . ويرى هؤلاء انه يجب على الادارة أن تشغل بنايات حديثة في مدينة ادارية واسعة ، وان تتألف من عدد قليل من الموظفين والكثير من الآلات . وهذا لا يعني ابداً ، كما قد يخشاه البعض ، تحويل الادارة الى معمل ، حيث يستبدل الفصارعون على الآلة الكاتبة بالآلات التسجيل ، وحيث تستبدل الرسائل والمذكرات بدوران البطاقات الميكانيوغرافية . والمقصود بذلك هو الاستفادة بحكمة من تقدم العلم لجعل الادارة عصرية ، هذه الادارة التي تشكو كثيراً من تكدس الاوراق والانتظار الطويل ، ولاجل خلق جو جديد ، ولو年之久 جداً بذلك الخسارة الكبيرة في المسادة .

والوقت والجهود المماثلة بعشرات الآلاف من الموظفين الذين يسيئون العمل لأنهم سيئون التنظيم والتجهيز .

وهنالك أخيراً جماعة ترحب في إصلاح الأشياء ، لأن قيمة الادارة ان هي بالنتيجة الاقيمة الاشخاص الذين يتولونها ، وقد قال Alain في كتابه *la Politique* : « الادارة بدون روح تنحدر الى بلاهة الآلة . »

إن الكثير من المسئولين إذا كان في خدمة الادارة اشخاص يجمعون بين الكفاءة وبين تعلقهم بهم وایمانهم بررسالتهم . غير أن ذلك يفترض ان الدولة تضمن لموظفيها مستوى حياة لائق ، وتتوفر لهم أماناً ، يسمح لها أن تطلب منهم ما يطلبه صاحب المؤسسة الخاصة من موظفيه . أو ليست علة الادارة الفرنسية الكبرى اليوم ، هي رغبة خيرة موظفيها بالتخلص من وظائفهم للعمل في الميدان الخاص ؟

هذه هي باعتقادي التيارات الكبيرة التي يشملها موضوع الاصلاح - وكدت أقول هذا الشعار الذي يطلق عليه اسم الاصلاح الاداري - والتي تتلاقى في أكثر من ناحية ، وتنتهي بالنتيجة الى غاية واحدة .

وقد ذهب البعض لابعد من ذلك ، فوضعوا تصميم الجهاز الذي يستطيع أن يقوم بهذا الاصلاح . فاقترح

Mariani مثلًا أن تنشأ :

- ١) لجنة وطنية على أساس برلماني كجهاز مذاكرة ، وبحث وارتباط ، ومراقبة ، ومراجعة .
- ٢) مفوضية عليا على أساس إداري وهي جهاز تنفيذ وتنظيم .
- ٣) مركز استعلامات وهو جهاز استعلامات مكلف بجمع كل ما يساعد لاعطاء فكرة صحيحة عن سيرة الادارة .
- ٤) وآخرًا شبكة مؤلفة من مجموعة مكاتب الاصلاح الادارية في كل وزارة بل في كل مديرية .

هذه الاجهزة المختلفة تعمل بموجب تصاميم ومناهج محضرة من قبل . ويزيد الكاتب بقوله :

إن الاصلاح هو عملية بحث ، وتنقيب ، وتحضير الموظفين والمواطنين تحضيرًا نفسانيًا ، إنه عملية تنسيق وجهود ، وهو عملية واسعة مستديمة وطويلة (op. cit. p. 149)

وبجانب هذه النظريات نرى التطبيقات تتحقق مغيرة يوماً بعد يوم إن لم يكن الادارة نفسها ، فعلى الأقل القانون الذي تسير بموجبهوها إني أعرض عليكم بعضها :

- ١) باشروا بعد الحرب الاخيرة في فرنسا عملية جمع

القوانين الإدارية ، وهذا يعني الجمع المنظم للمواد التشريعية والتنظيمية المتعلقة بعمل السلطات العامة في مختلف الحقوق الإدارية . وهذا الجمع كان مستوحى من الحرص على التقدم الفي و محل زيادة الانتاج ، وهو مرتبط بالتنظيم العلمي للعمل ، واهدف منه تحسين إنتاج المصالح العامة ، والتمهيد للاصلاحات ، والوصول الى تبسيط العمل الحكومي والإداري وتنسيقه .

وهكذا فقد جمعت النصوص المتعلقة بالضرائب ، ومعاشات التقاعد للمدنيين ، والعسكريين ، ومعاشات الاعتنال للعسكريين ، والبريد ، والبرق ، والهاتف ، والصحة العامة ، والتجهيز ، والسكن ، والزراعة ، والطيران المدني التجاري ، والمرافق البحرية ، والتعليم المهني ، وطرق الملاحة ، والملاحة الداخلية ، وقضائياً بلدية ...

٢) لا ريب أن لا ادارة صالحة بدون محاكم ادارية صالحة . ولا تخفي على أحد مزايا مجلس الشورى الفرنسي ، إذ أن هذا المجلس قد فرض نفسه كمثل يعطى جميع بلاد العالم . إن قانون ٣١ تموز ١٩٤٥ أعاد تنظيم جهازه وأكده صلحياته الاستشارية والقضائية ، لأن مجلس الشورى الفرنسي ليس جهازاً قضائياً فقط بل مرجعاً استشارياً للحكومة . وهو يزودها بآرائه في المجلدين التشريعي

والإداري . أما قانون سنة ١٩٥٣ فقد جعل من المحاكم الإدارية المرجع العادي للقضايا الإدارية ، وذلك بغية منع تراكم القضايا لدى مجلس الشوري .

٣) لم يكن في فرنسا ، حتى الآونة الأخيرة ، نظام للموظفين . وأعني بذلك انه لم يكن هنالك نظام عام ، ذو صفة تشريعية ، يؤمن للموظفين الاستمرار والمساواة ، ويحول دون تكاثر الانظمة الناتج عن وجود نظام خاص لكل ادارة . فجاء قانون أيلول ١٩٤١ بهذا النظام ، إلا أنه كان يعكس دكتاتورية ذلك العهد ، فما ثبت أن جل محله قانون ١٩٤٦ تشرين الأول ١٩٤٦ ، الذي يشكل حالياً نظام جميع موظفي الدولة ، والذي استوحىت احكامه من « Civil Service » الانكليزي . وكان من أهم مستحدثات نظام ١٩٤٦ إنشاء أجهزة لوظيفة العامة .

#### ١) أجهزة مركزية وهي :

– رئيس الوزراء من حيث أنه أصبح هو المسؤول عن الوظيفة العامة .

– مديرية الوظيفة العامة والتي لها وظيفة اتصال وتنسيق بين مختلف الدوائر ، ومن أهم وظائفها مراقبة تطبيق النظام وإعادة تنظيم الإدارية بالاتفاق مع الوزراء المختصين ، وتحسين طرق العمل وجمع المعلومات والاحصاءات ، وحصر ادارة اللوازم والمورد .

— المجلس الأعلى للوظيفة العامة وهو مؤلف من اربعة وعشرين عضواً تحت رئاسة رئيس الحكومة أو من ينتدبه ، اثنا عشر منهم معينون بناء على اقتراح نقابات الموظفين ، وهو بوجه عام هيئة استشارية لكل ما يهم الوظيفة العامة .

## ٢ - أجهزة داخلية

أنشئت ضمن كل دائرة ، وبشكل لجان ادارية مشتركة ولجان فنية مشتركة . اللجان الادارية المشتركة تضم ممثلين عن الادارة ، وممثلين عن الموظفين منتخبين من جميع الموظفين ، ووظيفتها الأساسية هي أن تبحث بصفة استشارية في القضايا الخاصة بكل موظف من جهة التعيين والعلامات والترقية والتأديب .

أما اللجان الفنية المشتركة فأنها تضم ايضاً ممثلين عن الادارة ومتذوبين عن الموظفين معينين من قبل المؤسسات النقابية الأكثر تمثيلاً . وظيفتها إبداء الرأي بالقضايا التي هم تنظيم المصالحة نفسها . وهكذا نرى أن الموظف في فرنسا لم يعد ينظر إليه ك مجرد آلة تنفيذ ، كخادم للدولة واجبه الوحيد الإسهام بتسهير المصالح العامة ، كما أوجدها ونظمتها السلطات العامة بدون أن تكون له أي كلمة في هذا التنظيم . وقد استطاع المؤلف الكبير الاستاذ فالين أن يؤكّد بأن نظام سنة ١٩٤٦ قد حقق الفكرة النقابية في دائرة الوظيفة العامة .

وعلى الأخص فقد قسم هذا القانون ملوك الادارات المركزية إلى اثنين :

١ - ملوك أدنى يعهد اليه بالوظائف التنفيذية المخضضة ويختار أعضاؤه بالمبادرة .

٢ - ملوك أعلى يعهد اليه بالوظائف الكبرى ويختار أعضاؤه من بين خريجي المعهد الوطني للادارة .

ان الدخول الى المعهد الوطني للادارة يجري نتيجة مباراة ، ويعين عدد المقاعد بحسب حاجة الادارة المقدرة بعد ثلاث سنين . وهنالك مباراة للمرشحين الذين حصلوا على بعض العلوم العالمية ، وأخرى للموظفين الذين يشكلون الوظيفة حالياً . وقد جرى تعديل على تقسيم هذه المباراة منذ بضعة أسابيع ، فوحدت المباراة للمرشحين الحاصلين على بعض العلوم العالمية وللمرشحين الذين هم في الوظيفة حالياً .

٤ ) وكذلك فان قانون تشرين الاول سنة ١٩٤٥ قد أدخل تغييراً هاماً على طريقة إسلامة المراكز في مجلس الشورى ، وديوان المحاسبة ، والتفتيش المالي ، والسلك الدبلوماسي والقنصلية ؛ والمراكز العليا في الادارات المركزية ، وبعض المراكز في ملوك المحافظين .

أن اول سنة دراسية في المعهد المذكور ؛ يقضيها الطالب ، اما في الخارج لدىبعثة دبلوماسية أو قنصلية ، أو في أحد بلدان ما وراء البحار ، أو في الملحقات لدى

أحد المحافظين مثلاً ، ليتسنى له التعرف على حياة الادارة ، وتلي ذلك سنة دراسية تقضى في المدرسة نفسها ، حيث يتلقى الطلاب العلوم المختلفة ، ويشركون في التمارين العملية : وبنهاية السنة الثانية يعطى الطالب حق الاختيار بين الوظائف الشاغرة ، ويكون حق الأولوية للأكثر كفاءة بينهم : ويقضى الطالب آخر سنة دراسية بين المعهد والادارة التي انتقاها والتي سيعين فيها بعد تخرجه .

وقد أوجدت مرحلة إعداد رسمية غير إجبارية كمباراة الدخول الى المعهد المذكور . وتقوم بهذا الاعداد معاهد العلوم السياسية ، التي أنشئت في بعض المدن الجامعية ، لا سيما في باريس . حيث حل معهد العلوم السياسية محل المدرسة الحرة للعلوم السياسية .

أما مركز الدراسات الادارية العليا الذي أنشأه في الوقت ذاته فهو عبارة عن دورات سنوية للتعليم المشترك بين كبار الموظفين ، ومركزة كل سنة حول مواضيع معينة : وهو لا يعطي أية شهادة تخول صاحبها امتيازات . لذلك يبدو أنه يلعب حالياً دوراً متواضعاً .

وبهذه الطرق يؤمل إيجاد الرجال الاكفاء في المراكز اللائقة .

٥) وبنفس الوقت حاولوا التخفيف في الملاكات ، وتقليل عدد الموظفين ، لأن عددهم المتزايد هو موضوع شكوى مزمنة . حتى ان رجل الدولة Michel de

كان يتذمر سنة ١٥٦٠ من تهاافت الفرنسيين على وظائف الدولة . وقد كتب Tocqueville منذ اكثرب من قرن قائلًا : « إن حب الوظائف العامة ، والرغبة في العيش من الضريبة ليسا عيذنا مرضًا خاصًا بفئة معينة، بل إنها العاهة الكبرى للامة نفسها . »

وعيناً حاولوا حل هذه المشكلة منذ أن كلف المجلس النيابي حوالي سنة ١٨٩٠ لجنة للتفتيش عن وسيلة لاختصار الجهاز الاداري العدلي بغية تقليل عدد الموظفين . فقد بقي هذا العدد في تصاعد مستمر رغم مراسيم Poincaré الاشتراكية سنة ١٩٢٦ ، التي الغت عدداً من الوظائف . ومراسيم لافال الاشتراكية سنة ١٩٣٥ ، التي فرضت تخفيضاً مقطوعاً يبلغ ١٠ % من النفقات العائدة للموظفين ومراسيم ١٩٣٨ المنظمة بواسطة لجنة عرفت بين الناس بلجنة الفاس ، وأخيراً رغم كل اللجان التي توالت في السنتين الاخيرتين لفرض اختصار الجهاز الاداري وتقليل عدد الموظفين العامين . وبموجب صدق الاختصارات ، وإذا اعتبرنا المصالح الادارية المحضة فقط ، أي المصالح التي لا تتبع إنتاجها ولا خدماتها ، أي الادارات التي لا تتاجر ، والتي تختلف عن المصالح الصناعية والتجارية ، كان يوجد في سنة ١٩٥٢ ٦٥٦،٠٠٠ موظف مدني ثابت و ١٦١،٠٠٠ موظف مدني غير ثابت ، أي مجموع ٨١٧،٠٠٠ موظف تتحملها ميزانية الدولة . وإذا جمعنا مصالح الدولة ومصالح

الجماعات الإقليمية والميزانيات الملحقة والمؤسسات العامة  
الكلاسيكية تتوصل إلى مجموع ١،٣٣٣،٩٥٥ موظف ،  
أي ما يزيد بقليل على ٦٪ من مجموع عدد السكان  
العاملين . وهذا يمثل بالنسبة إلى سنة ١٩٣٦ زيادة ٢٤٪ !  
والواقع أن هنالك ظاهرة بين حصر السلطة ، وتدخل الدولة  
في الحقلين الاجتماعي والاقتصادي من جهة ، وبين تكاثر  
عدد الموظفين العامين من جهة أخرى . وقد تنبأ Duguit  
منذ سنة ١٩٢٣ فقال : « لا نستطيع أن نجادل في أن  
عدد الموظفين هو نتيجة حتمية لتزايد وظائف الدولة  
المستمر ، وللنماضيات المحمى عليها القيام بها ؛ وبكلمة  
مختصرة لتزايد المصالح العامة . »

وهذه الظاهرة ليست خاصة بفرنسا بل هي عامة ،  
لأنها نتيجة مباشرة للتحول العام في التفكير السياسي  
والاجتماعي ، والتحول الاقتصادي الذي يحدث حالياً . هذا  
التحول الناتج بحد ذاته عن الاكتشافات الكبيرة التي قلت  
الصناعة ، فحل الاقتصاد الوطني ، إن لم يكن الدولي ،  
 محل الاقتصاد الخاص . فلا عجب من تعاظم عدد  
الموظفين العامين ، واني أقدر بأنه منها عمل ، فإنه سوف  
يزداد يوماً بعد يوم . نعم لا غرابة أن يكون عدد الموظفين  
العامين كبيراً . ولكن السؤال هو : هل يتناسب هذا  
العدد مع الحاجات الحقيقة للادارة الفرنسية ؟ وقد قدر

مؤلف معروف M. Grégoire أن ٥٪ الموظفين لا يمكن تقليلهم . والسؤال الآخر هو : هل هذا العدد موزع بصورة صحيحة بين المصالح بحسب الاعباء الملقاة عليها ؟ هذه اسئلة لا تزال عالقة ، وهذا إصلاح لا يزال يتطلب التنفيذ .

ولا يخفى على الفرنسيين عند البحث بهذه المشاكل أن مشكلة الدولة بكاملها هي موضوع البحث ؛ أنها مشكلة التوازن الاقتصادي العام ، طالما أن عمل الموظفين هو بطبيعته غير منتج ، ومن هنا خطر نقصان الانتاج عندما يتضخم عدد الموظفين بصورة مبالغ فيها ، لا سيما وأن الوظيفة العامة لها جاذبية قصوى على الأفراد في أوقات ركود الاعمال أثناء الأزمات الاقتصادية . إنها مشكلة التوازن المالي ، لأن الموظفين يمثلون مصاريف الدولة العامة ، وهذه المصاريف التي لا تعني شيئاً بصورة مطلقة تصبح شيئاً ثقيراً ، إن لم يقابلها زيادة في الانتاج . إنها مشكلة التوازن النفسي والمعنوي ، إذ أن الموظفين يمثلون مجموعة من الأشخاص ترفض خوض المعركة الاقتصادية ، وتنشد نوعاً من الطمأنينة ، وتكتفي بارباح متواضعة شرط أن تكون مؤمنة لها .

٦) وفي حقل آخر تعلمون أن الصفقات العامة تمثل قسماً كبيراً من النشاط الإداري ، هذه الصفقات المنصوص عليها عندنا ، وفي ذلك ما فيه من الغرابة ، في قانون

المحاسبة العامة . وفي فرنسا فان ثمة مبدأ يقى متبعاً لمنددة طوبلة بموجب ائم الصلفقات العامة بالمناقصة المفتوحة ، أما المناقصة المخصوصة والمناقصة المستندة الى معدلات ، واستدراج العروض والاتفاق الرضائي ، فلم يكن يلتجأ اليها الا بصورة استثنائية .

ان المرسوم الصادر في ١٣ آذار سنة ١٩٥٦ جعل هذه القواعد أكثر مرونة ، إذ أصبح للوزير حق اختيار بين المناقصة المفتوحة او المناقصة المخصوصة من ناحية ، وبين استدراج العروض من ناحية أخرى . وفي استدراج العروض يكون الاعلان عنها وطريقة المنافسة على النحو المتبع في المناقصة ، الا انه يبقى للأدارة الحرية بان تتعاقد مع صاحب الغرض الذي يقع عليه اختيارها . وبهذه الطريقة تكون الأدارة الفرنسية قد اتبعت الطرق الحديثة ، واقربت من صاحب المؤسسة الخاصة ، الذي يسعى لأن يقوم باعماله على أحسن وجه . خصوصاً وأن القضايا العامة تتطلب معاونين لا يشك في أمانتهم ، ويتحلون بروح المبادرة عند التنفيذ ويقومون بواجباتهم بصورة حسنة ، لأنهم على ثقة من حصولهم على أجر معقول .

٧) ومنذ وقت قريب رافق قيام الجمهورية الخامسة تشريع واسع . وكان من اهم المواد التي نشرت تشريع ٢٤ تشرين الأول ١٩٥٨ لاصلاح القواعد المتعلقة بالاستثمار للمنفعة العامة . ويرى ناقد كبير ان هذا

التشريع اعطى الادارة آلة فعالة منسجمة مع التطورات الفنية الحديثة ، دون ان تنقص بل بالعكس زاد الضمانات المحفوظة للاملاك الخاصة وذلك لانجاز المشاريع الكبرى وفي نظري ان الخطوط البارزة لهذا القانون الجديد هي الخطوط الآتية : الغاء الاصول الخاصة ، الاسراع في انجاز المعاملات ، احداث قاضي عقاري يحكم بانتقال الملكية ويحدد التعويض ، وإنشاء نظام خاص للعمليات المشتركة بين اكثر من ادارة .

٨) ولعلكم تسألون عن الاصلاح الذي تم في الادارة نفسها ؟ ان الادارة الفرنسية تتجدد وتصلح نفسها ، وكثيراً ما يجري ذلك دونما حاجة الى نص . فكتب احدى الادارات اليوم لا يشبه بشيء مكتب ادارة في الوقت الذي كتب فيه Courteline عن « Messieurs les ronds de Cuir ». وهذا التطور لا يعود لسبب دخول المرأة في الوظيفة العامة فحسب ، بل لعدة أسباب أخرى . ولا أورد كدليل سوى المرسوم الصادر أخيراً ، والذي أعطى صفة رسمية للمركز الدولي الوزاري للاستعلامات الادارية . وقد أنشيء على سبيل التجربة منذ حوالي سنتين ، وهو يزود الجمهور هاتفياً بالمعلومات الادارية التي يحتاجون إليها . ونجاح هذه الفكرة يزداد مع الزمن ، فقد تضاعف عدد المخابرين في ظرف سنة . ومعدل المخابرات اليومية التي يجيب عليها الى ٢٥ موظفاً في المركز هي ٦٠٠

مخابرة تقريباً . ونوع الاسئلة مختلف باختلاف الفصول ، ففي ايلول وتشرين الاول معظم الاسئلة تكون عن المعاملات الواجب اتباعها لتسجيل التلاميذ في المدارس ، وفي فترة الانتخابات الاسئلة المتعلقة بمعاملات ادراج اسماء الناخبين على القوائم الانتخابية ، وحالياً الاسئلة المتعلقة بتفسير تشريعات ديجول الجديدة . وبحكم عمله فان مركز التعليمات اصبح بالنسبة للادارة كالرادار : فالافراد الذين يتوجهون اليه مستفيدين من اغفال شخصيتهم ، يفتحون بسهولة قلوبهم عمما توحيه اليهم بعض التنظيمات . وهكذا يصبح بالامكان معرفة ما هو معقد ومتضارب وجامد . وتحصل الادارة بهذه الطريقة على انعكاس جزئي للرأي العام : ويوجد في باريس ايضاً مركز للمعلومات المالية والجمركية والطريقة المتبعة هنا هي مختلفة قليلاً . فالموظفون لا يجيرون فقط بواسطة الهاتف ، بل يستقبلون المكلف : وتصاميم الاماكن المخصصة بهذا المركز وضعت على نحو يبعد عن ذهن الناس الخوف التقليدي الذي يشعر به المكافل لدى مواجهة مصلحة الضرائب . وهذه الاماكن تشبه مكاتب السفريات ، في الخارج واجهات مزينة بناقة ، وفي الداخل في قاعة واسعة مفروشة على الطراز الحديث يستقبل الزوار ١٢ مفتشاً ، ويكون الاتصال مباشراً ، خصوصاً وانه لا يفصل بين الاثنين سوى شباك دون صندوق للدفع بالطبع . اما فيما يتعلق بالموظفين الذين

يعطون المعلومات الجمركية ، فان هؤلاء يكونون في غرف مستقلة ، فإذا وسع الزائر أن يكتم شخصيته بالنسبة لموظفي الضرائب ، فان الحال يختلف مع أولئك . فهناك قاعة انتظار مجهزة بالمقاعد الوثيرة المخصصة للجمهور . ويوجد أيضاً ثلاثة غرف للهاتف لتمكن صاحب العلاقة من ان يتصل بمكتبه للحصول على الارقام أو المستندات التي يكون قد أغفل أحضارها . وبالاجمال فان الانتظار ليس طويلاً ما عدا خلال شهري شباط وآذار حيث تنهال جداول التكليف . وفي هذه الفترة فان صف المنتظرین يطول حتى يبلغ حوالي ٥٠ متراً على الرصيف . ان موظفي المركز يعطون معدل ٥٥٠ او ٦٠٠ استشارة باليوم الواحد ٥٥٪ منها بواسطة الهاتف و ٤٥٪ مباشرة . وازاء هذا النجاح فان مراكز مماثلة سوف تفتتح في مدن الملحقات الكبرى : ان هذا المثال يوضح ان الادارة الفرنسية ليست دائماً هرمة وعاجزة بالقدر الذي قد يؤكد ذلك البعض ، إلا انه من الصحيح ان الادارة الفرنسية على الاجمال لا تلحق بعجلة التقدم الفي ، وان طابعها لا يتبدل إلا ببطء كبير . ولئن كانت بعض الوزارات تشغل بنايات من الطراز الحديث ، فان باقي الوزارات لا تزال متمسكة بقصور العهود القديمة ، حتى ولو اقتضى ذلك إحلال بعض المصالح التابعة لها في الاماكن المخصصة للمستودعات ، أو في أماكن بعيدة عنها ، وبعيدة بعضها عن بعض . ان

مشروع ايجاد حي خاص للوزارات ، يكون بمثابة مدينة السلطة ، لا يبدو انه سيوضع موضع التنفيذ قريباً، بالرغم من الفوائد التي يمكن ان يوفرها من الناحية العملية من حيث سهولة الاتصال ، وتأمين جميع المصالح المختلفة . اما ادارات الملحقات ، فقد قيل الشيء الكثير عن قدم الابنية التي تشغلهما ، وعن عدم توفر اسباب الراحة والصحة فيها .

أجل ، لقد أصبح الهاتف والآلة الكاتبة من تجهيزات الادارة الضرورية ، وما تفترضه من تهيئة الاماكن الخاصة لها ، كمركز للهاتف ومركز للنسخ وآخر للاظهير او السحب في بعض الوزارات المهمة . إلا ان الهاتف مستعمل خصوصاً في الدرجات العليا من الادارة ، ووظيفته وظيفة تكميلية . ففي الادارة الفرنسية ، لا تحل القضايا بواسطة الهاتف ، بل توضع مذكرة بها ، ووظيفة الهاتف هي الاعلان عنها أو تأكيدها . أما الآلة الكاتبة فهي مستعملة على نطاق واسع ، إلا انه في أغلب الاحيان يسبق الضرب على الآلة كتابة المذكرة أو الرسالة باليد قبل اعطائهما للضرب ، فقليلون هم الموظفون الذين يملون مباشرة على موظفي الاختزال . ويستجع عن ذلك البطء وقلة الفعالية ، لا سيما وانه يجري تبادل المذكرات ، و تعالج القضايا خطياً بين مصلحة وأخرى في بناء واحد ، أو بين مكتب والأخر .

ان المعدات الحديثة مستعملة على نطاق ضيق جداً

لأسباب مالية وبسبب الروتين الاداري ، ولان بعثرة المصالح لا يسمح باستعمال مثل هذه المعدات التي تتطلب نفقات باهظة . إن الآلات الميكانيكية للكتابة مستعملة في المالية والتربيـة الوطنية والزراعة ، خصوصاً فيما يتعلق بدفع رواتب الموظفين . كما ان المعهد الوطني للإحصاء والدراسات الاقتصادية يحوز على انشـاءات جميلة جداً للآلات هذه . وكذلك يوجد : وانما على نطاق أضيق بكثير . بعض الآلات الحسابية ، وبعض تجهيزات التصوير الآلي والتصوير المصغر التي تقدم خدمات كبرى . فالأولى تسمح بنسخ المستندات على عدد كبير وبنفقات قليلة ، والآخرى بضبط المحفوظات دون أن يقتضي لذلك أماكن واسعة . وذلك عن طريق الميكروفيلم والميكروفيش . وأخيراً فإن أغلب الادارات المركزية مجهزة بمكاتب ومراكمز للدرس . إلا ان ثمة فوارق كبيرة بينها وفيها بعثرة مؤسفة وقلة ترتيب ، وفي الواقع فإن المكتبة تلعب دوراً بسيطاً فقط . وقد دلت التجربة على أن ما من أحد يذهب إليها تقريراً . وبالاختصار فإن الادارة الفرنسية تتميز بأنها خليط من التقاليد والابتكارات .

وهكذا ترون من خلال هذا العرض الذي أردناه أوسع ما يمكن ، لكي يتسعى معرفة الادارة ، لا في تركيبها الداخلي فحسب ، بل ومن خلال نشاطها والوسائل التي تملكها . وترون انه إذا كان يوجد في فرنسا اصلاحات

ادارية ، فلا يوجد هنالك اعادة تنظيم شاملة . ان ذلك قد يدعى الى الأسف ، إذ أنه يصعب ادخال الاصلاح على الاداره ما لم يكن الهدف المقصود والأسس التي يبني عليها الاصلاح المنشود واضحة . ولكن من جهة أخرى ، فان الادارة الفرنسية هي مرآة تعكس واقع الشعب الفرنسي وأخلاقه ، وليس أخطر من حب تغيير الاوضاع لمجرد لذة التغيير .

## عملية إعادة التنظيم في بريطانيا

للدكتور وليم فلاش

أستاذ في علم الادارة في جامعة  
بيروت الاميركية

ترجمها عن الانكليزية عضو الجمعية  
السيد نفحة نصر

يواجهنا في هذه الامسية ، ونحن بقصد التجربة الادارية  
البريطانية ، سؤالان : سؤالنا الأول يدور حول ماهية  
عملية إعادة التنظيم في بريطانيا العظمى ، ويتصل به حتماً  
السؤال الثاني الذي يتعلق بأهمية الاختبار البريطاني بالنسبة  
لينا . فبالرغم من الاختلاف الجوهرى بين الثقافة والتجربة  
في لبنان وفي بريطانيا ، أرى ان هنالك توازياً هاماً في  
بعض النقاط الأساسية ، أي ان في التجربة البريطانية عبراً  
تجدر ملاحظتها من قبل المعينين باصلاح الادارة اللبنانية .  
وأرى اولاً ضرورة البحث في إعادة التنظيم كعملية عضوية

---

مستمرة موجودة ، على تفاوت في الدرجات ، في عمل

جميع الحكومات . واشدد هنا على التعبيرين : « عملية

مستمرة » . و « عضوية » . وأرى ثانياً أو أوضح بعض وجوه هذه العملية العضوية المستمرة خلال تطور الادارة البريطانية . وأود ثالثاً أن أبين العوامل التي اتصف بها وتفاعلاتها معها عملية إعادة التنظيم في بريطانيا عامة ، والتي قد تكون أيضاً شبيهة بالعوامل التي تلائم الوضع في لبنان . فإذا استطاعنا أن نتبين وجود عوامل مشتركة ومتوازية في مختلف الادارات ، فإننا قد نستطيع حينئذ التهام سبل اصلاحية مشتركة ومتوازية .

دعوني استهل كلامي هذا بلفت انتباهم ، بصورة خاصة ، إلى التعبير الذي اخترت استعمالها هنا : أعني « إعادة التنظيم كعملية عضوية مستمرة » . فالعملية المستمرة تعبير يمثل للذهن الصفات التالية : التغيير والتحرك والزمن . فأعادة التنظيم تعني التغيير ، تغيير صلة الأجزاء بعضها ببعضها الآخر وبمجموعها متحدة . وحين نعيد التنظيم فإننا نحرك قوى التغيير . والتحرك يعني الانتقال من وضع ما أو من طبيعة أو جوهر معينين أو من اسلوب مأثور ، إلى وضع مختلف أو إلى طبيعة أو جوهر مختلفين أو إلى اساليب وطرق مختلفة في فعل الاشياء : فكما أن كل حي ليس ساكناً - أعني انه لا يستمر في وضع واحد - كذلك فإن كل نظام يضم بشراً هو دائماً حي ؛ وينطوي على التحرك والتغير الداخلي منها والخارجي

وعملية التحرك والتغير الدائمين هي عملية إعادة التنظيم .  
ويستطيع أحذنا أن يدرس التنظيم خلال فترة معينة من  
الزمن بالطريقة نفسها تقريباً ، التي يستطيع بها أن يوقف  
ويدرس حركة أو حياة فيلم متحرك . فالفيلم قابل للعرض  
بالسرعة العادية - سرعة الحركة وهي في وضعها الطبيعي -  
وقابل في الوقت ذاته لأن يعرض عرضاً بطيئاً ، أو أن  
يوقف أحياناً لإجراء تحليل دقيق في مراحل التحرك  
المصورة . غير أننا لن ننسى بالطبع ، بينما نحن ندرس  
المرحلة المتوقفة ، أنها برهة اوقف فيه الفيلم عمداً عن  
محراه الطبيعي . وهذا المجرى الطبيعي للحركة سيعود حتماً  
فور مواصلة عرض الفيلم بالسرعة الطبيعية العادية .

وما أقوله الآن إذاً بوجه عام ، هو ما يلي : كما ان  
الصور المتحركة للحياة ، أو قل الحياة نفسها ، هي دائماً  
في حركة متواصلة ، وفي عملية تغير دائم ، وفي فعل  
استكمال ذاتي ، كذلك فان التنظيم والإدارة هما دائماً في  
عملية تغير ، أما نمواً أو تدهوراً ، ولا يكونان سكوناً  
البلة . وليس من المبالغة ان نقول ، ان المنظمات البشرية  
تشابه بدقة نظام المخلوقات الحية . ففي المنظمة تكمن قوتها  
الحياة ، وتكون الطاقة ، كما تكمن ضرورة الانساع أو  
التدهور ، كل هذه تكمن في المنظمة سواء أاهملت او  
غذيت أو وجهت . وعملية إعادة التنظيم ، كما تعرض لكم

---

في هذه الحقبة من تاريخ لنسان الوطني ، هي المحاولة

الواعية لتجيئه حتمية التغير هذه ، وتأمين تبلورها في نحو

صحيح بدلاً من افساح المجال للتدهور والانحطاط .

وتظهر عملية إعادة التنظيم في بريطانيا ، كما تظهر في غيرها من البلدان في طريقتين : او لاها الاحكام العضوية العادية ان لم تكن الاحكام اليومية الازمة لتكيف العمليات الادارية وفقاً لاختبارات وتحديات الاحوال المتغيرة . وثانيها المحاولات الاستثنائية لاحداث تغيرات ادارية اساسية على نطاق واسع ؛ ولما وجهة المتطلبات التي تجد ، والتي تختلف اختلافاًاماً باختلاف الأزمان .

واذا اعتمدنا هذا المفهوم للتنظيم الاداري لم تعد عبارة « التقدم من خلال النكبة » تبدو غريبة لدارس التاريخ . ولعل بالامكان النظر لتاريخ الاصلاح في الادارة الحكومية البريطانية من هذه الزاوية . ويجوز لامر اقاب أن يقول ان عصر الاصلاح الفكتوري الذي ثمت فيه اكثر الاصلاحات الادارية البريطانية الاساسية ، كان نتيجة ردة الفعل البريطانية للنكبات ، الحقيقى منها والخيالي . ولندرك ذلك جيداً علينا ان نلاحظ المفهوم البيولوجي العضوي الذي اتخذه لكلمة تفاعل ، اعني مفهوم الحفز والاستجابة ( Stimulus and response ) أي الاحساس بالاذية او الخوف والاستجابة له بالمقاومة وبالناء وبالاصلاح . ان ردة الفعل القوية والخصبة للثورتين الامبريكية والفرنسية ،

قد ساعدت على تعيين السبيل للإصلاح الاداري البريطاني في القرن التاسع عشر . واستفزت هذه الاصلاحات الادارية البريطانية ثورة اخرى ، هي الثورة الصناعية ، فقد نشرت هذه الثورات تجهازاً معنوياً مخيفاً ، وخلفت مشاكل اجتماعية جمة ، انبعث منها حماس قوي للإصلاح الاداري : اصلاح ادارة المعوزين وتشريعاتها ، واصلاح القوانين الانتخابية ، وآخرأ الاصلاحات في الخدمة العامة التي شكلت جزءاً أساسياً من الاستجابة الحية البريطانية ، الاجتماعية والحكومية، لحقيقة هذه الثورات . ثم ان خيبة البريطانيين في حرب القرم اثارت استجابة خاصة لاصلاح الادارتين العسكرية والمدنية .

ان أهم وجوه الاصلاح الاداري البريطاني ، عنيت مؤسسة لجنة الخدمة العامة (Civil service commission) ورقابة الخزانة على تعيين الموظفين ، لها اصولها في تلك الظروف التي نتجت عن الثورات المذكورة ، هذا بالإضافة الى الاسهام الفردي الفعال الذي قدمته شخصيات رائدة أمثال « تريفييلن ونورثكوت وجلاستون ». ان هؤلاء أفراد تولتهم روح الاصلاح ، ودفعتهم لأن يضغطوا ويناوروا ويترافقوا ويتناقشوا ويكافحوا كفاحاً لا هوادة فيه من اجل التبني المباشر او غير المباشر ، لاجراءات ادارية اساسية أهمها الامتحان الموحد للمرشحين للدخول الادارة ، ونظام المسابقة ، والتوظيف على أساس الكفاءة .

ويعني هذا المثل الحي انه ما يزال بوسعنا ان نؤكد ، بأنه  
نحتاج الى افراد ممتازين يبذلون جميع قواهم وامكانياتهم  
الشخصية والسياسية لتحقيق الاصلاح . ولئن تولى افراد  
ممتازون قيادة عملية الاصلاح ، فقد تعاقبت لجان وهيئات  
في دفع العملية قدماً في طريق النمو ، كانت تؤلفها الدولة  
لتنفيذ مبادئ الاصلاح التي نادى بها القادة . وهناك أربع  
لجان ملوكية الفت من علماء وعسكريين وموظفين ورجال  
اعمال ، وعملت مدة تراوح بين العاشر و الخمسة أعوام ،  
وكان هي التي راقت عن كثب وبدقه ، ما تراكم خلال  
قرن من الاختبارات الادارية ، وزودت الحكومة بتوصيات  
اصلاحية رئيسية . وكان تطبيق هذه التوصيات هو الذي  
أهل الادارة في بريطانيا لأن تصمد بثبات أمام تجاذب  
الحرب الكونية الاولى ، وأمام اضراب سنة ١٩٢٦ العام ،  
وأمام ضائقه عام ١٩٣٠ الاقتصادية ، وأمام الحرب  
الكونية الثانية ، وأمام الانقلاب الاشتراكي العاهلي ، كما  
يمكنها من ان تجذبه الان تحديات عصر الهيدروجين والفضاء .  
فترون اذا اني لا أجده مفرأ من بحث قضية الاصلاح  
الاداري البريطاني من زاوية التحدى والاستجابة . وأكرر  
هنا ان هذا هو مفهوم عضوي يقع في صميم فهمنا للتغيير  
الاداري .

وأود ان اوضح هنا فكري بالرجوع ، ولو بصورة

مقتضبة ، الى مظاهر معينة في الادارة البريطانية ، المظاهر التي تعرف ، ضمناً على الأقل ، بهذه الخاصية العضوية في التطور التي كان لها اثرها الشامل في المساعدة على خلق استمرار تطور الادارة البريطانية ، وعلى استبقاء قابليتها للتكييف . وسأذكر بشكل خاص ثلاثة مظاهر : طبيعة تدريب فئة الاداريين في الخدمة العامة ، وطبيعة الرقابة المالية ، وانهيار نمو عقلية التنظيم والاساليب (Organization and methods) .

أما فيما يتعلق بالتدريب ، فلا شك انكم تعلمون أن الخدمة العامة تنقسم في بريطانيا الى ثلاث فئات رئيسية : تأتي في القمة فئة الاداريين ( خريجي الجامعات الذين يدخلون الخدمة في سن تراوح بين ٢٤ - ٢٢ ) ، وتأتي ثانياً فئة الاجرائيين أو المنفذين ( خريجي المعاهد الثانوية الذين يدخلون الخدمة في سن تراوح بين ١٨ - ١٩ عاماً بعد قضاء أربعة اعوام في المعاهد المذكورة ) ، وفي قاعدة هرم الخدمة العامة تقع طبقات الكتاب ( خريحي المعاهد الثانوية ، الذين يدخلون الخدمة في سن تراوح بين ١٦ - ١٧ عاماً بعد قضاء عامين فقط في المعاهد المذكورة ) .

واريد ان اشدد هنا على طبيعة الثقافة الجامعية التقليدية ، التي تتلقاها فئة الاداريين الذين يتخلذون الخدمة المدنية عمل حياتهم والذين يعتبرون

اقصى ما يصلون إليه هو منصب أمين عام دائم في شئ الوزارات . ان هذه المناصب البريطانية تقابل مناصب مديرين عاملين في الادارتين اللبنانيّة والفرنسية ، هذه المناصب التي تمتاز باستمرارها وبحريّة التصرف النسبية المعطاة لمن يملأها . وأوّل جز فاقول : إن حياة هؤلاء الاشخاص الجامعية لا تقتصر على « التدريب » بل تتعداه الى « التقييف » ، أعني أنهم لا ينصرفون كلياً الى درس فنون الادارة والحكم في الجامعة ، لأن هذه الفنون تكتسب فيها بعد ، لأن تدريسيهم يستمر داخل الوظيفة ما داموا يتّحملون المسؤولية الادارية . والتدرис الجامعي في بريطانيا يعتمد على مبدأ الثقافة الحرة ، فاما أن يكون كلاسيكيّاً أو أدبيّاً أو « مبنياً على العلوم والرياضيات المجردة » ... والتلامذة бритانيون يعلمون ان يفكروا من خلال الفهم لمناهج أفضل المفكرين ، ويفسح لهم المجال واسعاً لكي ينموا كشخصيات وكمفكرين ، بدلاً من أن يصموا في قالب « علمي معين ». وتنشأ عندهم بفضل هذا النظام روح الخدمة العامة الى جانب القدرة على القيام بالعمل . ويستوحى مربوهم في ذلك الحكمة القائلة بأنه : « لا يغوص عقل في افلاطون وأرسطو ويشرون إلا ويسعى ان الحياة الاجتماعية ضرورية لفعل تحقيق الشخصية »

والى جانب هذا فأن اتباع وسيلة الارشاد ( Tutorial ) بدلاً من المحاضرة التعليمية والتسميع كطريقة للتعليم والدرس، هي ذات ضرورة أساسية لأنماه عقول نقاده تعتمد على نفسها ، و تستطيع ان تنمو نمواً عضوياً ، وقدر على مواجهة المشاكل التي تترجم عن الاوضاع الدائمة التغير . وهذا النوع من التصيف الجامعي الذي يقوي الشعور بالمسؤولية الادارية ويعزز الانتاج الاداري في بريطانيا ، يتباين وطرق التدريب في جامعات الولايات المتحدة ، التي تشدد على التخصص والتقنية . ولا ريب ان للتخصص دوراً هاماً وضرورياً في التصيف ، ولكنني اعتقد بأنه لا يصلح كأساس لتهيئة الطالب للمؤليات الادارية في الوظائف العليا . وأما التشديد الزائد على التخصص الذي تتصرف به الجامعات السوفياتية ، فما يزال من السابق لأوانه أن نحكم حتى على صلاحيته لخدمة مصالح الدولة الديكتاتورية . وبالطبع تباين الطريقة التحررية البريطانية العامة والطريقة التقليدية الفرنسية والاوروبية اجمالاً ، والتي تشدد على الصلة الاستيقافية ( Derivative ) بين الادارة والقانون . غير أن التدريب والتفكير الحقوقين لا يولدان المرونة والقابلية للكيف اللازمين لمعالجة المشاكل السريعة النمو والتطور . ولا اتجاوز الموضوع ان المحت هنا ، الى أن تدریس الادارة العامة في كلية الحقوق في كل من

انقره وطهران مثلاً ، ينمو ببطء وكسل ، دون نتائج ممتازة . وعلى العكس من ذلك ، فإن الصفات التي تتحلى بها الادارة البريطانية ، والتي أهلتها لأن تتغلب على قرن ونصف القرن من الثورات والمحروbs ، هذه الصفات هي نفس المميزات التي يشدد عليها ويغذيها التشغيف الجامعي . والتي تعتمدتها الحكومة في امتحاناتها للتوظيف في الفئات العليا من الادارة في بريطانيا .

### اما الظاهرة الاساسية الشائنة للاصلاح الاداري في

بريطانيا ، التي اهلت الحكومة البريطانية لمحاباة مشكلة

التغير والنمو الاداريين ، فهي تطور الرقابة المسالية .

والمعنى الحرفي لهذا التعبير (الرقابة المالية) هو الرقابة الحكومية المركزية بواسطة الصالحيات الرقابية المعطاة لحامل الاختام الملكية ولدائرة الخزانة . وبفضل التقوية الدائمة للرقابة المالية (الموازنة والمحاسبة) ، تيسر التوحيد والتناسق الاداريان ، كما تيسر عمليات قياس مستوى العمل ورفعه . فالاهتمام الخاص بطريقة صرف المال فتحت الباب واسعاً للتحسينات الادارية الدائمة . وهذا الاهتمام لم تعبر عنه الخزانة ووحدتها ، بل عبر عنه أيضاً المراقب المستقل والمراقب العام وجهاز التقديرات والمحاسبة العامة التابعة للهيئة التشريعية . وليس المراسيم أو المقررات

الاعتراضية القاسية هي ما تستند اليه رقابة الخزينة ، ولكنها تستند الى البراعه في إيجاد التسويات ، والى التصميم المركزي ، والى التنظيم والتوظيف المركزيين ، والى المسؤولية المالية المركزية . وإن مراقبة كهذه بوصفها ذات طبيعة ادارية وسياسية ينتهي أمرها حتماً الى يدي حامل الاختام الملكية ، وهو الشخص الثاني في مجلس الوزراء البريطاني .

وهناك ناحية واضحة من نواحي الرقابة من قبل

الخزانة تصل بي الى الظاهرة الثالثة في الادارة البريطانية  
وهي نشأة التنظيم والاساليب . واعني بهذا التعبير جماعات صغيرة من الفنين في الادارة ، يتصلون عملياً ، وبصفة استشارية ، بكافة اجزاء الادارة في بريطانيا ، ولكنهم يتمون في الحقيقة للخزانة . وتشمل مهمة هذه الجماعات التشخيص المجرد والمفصل والمنظم لامشاكل التي تعرض مجرى العمل بغية اقتراح حلول لها . ولربما تعجبون اذا تعلمون ان احد الاحكام الاساسية العملية الخاصة بهذه الجماعات ، الممثلة للخزانة ، هي انها لا تعمل الا بناء على دعوة من الدوائر المعنية ذاتها . انهم وظائفيون وذرائعيون . وهم مدبرون علميون مختصون ، سلاحهم الساعة الضابطة . ( pad analysis ) ومحاسبة التحليل ( Stop - Watch ).

وهم دائمًا تحت الطلب، ويتهمسون المشاكل الإدارية حين تحدث ، معتبرين النمو العضوي شيئاً بديمياً ، ومهتمين بفهم قوى التحدي والتغير لتوجيهها نحو أهداف منتجة وفعالة .

ونسأل هنا أخيراً ما هي علاقة كل ما بحثناه حتى الآن بأعادة تنظيم الادارة اللبنانيّة ؟ لو سلّم أحدنا بالرأي السائد والقائل بأن عملية إعادة التنظيم في بريطانيا كانت ناجحة بالنسبة للبريطانيين أنفسهم على الأقل ، ببقى أن نسأل عما إذا كانت بريطانيا تفرد وضعياً وحياتياً ، باحسن عمليات التنظيم والاصلاح . إن الازمات والنكبات والثورات الاجتماعيّة منها والتقنية والمحروب ، جميعها لا تختص بها التجربة البريطانية وحدها . فالواقع العضوي للتحدي والاستجابة يعمّ تواريخ امم العالم أجمع . غير أن توقيت ذاك التحدي وتلك الاستجابة وكثافتها وما ينتج حتمياً عنها ، يختلف باختلاف المجتمعات . ولكن اختلافات كهذه لا تزيل امكان تعرف عمليات التغيير المشتركة بما فيها امكان الاستجابة المثلثة والسبل المتشابهة للتكييف مع التغيير . فالصفة المميزة للإصلاح البريطاني التي نستطيع ان نتعلم منها هي في الاستجابة المتبلورة في عمليات التكيف مع التغيير .

وبعد أن قدمت لكم هذه الأمثلة الثلاثة ، التحول بصورة خاصة نحو امكان ربط التوظيف المدني ربطاً واعياً بفلسفة تربوية ملائمة وحديثة ، كالتربيـة الجامعية التحررية للطبقات العليا في الادارة بدلاً من الاتكال على التربية التخصصية أو الحقوقية . ويجب أن يتبع هذه الخطوة التدريب داخل الوظيفة ، الذي يرفع مستوى الكفاءة في العمل . وأشار ايضاً لما في الادارة البريطانية من الاعتماد الكلي على الامتحان لدخول جميع الوظائف ، والى نجاحها في ازالة المحسوبية والاخلاص للادارة عامة : كما أشار الى المراقبة المركزية المعتمدة على الكفاءة في التوظيف ، والى النواحي الاخرى من الاصلاح الاداري كالتشخيص والمعالجـة التنظيمية الاسلوـبية ، عـنيـت عـقـلـية التنـظـيم والاسـالـيب .

وقد يقولون ان هذا مثالي . ولو صدقـت التـهمـة ، فـأنـنا في هـذـه الـاـيـام الـتـي تـتـدـاخـلـ فيها الـدـوـلـ تـدـاخـلـ سـاحـقاً ، قد نـحتاجـ المـثالـيةـ لـاـشـيءـ الاـلـنـسـتـمـرـ فيـ الـوـجـودـ وبـذـلـكـ يـتـحـمـ اـتـخـاذـ خـطـوـاتـ مـثـالـيةـ . ولـعلـ خـيرـ ماـ اـنـهـيـ بهـ حـدـيـثـيـ الـيـكـمـ كـاـخـتـصـاصـيـنـ فـيـ الـعـلـومـ السـيـاسـيـةـ وـكـفـادـةـ رـأـيـ فيـ بـلـادـكـ ، هوـ انـ اـمـرـ الـاصـلاحـ عـنـدـكـمـ كـمـ هوـ شـائـعـ فـيـ بـرـيـطـانـيـاـ ، يـتـوقفـ عـلـىـ اـفـرـادـ مـلـهـمـيـنـ يـكـرـسـونـ اـنـفـسـهـمـ لـهـ ، وـيـخـاـوـلـونـ الـمـسـتـحـيلـ لـمـواـجهـةـ عـمـلـيـةـ التـحدـيـ

والاستجابة التي بدت لنا مداراً للإصلاح الإداري الفعلي

المستمر .

هوامش :

1 - Elliott' William Y. The Need for Constitutional Reform, « الحاجة للإصلاح الدستوري » New York, 1935 P. 225, quoted in: Stout, Hiram Miller, Public Service in Great Britain, University of North Carolina Press, Chapel Hill, 1938, P. 86 - 87 .

2 - Stout, ibid., P. 83

نفس المصدر

# نمو حركة اعادة التنظيم الاداري في الولايات المتحدة الاميركية

لاندروه نو كويست

استاذ في علم الادارة في جامعة

بيروت الاميركية

ترجمة عضوة الجمعية

الآنسة سعاد جبور

سيدي الرئيس ، سادتي اعضاء جمعية العلوم السياسية  
اللبنانية وضيوفها الكرام :

انكم كاختصاصيين في علم السياسة معنيون عنابة زملائكم  
في بلاد اخرى ، بمشكلة كانت ولا تزال من الأهمية يمكن  
اول ، وهي مشكلة ايجاد افضل نظام سياسي للبلادكم ،  
يتافق مع حاجاتها وامكانياتها المالية . وهذا الاهتمام هو ما  
تنبثق عنه الحركة التي تسمى بـ اعادة التنظيم الحكومي . وقد  
كانت مثل هذه الرغبة في تحسين النظام موجودة في الولايات  
المتحدة منذ الايام الاولى لقيام الجمهورية . ومع انها كانت  
في اغلبية الاحيان غير واضحة او غير مفهومة ، الا أنها  
كانت موجودة ومتاثرة بالحوال السائدة سواء أكانت  
جماعية ام اقتصادية ام سياسية .

لقد كانت الفلسفة السياسية لكثير من الآباء المؤسسين في الولايات المتحدة الاميركية قائمة على ان : « افضل الحكومات هي تلك التي تحكم اقل »، وكانوا يرون أذه اذا كانت حياة المواطنين ومتلكاتهم مصونة ، لم يبق للحكومة ما تفعله سوى القليل . ولا تزال هذه الفلسفة سائدة في التفكير الشعبي . ولذلك فأنها تعوق اعادة تنظيم جهاز الحكومة المتضخم ، الذي لم يوجد الا لخدمة هؤلاء المواطنين انفسهم الذين يكرهون التضخم الحكومي . وكانت المصالح الحكومية خلال الأربعين سنة الاولى من تاريخ الولايات المتحدة تسير وفقاً لمبدأ حزب الفدرالست القائم على استخدام رجال اكفاء، واستبقاءهم عملياً بصورة دائمة في الخدمة . ولم تكن المخالفات الثانوية ، او التغيير الحزبي الا ليقويا هذا المبدأ .

وقد خرج على هذا المبدأ الرئيس اندرو جاكسون الذي جاء للرئاسة كممثل للولايات الغربية الجديدة ، فكان اول من ادخل في السياسة فكرة المزاوبة في الوظائف (Rotation in Office) . وبدأ معه نظام الغنائم او الاسلاب (Spoils System) ، اي نظام توزيع المناصب على الاصدقاء والانصار الذي ززع الادارة لدى حسين عاماً . وهكذا اصبح كل حزب يتولى الحكم يسرح الموظفين بالجملة ، ويستبدل بهم من يشاء من اتباعه ، مسيراً باعتبارات سياسية . وقد اضعفت الفوضى في الادارة ، التي نجحت عن ذلك ،

سلطة التنفيذية ، وأدت الى تمكين الكونغرس من تقوية سلطته الرقابية تقوية متزايدة . وكانت مساوية نظام الغنائم واضحة وضوحاً بديهياً لرجال الفكر في ذلك العهد . وقد املت السياسة على عضو مجلس الشيوخ مارسي ( Marcy ) ان يقول «الغنائم للمنتصر» . ولكنه عاد بعد ان أصبح وزيراً للخارجية ، واستدرك قوله هذا بقوله : «ليس على المنتصر أن ينهب معسكره» . وكان هذا الاستدرراك نتيجة لوعيه مساوية نظام الغنائم . فعمل لتخفييف هذه المساوية ، وحاول ان ينشيء جسماً دائرياً من الموظفين في وزارته يختارون بالامتحان ، ويحتفظون بمراكيزهم اذا اظهروا كفاءة وحسن سلوك . ولكن الكونغرس رفض ان يأخذ بهذه البدعة الجديدة ، واكتفى بالاذن بتعيين اربعة موظفين لا غير . ثم ما لبثت ازمة الحرب الاهلية ان اظهرت عيوب الادارة التي تجلت بصورة خاصة في فترة البناء التي اعقبت الحرب . وبالرغم من ان المواطنين المعنيين بتحسين الادارة ، والموظفيين المستائين من تأثيرها ، كانوا يزدادون عدداً يوماً بعد يوم ، وبالرغم من حملات الصحافيين المتحمسين في طلب الاصلاح الاداري ، فإن الكونغرس لم يفعل شيئاً . وظللت اكثريه الجمehor في حالة لا مبالاة ، لانه كان منشغلاً عن الاصلاح بالتوسيع والنمو الاقتصادي العظيمين . فجاء اغتيال الرئيس غارفيلد ( Garfield ) بيد احد طلاب الوظائف الخائبين

نذيرأً للشعب والكونغرس بالحاجة الملحة للإصلاح . فأقر الكونغرس عام ١٨٨٣ قانون بندلتون . وهو قانون ينص على ايجاد لجنة خدمة مدنية ( Civil Service Commission ) مكونة من الخزبين ، لتتولى ادخال نظام الكفاءة او ما يسمى بالـ ( Merit System ) لعدد من الوظائف . وهكذا نرى ان سنة ١٨٨٣ تعتبر فاتحة عهد جديد في اعادة تنظيم الادارة واصلاحها ، وجعلها ملائمة للحاجات المتتجدة للمجتمع الاميركي . وقد بقيت حركة الاصلاح هذه مستمرة بالرغم من كلّ ما قام في وجهها من معارضة ومقاومة . وأخذ السواد الاعظم من الشعب يسند مبدأ ( استبعاد الاوغاد من الحكم ) ، فنشأ عن ذلك تأييد عام كاف للامور الثلاثة التالية :

اولاً : قيام اجراءات توظيفية افضل .

ثانياً : تحسين ضبط الامور المالية .

ثالثاً : اعتماد مبادئ جديدة للادارة .

وبالرغم من ان هذه الاصلاحات لا تبدو لنا عظيمة في عصرنا الحاضر ، الا انها في الواقع شكلت انتصاراً لا يأس به على العقبات الرئيسية ، التي كانت تعرّض تنظيم الادارة في ذلك الحين . وقد بالغ في اهميتها بعض مصلحي ذلك العهد ، ورأوا فيها دواء ناجحاً لكافة الامراض الادارية . ونظر اليها البعض الآخر على انها خطى اولى لا بد ان تتبعها خطى اخرى تؤمن الكمال للادارة تأميناً

آلياً . والفريقان في نظرنا مخطئان . لأن الحقيقة هي ان الاصلاح وسيلة وليس بغاية في حد ذاته ، ويجب ان يكون مستمراً ، وان يأتي متفقاً مع تكاثر فروع الادارة، ومع تزايدتها وتزايد التجهيزات المستجدة تزايداً يتتجاوز كل ما كان يتوقع .

ويبدو لنا ان بحث التنظيم الاداري يبدأ عادة بمشاكل التوظيف . وذلك لأن الانسان الموظف هو اهم ما في الادارة . وليس من فعالية تصدر عنه تفوق قيمتها هو . ولذلك يتركز الاهتمام اولاً بالموظفين انفسهم . وقد افسد نظام الغنائم عملية التوظيف في الادارة الاميركية . فجاء قانون بندلتون سنة ١٨٨٣ ، يزيل هذا الفساد بإنشاء لجنة خدمة مدنية تعتمد الكفاءة في التوظيف ولو بصورة محدودة . ولكن الشعب لم يؤيد تلك اللجنة . وظل الناس حتى سنة ١٩١١ يقولون عن احد اعضاء اللجنة ، وهو جنرال متلاحد من الحرب الاهلية ، بأن تعويض تقاعده هو تعويض عجز عقلي وبدني تام ، وانه لذلك يستحق كل (سن) من هذا التعويض . وبالرغم من هذا الجمود الشعبي ، ومن معارضة الكونجرس ، فإن كل من استلم الحكم من رؤساء الجمهورية منذ عام ١٨٨٣ حتى الآن ، حاول ان يوسع مفعول قانون بندلتون ، وان يدخل وظائف جديدة ضمن نظام الكفاءة .

ولكن اول اجراء اصلاحي ايجابي لنظام التوظيف هو قانون

التصنيف الذي اعتمد سنة ١٩٢٣ (Classification Act.) ، والذي اخترط سياسة ما تزال مطبقة حتى الآن مع بعض الاضافات والتعديلات . فقد قسم هذا القانون موظفي الحكومة الى فئات معينة على اساس نوع العمل وصعوبته وعلى اساس تكافؤ الراتب والعمل . ووضع سنة ١٩٣١ برنامج التقاعد للموظفين الذين جازوا السن القانونية . وافتتح سنة ١٩٣٥ برنامج خاص لتوظيف ذوي الاهلية للادارة . فأظهر الذين عينوا بوجب هذا البرنامج كفاءة فيما تولوا من وظائف . وما يزال نظام الامتحان الذي طبق عليهم معتمداً في اسسه حتى الان ، بالرغم من كل ما ادخل عليه من تعديلات تفصيلية . واصبحت الادارة الاتحادية في الوقت الحاضر تشدد في اختيارها للموظفين وفي استبقاءهم وترقيتهم على عنصر الكفاءة .

وقد شنت مؤخرأ حملات حزبية سياسية ادت الى اضعاف احسن مزايا نظام الكفاءة . فتزعمت الثقة بمحاصنة الموظفين ، مما حمل اكفاء المرشحين للوظائف على ان يرفضوا الوظيفة لئلا يكونوا عرضة لمفتريات حزبية ولا نقادات علنية . وليس من العسير تصور ما نشأ عن ذلك من خسارة عظمى للادارة . فالذين شنوا هذه الحملات نسوا انه يمكن ان يوجد في اي وقت موظفون غير جديرين بالثقة ؟ ولكن اخطاء الاقلية يجب ان لا تؤخذ معياراً للحكم على الكثرة الغالبة من الموظفين الشرفاء ،

والمجددين ، والمخالصين . فامثال هؤلاء هم الذين امنوا بولائهم واخلاقهم ، سير العمل الاداري حتى في اسوأ فترات تطبيق نظام الغنائم في اميركا ، وفي فترات التدهور المعنوي في البلاد الاجنبية . والانتقاد يجب ان يوجه للقيادة المجدبة وللقوانين السقيمة ، لا للموظفين انفسهم . وبوسعنا ان نؤكد بأن الموظفين الذين اختيروا بواسطة نظام الكفاءة ، والذين يعملون في ظل القيادة الاجنبية لرؤساء عصررين ، هم الموظفون الذين توفرت فيهم متطلبات نجاح تلك الآلة الضخمة التي تتألف منها الحكومة العصرية .

ولما كان الاهتمام موجهاً نحو اصلاح نظام التوظيف ، فأن الانتباه جاء متأخراً لمساويه النظام المالي . وانبثقت دراسات النظام المالي عن الدراسات الاصلاحية للنظام الاداري التي اجرتها الرئيس تافت (Taft) سنة ١٩١٠ . فقد نال موافقة الكونجرس على تعيين لجنة رئاسية عرفت «لجنة الاقتصاد والفعالية» (President's Commission on Economy & efficiency) فقامت هذه اللجنة بدراسة مستفيضة ، وقدمت تقريرها سنة ١٩١٣ قبل ان تنتهي ولاية هذا الرئيس ببضعة اسابيع . فادى هذا لاهمال هذا التقرير ، بالرغم من انه كان تقريراً شاملاً ، وانه اقترح فيه اجراءات جديدة للموازنة ، كما اقترح ادخال اصلاحات ادارية كانت الحاجة ماسة اليها .

ولما دخلت اميركا الحرب العالمية الاولى ، لم يكن

الكونغرس قد اعتمد كافة التخطيطات الازمة لها . ففرضت عليه متطلباتها المفاجئة أن يزيد أرقام الميزانية زيادة بالغة . فارتجلت هذه الزيادة ارتجالاً ، ووزعت الاعمادات فيما اتفق ، ولم ترجع الارقام الى وضعها الطبيعي حتى وضعت الحرب أوزارها . فاشتد التذمر الى حد حدا بالكونغرس لأن يعود الى توصيات «لجنة الاقتصاد والفعالية» ، التي سبق له أن رفضها سنة ١٩١٣ . فأدخل عليها بعض التغييرات والإضافات ، وخلص من كل ذلك الى مشروع اعادة تنظيم للميزانية والادارة . ولكن الرئيس ويلسون استعمل حق النقض ، ورفض أن يوافق على هذا المشروع ، لشعوره بأنه وضع بعض الحدود غير الدستورية لسلطته . ولما جاء الرئيس هاردنج ووقع على قانون الموازنة والمحاسبة سنة ١٩٢١ أصبح للحكومة الاميركية لأول مرة في التاريخ الاميركي تصميم مالي رسمي . وكان من ابرز مقومات قانون الموازنة الجديد انشاء مكتبين : مكتب للموازنة ومكتب للمحاسبات العامة وعلى رأسه مراقب عام . وقد لاقى مكتب الموازنة بعض الصعوبات ، وادخلت عليه بعض التغييرات الى أن أصبح الآن قسماً من المكتب التنفيذي للرئيس . ومكتب الموازنة مسؤول الآن عن تحضير الموازنة السنوية ، ويقدم المشورة للرئيس حول كل مشاريع القوانين قبل أن يوقع عليها .

أو يردّها بموجب حق النقض . كما انه يعمل كهيئة استشارية في شؤون الضرائب ، وقد أصبح بالنظر لعمله ومركزه من أهم أجهزة الرقابة الفعالة في الادارة .

وأما مكتب المحاسبة العامة فقد قصد به احداث جهاز محاسبة فعال ، يفحص الحسابات العامة ، ويقدم عنها تقريراً الى الكونغرس . ولكن أول مراقب عام تولى رئاسة هذا المنصب صرف معظم وقته في معالجة التفاصيل الصغيرة ولم يستطع أن يتعامل مع الكونغرس ، ولا أن يحدث جهازاً للمحاسبة . واعتبر نفسه هاماً لدرجة تعلو به على الرئيس والكونغرس . وقد بقي هذا المنصب شاغراً لبعض الوقت بعد أن انتهت ولاية المراقب العام الاول التي امتدت خمسة عشر عاماً . ثم عين فيه أشخاص أكثر فعالية من سلفهم الاول . وأصبح للمنصب فوائد تتسع يوماً بعد الآخر ، وتقترب به من القصد الذي أحدث من أجله سنة ١٩٢١ . وهكذا أدت دراسة ادارة الضرائب الى اصلاحات رئيسية في الادارة المالية كلها . وأصبحت السياسة المالية الآن بين أيدي اخصائين يعرضونها بجلاء ، يمكن المواطنين والكونغرس من أن يكونوا فكراً واضحة عن مدخول الحكومة ومصروفاتها . وساعد كل هذا على ظهور تأييد واع وانتقاد بناء للموازنة التي تزداد ارقامها يوماً بعد يوم .

ونصل الآن الى الامر الثالث الذي يستدعي اهتماماً في هذا

البحث ، وهو تحسين الاساليب الادارية . فمنذ أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين أخذت أعضاء الكونغرس يشكلون المجلان ، الواحدة بعد الاخرى ، لدراسة الطرق المؤدية لتأمين تنظيم أكثر فعالية ، وتوفير علاقات عامة أفضل للادارة الفدرالية . وبالرغم من أن أكثر هذه الدراسات لم تحظ بموافقة الاكثريّة في الكونغرس ، إلا أنها أثارت اهتمام الاداريين في تحسين الاساليب المتّبعة ، وجاءت كتمهيد أولي ضروري لما تلا من تقدّم . كما أنها خلقت جوًّا ملائئـاً للدراسات التي أوحى بها الرؤساء فيما بعد . ولا بد لنا من استعراض أربع من هذه الدراسات .

الدراسة الاولى التي جاءت حوالي سنة ١٩٢٠ حين شعر وزير التجارة هربرت هوفر بأن الادارة في حالة انهيار ، فقام ببحث شامل لها . واعطيت افكاره دعاية واسعة ، ولكن لم يفعل إلا القليل لمعالجة الحالة . ولما أصبح هوفر رئيساً للجمهورية طلب من الكونغرس سلطات تحوله إعادة تنظيم الادارة ، إلا أن الكونغرس الذي كان معارضـاً له ، لم يمنحـه هذه السلطات إلا في الاسابيع الاخيرة من مدة ولايته ، فلم يكن عنده متسع من الوقت إلا لتقديم مقترحـات ثانوية رفضها الكونغرس رفضـاً آليـاً . وقد جدد الكونغرس للرئيس روزفلت سنة ١٩٣٣ ، بناء على طلبه ، هذه السلطات لمدة ستين : وبالرغم من أن الرئيس أحدث

عدة تغيرات ، إلا أنها كانت سطحية وغير وافية بال الحاجة إلى الإصلاح . وعطل هذه التغيرات خلق مؤسسات الانعاش او ( New Deal Agencies ) ، التي انشئت بسرعة لم تسمح بدمجها في الادارة العامة .

وجرت الدراسة الثانية في ولاية الرئيس روزفلت الثانية . فقد عقدت مؤسسات الانعاش الجديدة الامور إلى حد جعل الكونغرس والجمهور يجتازها الشعور بال الحاجة إلى الاصلاح . فألف مجلس الشيوخ لجنة مختارة ( Select committee ) برئاسة السناتور بيرد من ولاية فرجينيا ، لتدرس أعمال الادارة . وقد كلفت مؤسسة برووكينز ( Brookings ) بالقيام بالدراسة و بتقديم تقرير عنها . فقدمت تقريراً قيماً ، إلا أنه لم يحظ باهتمام كاف ثم ان الرئيس روزفلت عين لجنة رئاسية لدراسة الادارة ، ليؤخر عمل اللجنة المعينة من قبل مجلس الشيوخ ، وليحصل على تقرير مناسب لحالات السلطة التنفيذية . وقد كانت هذه اللجنة الرئاسية مكونة من اصحاب اصحاب مرموقين ، إلا أنهم لم يكتفوا بخبرتهم بل استعنوا بخبراء اضافيين في هذا الحقل . وقدمت اللجنة تقريراً سنة ١٩٣٧ قبل أن تقدم لجنة بيرد ( Byrd ) تقريرها بوقت طويل . وقد وقع تقرير اللجنة الرئاسية موقعاً حسناً من الجمهور ، وبقي منذ ذلك الحين كمراجع رئيسي في

تاريخ التنظيم الاداري ، وكان من جملة توصيات هذا التقرير اقتراح ايجاد مساعدين اداريين للرئيس تظل اسماؤهم غير معروفة . وأوصى بتوسيع نظام الكفاءة كي يشمل جميع فروع الادارة . وكشفت الاحداث التي تلت نوافض هذا التقرير . فقد غالب عليه الطابع العلمي ، وافتقر الى شيء من الواقعية . ولو توفرت له هذه الواقعية لساعدت على تبنيه . فقد دعا التقرير الى فصل السياسة عن الادارة خلافاً للاعتقاد السائد بأنه لا بد من بقاء صلة وثيقة بينهما ، وجرى التقرير في ذلك مع فكرة فصل السياسة عن الادارة التي كانت مهيمنة آنذاك على عقول جميع المصلحين والاداريين . ومهمها كانت القيمة النظرية لهذه الفكرة ، فانها لا تلائم الواقع الاميركي ، لأن تجريد الإدارات عن الاعتبارات السياسية العملية يجعلها تعمل في فراغ فكري . وقد قام الرئيس روزفلت بمشاريع اصلاحات سنة ١٩٣٨ استمدتها من هذا التقرير . ولكنها رفضت لأنها قدمت الى الكونغرس في وقت غير موات . وخلطت بين هذه المشاريع وبين المقررات المقدمة لتعديل شروط العضوية في المحكمة العليا ، وبذلك لم تلق المناقشة التي تستحقها . ولما هدأ الحال منح الكونغرس الرئيس سنة ١٩٣٩ السلطة لمدة سنتين ليقترح الاصلاحات الالازمة ، وتقرر ان تكون هذه المقررات نافذة اذا لم يرفضها الكونغرس بعد سنتين يوماً من تقدم الرئيس بها . فقدم الرئيس بناء على هذا

التفويض اربع خطط لاعادة التنظيم الاداري ، أقرَّ الكونغرس أكثرها عام ١٩٤١ . ومن المسلم به الآن أن التغييرات التي نجمت عن هذه الخطط، كان لها أثراً في الفعّال في حسن سير الادارة أثناء الحرب العالمية الثانية . وجاءت الدراسة الثالثة في أواخر الحرب العالمية الثانية حين واجهت الحكومة الاميركية نقصاناً عظيماً في القوى العاملة . فكان هنالك حاجة لتنظيم والرجوع من حالة الحرب الى حالة السلم . فأخذ الرئيس والكونغرس يعملان لاجابة هذه الحاجة . وتبني الكونغرس اقتراحات تقدم بها الرئيس ترومان . ففي سنة ١٩٤٧ انشئت وزارة الدفاع برئاسة وزير الدفاع ، اعطي صفة العضوية في مكتب الرئيس التنفيذي . ويعاون وزير الدفاع ثلاثة نظار للحرب والبحرية والطيران . كما أنه أحدثت وزارة مستقلة للصحة « والولفير » والتربيـة . وكانت هذه التغييرات في الوزارات هي الوحيدة من نوعها منذ سنة ١٩١٣ . ولكنها لم توقف طلب الاصلاح الذي كان يتضاعـد من الشعب والكونغرس والرئيس ، الامر الذي حدا بالكونغرس لأن ينشيء لجنة لاعادة تنظيم السلطة التنفيذية . وكانت هذه اللجنة مكونة من ستة مدفعين وستة موظفين يختار أربعة منهم من قبل الكونغرس ، وأربعة منهم من قبل مجلس الشيوخ ، والأربعة الآخرون من قبل رئيس الجمهورية . وقد اختير الرئيس السابق

هيربرت هوفر رئيساً لهذه اللجنة . وعيّنت اللجنة  
بلجان عمل فرعية Task Forces لدراسة جميع  
أحوال الادارة الحكومية . فوظّف مئات من الاخصائيين ،  
وأشرك فريق من رجال الاعمال في أعمال اللجنة وأحاجيّها .  
ولكن اللجان الفرعية تفردت في أحاجيّها ، فتشتت المجهودات ،  
ولم تتوفر لها أية مراقبة مركزية من قبل اللجنة العليا .  
وقد كرست اللجان المائية عشر شهراً الاخيرة من مدة  
عملها تكريساً تاماً لدراساتها ، ولكن فقدان الرقابة عليها  
ظلت له آثاره في التقرير النهائي الذي قدم سنة ١٩٤٩ إلى  
الكونغرس . وقد جاء هذا التقرير شاملًا ، ومحظياً على  
موجز تسعة عشر تقريراً وضعتها اللجان الفرعية ، ومتضمناً  
توصيات للتنفيذ . فكان هذا أوسع واجرأ دراسة وضفت  
حتى ذلك الحين للادارة الاميركية . وتناولت ٢٨٨ من  
التوصيات كيفية ترکيب الادارة ، وهي أهم توصيات هذه  
اللجنة . وكان بالامكان تنفيذ هذه التوصيات بثلاثة طرق :  
الطريق الاول هو اعتماد ما يقدر بـ ٢٥٪ منها بواسطة  
تخطيط يقدمه الرئيس للكونغرس . والطريق الثاني هو  
اعتماد ٤٠٪ منها بقرارات ادارية محضة . والطريق الثالث  
هو اعتماد ٣٥٪ بواسطة تشريعات جديدة يسنّها الكونغرس .  
وقد طبق حتى الآن ما يتراوح بين ٧٠ و ٧٥٪ من  
توصيات اللجنة ، وهي نسبة عالية جداً مثل هذه  
التوصيات .

والفت لجنة من المواطنين لتنظيم تأييد الرأي العام للمقترحات . ونجحت هذه اللجنة في المهمة . ولكن عقبات ثلاثة زادت في صعوبة اعتماد جميع التوصيات :  
اولا - التشدد على التوفير المالي . وقد أدى هذا التشدد إلى تجاوز الاصلاحات الادارية والمالية الأساسية كلها تغدر التوفير .

ثانياً - معارضة التقرير معارضة لم تكن متوقرة من قبل أحد أعضاء مجلس الشيوخ وأحد أعضاء مجلس النواب اللذين كانا عضوين في اللجنة . ولم تعرف أسباب معارضتهما ، ولكن الارجح أنها تعود إلى اشارة التقرير إلى أن مدخلات الكونغرس في أعمال ادارات الحكومة مسؤولة عن الفساد الاداري . ويعني هذا أن التحسين الاداري يؤدي إلى تقوية نفوذ الرئيس واضعاف نفوذ الكونغرس .

ثالثاً - ان كلاً من مجلس الشيوخ والنواب حول حق رفض أية توصية من توصيات اللجنة ؛ بينما يطلب عادة رفض المجلسين معاً لتفصيل مقترنات الرئيس .

وبالرغم من تبني أكثر من 75٪ من توصيات اللجنة، فإن حالة الادارة سنة ١٩٥٥ لم تصبح افضل ولا أقل فوضى مما كانت عليه سنة ١٩٤٧ . ومن هنا ظهرت الحاجة القصوى لاستمرار دراسة إعادة التنظيم الاداري . فأنشأ الكونغرس لجنة تحقيق جديدة .

برئاسة هربرت هوفر ، وقدمت سنة ١٩٥٦ تقرير يشبه تقرير سنة ١٩٤٩ . ورافق ظهور هذا التقرير مرفقاته حملة دعائية واسعة ، إلا أنها جاہت صعوبات أكثر من تلك التي جاہتها التقارير السابقة ، وذلك بسبب تحول جديد في تفكير اللجنة . فقد حكمت اللجنة على كثير من المصالح الحكومية بأنها غير صالحة ، واتخذت هذا الحكم بتأثير رجال الاعمال الذين اشتركوا في اللجان الفرعية التي قامت بالدراسات . ولذلك أوصت اللجنة بنقل المشاريع التي تقوم بها مؤسسات حكومية إلى مؤسسات خاصة . وكان لهذه اللجان الفرعية من الثقة بنفسها ما جمع بها لأن تحاول تسيير المؤسسات الحكومية ، حتى قبل أن تعلن ما أعدت من تقارير . فعلت هذا مع أنه لم يكن مطلوباً منها إلا أن تؤدي النصائح كهيئة استشارية . وقد أثار هذا التطاول من قبل اللجنة الرأي العام ، وأغضب بعض دوائر الكونغرس ، وبالرغم من أن أكثر التوصيات وضع موضع التنفيذ ، إلا أن بعض الناس شعروا بأن الادارة متضررة من الطريقة التي اعتمدتتها اللجنة . وما تزال توصيات هذه اللجنة موضوع مناقشة حتى الآن ؛ وقد ساعدتلجنة المواطنين هنا مرة أخرى على نشر تقارير لجنة هوفر ؛ ولكن لم يكن هناك ذلك الحماس الذي قوبلت به تقارير سنة ١٩٤٩ ، واظهر عمل لجنة المواطنين فائدة تعاون لجان الشعب والحكومة

لتؤمن اصلاح الادارة الحكومية .  
كان بمحثنا لحد الان متعلقاً بادارة الحكومة الاتحادية .  
فاما توقفنا هنا بدون ان نشير الى الاصلاح الاداري  
الخاص بكل ولاية ، فان قصتنا تكون غير كاملة . وذلك  
لأن كل ولاية من الولايات التسع والاربعين ، لها كيان  
قائم بذاته ، وله مشاكل ادارية خاصة . وقد وجدت كل  
منها الحاجة الى الاصلاح الاداري امراً محتملاً ، سواء أكان هذا  
في نيويورك او فينادا . وقد تأثرت الولايات بالتدخلات  
السياسية ، وطال العهد على انظمتها الادارية حتى اصبحت  
بالغة وجامدة . وينطبق هذا أيضاً على بعض مواد دساتيرها  
التي ترجع الى عهد كان فيه النظام الاقتصادي والاجتماعي  
بسبيطاً . وكانت تظلل السلطة التشريعية في ذلك الوقت  
غمامة من الشك ، لذلك لم تكن لها السلطة الكافية للسيطرة  
على الادارة . ويجب ان نلاحظ قبل أن نبحث ما ادخلته  
الولايات من اصلاحات ، ان نفس تقسيم الادارة الى  
موظفين وقسم مالي وقسم اداري المعتمد في الحكومة  
الاتحادية معتمد في الولايات .

وقد ابتدأت ولايتا نيويورك وماناشوستس باتباع  
الحكومة الاتحادية في احداث هيئة للخدمات المدنية ،  
لانتقاء موظفين افضل . ولكن الولايات الاخرى كانت  
ابطأ ، وحتى يومنا هذا فإنه لم يعتمد الا حوالي نصف  
الولايات برزامجاً توظيفياً شاملأً . ولكن جميع الولايات

المشاركة في منهاج المساعدات الفدرالية مجرة من قبل الحكومة الاتحادية على تبني نظام كفاءة فعال في المؤسسات التي تستفيد من هذا البرنامج . ولكن أكثر موظفي الولايات ما يزالون يرتكبون ما تقوم عليه اداراتهم المحلية من انصياع للضغط السياسي ، ومن اهمال لا ي نظام كامل للتوظيف . وقد كان الطريق الذي اتبع لاعادة التنظيم الاداري في الولايات طريقاً شاقاً تعرض لنكسات شوهدت ما كان ينشد من نتائج . وقد ابتدأت المساعي الرئيسية في اعادة التنظيم بعد الحرب العالمية الأولى ، عندما أظهرت الأزمة اساس الضعف في الادارة . وأخذت ولاية « الينوي » المبادرة الاصلاحية بقيادة حاكمها فرانك لودن ، وقلبت نظامها الاداري رأساً على عقب . ولكن انتخاب حاكم يعتقد بنظام الغنائم سبب نكسة لمدة أربع سنوات . واستطاعت ولاية الينوي أخيراً ان تسترجع ما فقدته بهذا الصدد بعد هذه السنين الأربع . وبالرغم من هذه القصة المخزنة في الينوي ، فان الولايات اخرى جربت ان تعيد تنظيم ادارتها ، ونجح بعضها في ذلك بمحاجة باهراً . ووضعت بعض الولايات شرائع ادارية نصت على اقامة اكبر عدد من الدوائر يمكن انشاؤه ، وسنت الخطوة اللازمة لعمل هذه الدوائر .

وقد فشلت هذه الحركة الجديدة في بعض الولايات مثل برايسكا ، لأن التشريعات الادارية فرضت موظفين جددأً

عينوا في رتب أعلى من الموظفين الدستوريين المعينين سابقاً .  
فأدى ذلك إلى التنافس بين الموظفين الجدد والقدامى .  
وانهارت الحركة كلها . ولكنها نجحت في بعض الولايات  
كولاية نيويورك حيث لم يكتفى بشرائعات ادارية ، بل  
ادخلت تعديلات دستورية تؤدي لتحسين الادارة . وعما  
انه لم يكن في أكثر الولايات مخططات بعيدة المدى ، فقد  
كانت الهيئات التشريعية تنشيء مصالح ادارية جديدة كلها  
دعت الحاجة ، أو كلها طلب الشعب ذلك . فكانت  
النتيجة أن أصبح لدى بعض الولايات مئة مصالحة تقريباً ،  
مما أدى إلى الفوضى في الادارة . فاتخذت خطوات تالية  
لتخفيض هذه الفوضى ، ولالغاء بعض المصالح وتنقية  
البعض الآخر ، وكانت الصعوبة دائماً في الغاء ما ارتجل  
من مصالح .

لقد حاولت كل ولاية ان تدخل اصلاحاً ما في  
ادارتها ، ولكن مفعول النجاح كان يطاله انتخاب الحكام ،  
أو المشرعين ، أو الموظفين ، الذين كان بينهم من  
يناوي الاصلاح ، أو يهمل واجباته الادارية ، أو يجهل  
أبسط قواعدها . فكان سير التنظيم في الادارة تائهاً ، يتوقف  
بين حين وآخر في بعض الولايات ، إلا ان الحركة العامة  
هي دائماً الى الأمام . وقد عدلت ولايتا ميسوري ونيوجرسي  
دستوريهما مؤخراً ، إلا ان التقدم الاداري في ميسوري

كان بالحقيقة نظرياً أكثر مما كان عملياً ، إلا انه حدث تقدم فعلي في نيوجرسي حيث أخفق حاكم نشيط في ادخال التعديلات الدستورية التي يتطلبها الاصلاح الاداري. ولكنه قلب هذه الهزيمة الدستورية الى نصر في مدة اربع سنوات بدعوه الفعالة للإصلاح . ويفظهـة هذا الحاـكم ، ومراقبته الشخصية للادارة أدى لاعتمادها أساليب عصرية . وبما ان مثل هذا لم يتوفر لولاية ميسوري ، فقد ظل الاصلاح فيها حبراً على ورق .

أما في اصلاحات المـوازنة والامور المالية فالقصة تعيـد نفسها ، اذ ان مصاريف الحكومة المتزايدة ، كانت السبب في الانتباه الى المشاكل المالية . وكانت كل ولاية تحاول ان تعالج تلك المشاكل . ولكن النتائج كانت مختلفة باختلاف الولايات . فنرى أن مشاريع المـوازنة كانت بدائية في فـيرمونت ، بينما كانت تـحضر بدقة متناهية في ولاية نيويورك . ونجد ان المسؤولية المالية تحدد تحديداً متواصلاً يتحسن تحسناً مستمراً ، ويؤمـل ان يكـمل الاصلاح في هذا الحقل قريباً . ان عصب سـيـحل الجـيب هو أكثر أعصـاب الانـسان حـسـاسـية .

ويـوجـد الى جـانـب الاصـلاحـات الـادـارـيـة الـتي قـامـتـ فيـ الحـكـومـة الـاتـحادـيـة اوـ الـولـاـيـات اـصـلاحـاتـ فيـ اـدـارـاتـ المـدنـ، ويـوجـدـ هناـ خـطـانـ رـئـيـسـيـانـ جـديـرـانـ بـالـمـلاـحظـةـ :

اولاً : الخطأ الذي تضعها ادارة المدينة للصلاح والتي تؤدي لاعادة التنظيم الاداري .  
ثانياً : التغيرات الفعلية التي اجريت حتى الان في المدن الكبيرة ، والتي قللت فيها اجراءات الولايات او الحكومة الاتحادية .

نرى مما تقدم ان عملية اعادة التنظيم الاداري في الولايات المتحدة التي عرضناها بایجاز بالغ اعتبرت موضوعاً جديراً بالاهتمام منذ ان قامت ادارة منظمة في الولايات المتحدة به وقد انطوت العملية على الاعتراف البعيد المدى بالحاجة لادارة فعالة . كما اظهرت عدم الاكتفاء بالاجراءات الادارية الموجودة حالياً ، وقيام محاولات جدية لاصلاح زواصها وعيوبها . ان العوامل السياسية والاقتصادية تتغير بسرعة ، حتى ان البرامج المدروسة والمصححة تصبح عديمة الفائدة قبل ان يحين وقت تطبيقها . والنظام الانتخابي الاميركي يؤثر على الادارة ، فهو احياناً يوصل الى المراكز العليا رجالاً لا يحبذون الاصلاح ، لأن الاصلاح يقضي على نظام الغنائم . ويأتي احياناً اخرى لهذه المراكز باشخاص لا يهتمون بما هنالك من احتياجات ادارية ، او انهم يكونون غير ملمين بعلم الادارة . وقد يكتشف اولئك الاداريون غلطتهم بعد فوات الاوان وانتهاء مدتهم في الادارة ، وغالباً ما يؤدي ذلك الى عدم انتخابهم مرة اخرى . وهنالك حقيقة جديرة بالاعتبار ، وهي ان كل رئيس

جمهورية في الخمسين سنة الأخيرة كان يخاول ان يصبح الادارة حالما يتقلد مهام حكمه . الا ان حاسه كان ينطفيء امام معارضة الكونغرس . وقد يكون هذا الوضع هو الثمن الذي يدفع في اميركا لجهاز يقف بوجه الديكتاتورية ، ويجعل السلطة التنفيذية اداة لتنفيذ مطالب الشعب وخدمته :

والدرس الذي تعلمه دارسو موضوع الادارة الاميركية ، هو ان حركة اعادة التنظيم يجب ان تكون عملية مستمرة ، وان تكون مستندة لسلطة مراقبة الابحاث والدراسات الادارية ، على ان تكون هذه السلطة تحت مراقبة السلطة التشريعية ، وان تقوم السلطة التنفيذية بالاصلاحات ، وان تكون لها حرية العمل ضمن نطاق محدود بحيث لا تحول اسباب حزبية او سياسية دون تصرفها بحرية في بعض المقول :

## تعليق عضو الجمعية السيد نفحة نصر على محاضرة الدكتور فلاش

قيمة التعليق على محاضرة ما ، هو انه يلفت انتباه السامع او القارئ الى نقاط هامة وردت او لم ترد في المحاضرة نفسها ، وها صلتها الصميمية بصلب البحث . وبصفتي قد قرأت وترجمت محاضرة الدكتور فلاش أشعر انني بوضع يؤهلي للتعليق عليها .

من يقرأ محاضرة الدكتور فلاش قراءة متعمق دارس يتواءل فيها ، قبل كل شيء ، بالحصر الموفق الذي اكتسبه المحاضر لبحثه ! اذ استطاع أن يتبعد بنا عن جفاف البحث التاريخي البحث متحولاً الى استخراج بعض المشكلات الادارية الاصغر ، من الاختبار البريطاني ، التي تهم الادارة الحديثة عامة ؛ عنيت بهذه المشكلات - الاصغر مشكلة المراقبة ومشكلة التدريب ومشكلة التنظيم والاساليب . وهذه مشكلات تحدي الادارة الحديثة وعليها ( على الادارة ) أن تستجيب للتحدي بالاصلاح . الادارة مستمرة

بطبيعتها، والاستمرار الاداري يستدعي التكيف لانه استمرار في مجتمع ونسمة مصالح بشرية مجتمعية . الادارة والمجتمع مرتبطان ارتباطاً مصرياً واحداً ؛ يؤثر واحدهما على الآخر ويتأثر به . فكما أن المجتمع أو المحيط يتحدى الادارة فتتغير ، كذلك الادارة تستدرج المجتمع أحياناً فتخلق فيه تحولاً ، أساسياً في بعض الأحيان ، يلائم التقدم الحضاري . وان حفز الادارة للمجتمع واستجابة الاخير لها يستحب ان يرتدى طابع التطور والنمو الطبيعيين بدل ارتداء ثوب الثورة ، لأن التطور الادارى المخطط يستطيع التسلط على الجوهر ، فيستقيم الاصلاح جوهراً وتبدل القشور تلقائياً .

لعل الدكتور فلاش حين شدد على « التقدم من خلال النكبة » كانت في ذهنه حوادث الصيف الاخير . انا معه في امكانية وفي وجوب « التقدم من خلال النكبة » غير اني أكاد اجزم بأن المصلح اللبناني في هذه الفترة من تاريخنا لن يقبل التحدى كما هو فيستجيب له استجابة عميماء منقاداً بذلك وراء تحدي المجتمع الفاشل . المصلح الاداري اللبناني سيعود الى تاريخ لبنان ... تاريخ الكبت والاستعباد والضغط ليعي اصول الاستسلام الطاغي على بصائر الدولة ، شعباً وحكماً ، كي يكون الاصلاح جذرية يفترض بالاستجابة للتحدي أن تكون جذرية ايضاً .

تازر الوعي الفردي والوعي الحكومي في بريطانيا مدة

لا تقصُر عن القرن ونصف القرن فتجذّر الاصلاح، ونعمت بريطانيا بمنعة ادارية تحسّد عليها . أرى ان لا تكون مهمة المصلحين اللبنانيين ، اليوم ، اصلاح الادارة اللبنانية ، بل أن تكون مهمة التحضير للإصلاح الاداري - الاجتماعي . فاصلاح جهاز أشد وتكامل مجتمع منقسم لا يعقل أن يتم خلال أشهر معدودة . لعل الشارع يثور ويغور ويُسخّط في نهاية الاشهر ست ، حين لا تصطلح الادارة بسحر ساحر ولا تستأصل العلة من جذورها : ليت المصلح اللبناني ، الذي وضعنا مصيرنا ، كشعب أغم مصيره ، بين يديه ، يبرهن ، للمرة الأولى ، انه لا ينقاد وراء فورة الفائز وسخط الساخط ، بل يكون قائداً موجهاً عدّته الوعي والعقل والتصميم .

# فِرْسَتٌ

## صفحة

---

### القواعد المنهجية للتنظيم الاداري

قواعد عمل الهيئة المركزية للإصلاح الاداري

للأستاذ سليمان الزين

تعليق الدكتور كمال بحصلي

على محاضرة الاستاذ الزين

تطبيق القواعد العلمية للتنظيم الاداري

للأستاذ عدنان اسكندر

تعليق الآنسة نجوى خير الله

على محاضرة الاستاذ اسكندر

تعليق السيد وليد ابي مرشد

على محاضرة الاستاذ اسكندر

- تعليق السيد وليد غمرة  
على محاضري الاستاذين الزين واسكندر ٥٧
- المتطلبات القانونية للتنظيم الاداري  
للاستاذ جوزف مغیز ل ٦٧
- تعليق السيد سري حسامي  
على محاضرة الاستاذ مغیز ل ٧٩
- تعليق الدكتور بهيج طبارة  
على محاضرة الاستاذ مغیز ل ٨٤
- المتطلبات السياسية للتنظيم الاداري  
للدكتور مانويل يونس ٩٢
- المتطلبات المالية للتنظيم الاداري  
للدكتور زكي مزبودي ١٠٣
- المرکزية واللامركزية الادارية  
للاستاذ زهدي يكن ١٢٤
- تعليق الدكتور بطرس زيادة  
على محاضرة الاستاذ يكن ١٥١

## حركات التنظيم الاداري في البلاد الأخرى

- حركة الاصلاح الاداري في فرنسا  
للاستاذ بيار داغر ١٦٣
- ترجمتها الآنسة سعاد طبارة

# عملية اعادة التنظيم في بريطانيا

## للكتور وليم فلاش

- |     |  |
|-----|--|
| ١٨٣ | ترجمتها السيد نعمة نصر<br>نمو حركة اعادة التنظيم الاداري في الولايات المتحدة<br>لاندريه نو كويست |
| ١٩٧ | ترجمة الآنسة سعاد جبور<br>تعليق السيد نعمة نصر   |
| ٢١٩ | على محاضرة الدكتور فلاش  |



The Lebanese Association of Political Sciences  
L'Association Libanaise des Sciences Politiques

10 1



Studies in Administrative Organization  
Etudes sur l'Organisation Administrative